عمادة الدراسات العليا

جامعة القدس

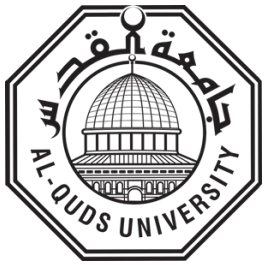


# أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء

روزان نبيل يوسف حنضل

رسالة ماجستير

القدس – فلسطين

1446 هـ / 2025 م

# "أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء"


**إعداد:**

**روزان نبيل يوسف حنضل**


**بكالوريوس علم النفس فرع علم الاجتماع**


**المشرف: د. محمد إبراهيم عكة**


**قدمت هذه الدراسة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في تخصص علم الجريمة، كلية الدراسات العليا/ جامعة القدس**

**1446 هـ / 2025 م**

جامعة القدس

عمادة الدراسات العليا

برنامج علم الجريمة

**إجارة الرسالة**

# أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء

إسم الطالب: روزان نبيل يوسف حنضل

الرقم الجامعي: 22020046

المشرف: د. محمد عكة

نوقشت هذه الرسالة وأجيزت بتاريخ: 2025/1/5 من لجنة المناقشة المدرجة أسماؤهم وتواقيعهم:

1.رئيس لجنة المناقشة: د. محمد إبراهيم عكة التوقيع: .....

2.ممتحن داخلي: د. وفاء الخطيب التوقيع: .....

3.ممتحن خارجي: د. محمد فرارجة التوقيع: .....

القدس– فلسطين

1446هـ/ 2025م

## الإهداء :

ولأننا نحب الحياة ما استطعنا إليها سبيلاً عزمنا على الوقوف والسير على أمل الوصول إلى النور في نهاية النفق وعلمنا يقينًا فلولا أبي الذي مد لي ذراعيه جسراً أسير به إلى كل قمة إلى من بذل كل جهد ووقت لأجلي هو ذاك النور الذي كان يزيل من دربي كل عتمة وكل عثرات الطريق ادامك الله لنا لأننا لولاك ما ارتقينا...

إلى أمي ذات اليد الملائكية والروح المقدسة من لا تشبه شيئاً ولا شيء يشبهها ليس لأنها أمي ولكن لأنها هي سيدة الأرض والنساء والأمهات.. مخلوقة من طين الجنة وضوء القمر وتسري في عروقها الرحمة أيا امرأة لا تكفي الثمانية والعشرون حرفاً لتصف ما أنت عليه...

إلى سندي الحقيقي والميراث الذي لا ينفذ ولا يعوض إلى من اتوسطهم ويحيطون بي من كل الجهات إلى من يخافون علي ولا أخاف بوجودهم سامر ورامي أخوتي عزوتي

اليكم جميعا اهدي هذا العمل.

الباحثة

روزان حنضل

**إقرار**

أُقر أنا مُعدة الرسالة بأنّها قُدمت لجامعة القدس، لنيل درجة الماجستير، وأنّها نتيجة أبحاثي الخاصة، باستثناء ما تم الإشارة له حيثما ورد، وأنّ هذه الدراسة، أو أيّ جزء منها، لم يُقدم لنيل درجة عليا لأيّ جامعة أو معهد آخر.

التوقيع: .....

الاسم: روزان نبيل يوسف حنضل

التاريخ: 5/1/ 2025

**الشكر والتقدير**

في ختام هذا المسير لا يسعني سوى أن اشكر كل من وقف إلى جانبي وساندني في هذه الرحلة التي كان لوقوفكم بجانبي أثر في تخفيف مصاعبها، اشكر الله بداية على اعطائي القدرة والقوة على السير والسعي نحو النجاح،

ولكن الشكر الأكبر وامتناني الأعظم لمشرفي وموجهي الدكتور محمد إبراهيم عكة ولكل ما قدمه لي من معلومات وتوجيهات لأستطيع إتمام هذا العمل فشكراً لجهودك وتشجيعك الدائم لي فلولاك لم أستطع إنجاز هذا العمل،

ولا أنسى صاحبة الفضل الأكبر رئيسة قسم علم الجريمة الدكتورة والإنسانة العظيمة وفاء الخطيب شكرا لك.

الباحثة

روزان حنضل

**الملخص**

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم، والإجراءات الممارسة من قبل أسرة الجاني عند ارتكاب الأبناء للجرائم وعن الأسباب التي تدفع بعض هذه الأسر للتلاعب بالأدلة وعدم الإبلاغ عن الجرائم ومساعدة الجاني من الأبناء في الفرار من وجه العدالة، واستخدم المنهج الوصفي المسحي، باستخدام أداة الاستبيان لجمع البيانات من الميدان والتي تم تصميمها وتوزيعها على ركائز نظام العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم (النيابة العامة، والقضاء)، وبلغ حجم أفراد مجتمع الدراسة (23) وطبقت الدراسة على جميع العاملين في النيابة العامة وبلغ (8) اعضاء، وجميع الأعضاء العاملين في القضاء وبلغ عددهم (15) عضواً. **وخلصت الدراسة إلى أهم النتائج الاتية:**

أهم دوافع الأسرة نحو تحقيق العدالة الجنائية هو مساعدة الجاني في عدم العود لممارسة الجرائم، وأن أهم معيقات دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية هو النفوذ العائلي لأسرة الجاني، ويقع على الأسرة دور كبير في تحقيق العدالة الجنائية في مجال تطبيق القانون عن طريق تقديم المعلومات الضرورية للقبض على الجاني، ولأسرة الجاني دور مهم في تحقيق العدالة الجنائية في مجال تنفيذ العقوبة عن طريق السماح لأجهزة إنفاذ القانون بتنفيذ العقوبة اللازمة بحق الجاني دون الاعتراض.

وفي ضوء نتائج الدراسة جاءت التوصيات بما يلي:

القيام بتطوير برامج الإصلاح والتأهيل التي تساهم في عدم العود لممارسة الجرائم وتكرارها من قبل الجناة، وزيادة الوعي بأهمية الثقة بالنظام القانوني والتفاعل بين أسرة الجاني والقانون بمعاقبة الجناة، والحرص على الاهتمام بالإجراءات القانونية والرفع من شدة العقوبة بحق المخالفين للقانون دون المحاولة للتخفيف من شدة العقوبات، وفرض العقوبات الشديدة بحق المتعاونين مع الجناة لحمايتهم وتحقيق الردع العام والخاص عن طريق تطوير الأساليب والقوانين لحماية أسر الجناة والقبض على الجناة الفارين من وجه العدالة، وفرض العقوبات البديلة التي تساهم في إعادة الجاني للمجتمع ومنع تكرار الجرائم، والتوعية بآثار الوصم الاجتماعي الممارس بحق الجاني وأسرته.

**الكلمات المفتاحية:** أسرة الجاني، الجاني، الدور، العدالة الجنائية، النيابة العامة، القضاء.

# The role of the Perpetrators's Family in achieving Criminal Justice in Bethlehem Governorate: Perspectives from the public Prosecution and Judiciary.

**Prepared by: Rozan Nabeel Yousef Handal**

**Supervisor: Dr. Mohammad Okkeh.**

## Abstract

The study aimed to find out the role of the offender's family to achieve criminal justice in Bethlehem governorate, and to clarify the practiced procedures from the offender's family about the crime which their children did, and to know the reasons which drives the family to manipulate evidence, and not to report about the crime to help the offender to escape from justice. And in this study, the researcher used the descriptive survey method, to achieve the aim of the study, by using questionnaires to collect data from the field, which were designed and distributed to the pillars of the criminal justice system in Bethlehem governorate which includes (Public Prosecution and Judiciary).

The study population was (23). The questionnaires were distributed to all Public Prosecution employees which they were (8), and all the of judges working in the judiciary which they were (15), and the study concluded the following results:

The main purpose of the offender's family to achieve the criminal justice is to help the perpetrator not to commit crimes again ,The most important barrier that obstructs support from the perpetrator's family in achieving criminal justice is the family influence of the perpetrator's family, In terms of law enforcement, the family plays a major role in achieving criminal justice by providing the necessary information to arrest the perpetrator ,In the field of penalty implementation, the offender's family can achieve criminal justice by allowing law enforcement agencies to implement the necessary penalties against the offender without any objection

**Based on the findings of the study, the researcher recommends the following:**

Develop rehabilitation programs that contribute to preventing the perpetrators from returning to committing crimes and their repetition, and increasing awareness of the importance of trust in the legal system and the interaction between the perpetrator's family and the law by punishing perpetrators, Ensure attention to legal procedures and increase

the severity of the punishment against anyone who violates the law without trying to reduce its severity, and impose strict penalties on those who cooperate with the perpetrators to protect them and achieve general and private deterrence, Developing methods and laws to protect the families of perpetrators, arrest perpetrators fleeing from justice, and impose alternative punishments that contribute to the perpetrator's integration into society and prevent the recurrence of the crime, and raising awareness of the effects of social stigma practiced against the offender and his family.

**Keywords: Perpetrator's Family, Perpetrator, Role, Criminal Justice, Public Prosecution, Judiciary**

## الفصل الأول: (الاطار العام للدراسة)

### 1.1 مقدمة الدراسة

### 2.1 مشكلة الدراسة

### 3.1 أهمية الدراسة

#### 1.3.1 الأهمية النظرية

#### 2.3.1 الأهمية التطبيقية

### 4.1 أهداف الدراسة

### 5.1 أسئلة الدراسة

### 6.1 حدود ومحددات الدراسة

### 7.1 مفاهيم الدراسة

## الفصل الاول

---

## الإطار العام للدراسة

### 1.1مقدمة الدراسة

تُعتبر الأسرة الأساس في إنشاء البناء الأسري الذي يصقل شخصية الفرد وينمي معارفه ويوسع إدراكه حيث يصبح الفرد قادراً على الخوض في معترك الحياة بما فيها من تجارب ومراحل، ويكون الوالدان هما العينان والعقل والأطراف التي يتعلم منهما النطق والوقوف والسير واللعب والنهوض...الخ فلم يكن هم الأسرة قبل تطور الحياة إلى ما وصلت إليه سوى توفير المتطلبات الأساسية للأبناء من غذاء وكساء وتعليم ومستلزمات صحية وغيرها، مما يكفل لهم حياةً هانئةً في المستقبل (خموين، 2019).

من مشكلات التنشئة الاجتماعية غير السليمة انها تترك نتائج وآثاراً كبيرة تؤثر في سلوكيات الأفراد التي من الممكن أن تواجه الأسرة خلال مرحلة التنشئة الاجتماعية والبيئية للأبناء في المجتمع الفلسطيني متمثلة في مشكلة التنشة الخاطئة والتنشئة على الانحراف والتنشئة على الحرمان الاجتماعي.

عندما يقوم الآباء بتنشئة الأبناء تنشئةً غير سليمة قائمة على العدوان والحرمان والضرر بالآخرين، فإن الطفل الذي ينشأ في مثل هذه الأسر ينمو لديه شعور بالرغبة للانتقام وايذاء الآخرين ما يهيئ بيئةً خصبة لممارسة الجريمة داخل الأسرة والمجتمع، حيث باتت تتطور هذه الممارسات الإجرامية من

خلال التطور الحديث لأساليب ممارسة الجريمة وأنواعها المختلفة وقلة الوعي داخل الأسرة في التصدي لها من قبل أبنائهم والتي تتعدد اشكالها لتأتي بصورة جرائم القتل والتهديد والاعتداءات الجنسية على ذوي المحارم وغيرها العديد من الجرائم التي تقابل بالتستر أو الإغلاق لدفع العار والوصم الاجتماعي الذي قد يلحق بالضرر للأسرة (عبد والعزوي، 1988).

تُرتكب العديد من الجرائم من جناة تربطهم صلة قرابة بالمجني عليهم والتي قد تؤثر إلى حد كبير على إجراءات التحقيق وسير العدالة الجنائية داخل المجتمع، فالعلاقة المتمثلة بصلة القرابة بين الجاني والمجني عليه من الممكن أن تدفع أسر الجناة إلى جانبين أحدهما متمثل في محاولة إيجاد الحلول بين الطرفين وتضليل العدالة مما يمنع الجاني من نيل العقاب والجانب الأخر في مساندة القانون وسير العدالة الجنائية والحرص على تلقي الجاني للعقوبة اللازمة في المجتمع الفلسطيني. (الفيل، 2013)

يتضح بأن نظام العدالة الجنائية هو النظام الذي يقوم على حفظ الأمن والأمان ويحقق الطمأنينة والعدل والمساواة للأفراد داخل المجتمعات عامةً والمجتمع الفلسطيني خاصةً، بالإضافة إلى وظيفته الأساسية المتمثلة في معاقبة الجناة في الجرائم المختلفة، حيث يوجد في داخل المجتمعات نظام عدالة جنائي رسمياً يعمل على إنفاذ القانون والأنظمة المعمول بها، وفي ذات الوقت يعتبر نظام وقائي لقيامه بمعالجة أسباب الجريمة من عدة نواحي منها الناحية الاجتماعية المتمثلة بالأسرة ومؤسسات الإصلاح والتأهيل بالإضافة إلى قيامه بسن القوانين والعمل على تطويرها لتلاشي الوقوع في الجرائم بشتى أنواعها.

أكد (الخلفات والمجالي، 2014) أن السبب في انحراف الأبناء منذ البداية هو عدم ادراك الأسرة لضرورة التنشئة السليمة للأبناء التي تحول بينهم وبين الوقوع في الجريمة حيث أن الجاني الذي يستعد للعودة إلى المجتمع والخروج من مراكز الإصلاح والتأهيل قد يعاني من الخوف والقلق والتوتر والإحباط وتفاعل هذه العوامل مع تعرضه للرفض والوصم الاجتماعي قد تكون احد أهم الأسباب للعود إلى الجريمة أو ممارسة سلوكيات وجرائم أكثر خطورة نتيجة لاكتساب العديد من الخبرات غير السوية أثناء فترة تنفيذ العقوبة بداخل مراكز الإصلاح والتأهيل.

حيث يتبين انه من الضروري قيام النيابة العامة والعاملين في القضاء في نظام العدالة الجنائية في المجتمع الفلسطيني بتوعية الأسرة بأهمية التنشئة السليمة منذ البداية لمنع انحراف الأبناء ووقوعهم في شرك الجريمة لتلاشي وقوع الأسرة بين منعطفي تقديم أبنائهم المرتكبين للفعل الإجرامي للعدالة حتى يتم محاسبتهم وتحقيق العدالة الجنائية والذي قد يتبعه احداث فجوة في الأسرة وتفكك في العلاقات أو اللجوء إلى حمايتهم والتستر عليهم وتضليل العدالة الجنائية مما قد يؤدي إلى تشجيعهم على ممارسة المزيد من الجرائم داخل المجتمع الفلسطيني دون الخوف والتردد يقيناً منهم بأن الأسرة سوف تقوم بالتستر عليهم وحمايتهم باستمرار.

لا بد من مواجهة الموجة المتنامية من الجرائم داخل المجتمع الفلسطيني، من خلال العمل على مكافحتها والحد من انتشارها في المجتمعات الآمنة، ولضمان ذلك كان واجباً العمل على الوقاية من الجريمة قبل ظهورها على أرض الواقع بتظافر الجهود من جميع أفراد الأسرة، الاخصائيين التربويين والمستشارين والقضاة، والمشرعين للقوانين والمنفذين لمبادئ العدالة الجنائية في داخل المجتمع الفلسطيني لحماية الضحايا واسترداد حقوقهم (يخلف، 2017).

### 2.1 مشكلة الدراسة

تكمن مشكلة الدراسة في أن بعض الأسر الفلسطينية في محافظة بيت لحم جنوب الضفة الغربية تعاني من تحديات ومشكلات في تنشئة ابنائها تنشئة سليمة بعيدة عن العطف والحنان والتقرب منهم وحمايتهم، واصبحت معاناة الأسرة الفلسطينية متمثلة في عدم قدرة الآباء على مراقبة الأبناء مما جعل دورها يضعف أمام القانون وبات تعداد الجريمة في المجتمع الفلسطيني بشكل عام وفي محافظة بيت لحم بشكل خاص بجميع أشكالها وأنواعها في تزايد مستمر وخاصة مع التطور التكنولوجي وتقليد الآخرين والعولمة والحداثة التي اصبحت تدخل البيوت والمجتمعات بدون أستآذان، وهذا أدى إلى تفاقم نسبة الجرائم التي يرتكبها الافراد ضد الآخرين والتي تسببت بخطر على حياتهم وحياة الأفراد الآخرين، وهناك تحديات تواجه النيابة العامة والقضاء من أسرة الجاني ومؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية قد تتمثل في ضعف تطبيق الأنظمة والقوانين الملزمة بمعاقبة الجناة.

وقد يكون الضعف لدى متخذي القرارات في إيجاد الحلول ووقاية الافراد في محافظة بيت لحم من الجرائم المرتكبة من قبل الجناة أو الحد منها وتقليل الفرص أمام الجناة في تكرار ارتكابها، ومعاقبة

أسر الجناة أو التستر عليها واللجوء إلى أساليب الوساطة والمحسوبية والتي تسبب تضليلاً لنظام العدالة الجنائية.

لعل أهم المشاكل التي تواجه الأسرة في محافظة بيت لحم جنوب الضفة الغربية إعادة أبنائهم الجناة إلى الطريق الصحيح عن طريق تضليل العدالة وإغراق أبنائهم في مستنقع الجريمة حيث تقوم أنظمة العدالة الجنائية بالعمل مثل خلية النحل التي لا تتوقف كلٌ بدوره ووظيفته فما أن يستشعر الفرد بالخطر حتى يبدأ بالبحث عن أقرب مركز للشرطة للتبليغ عن الخطر المحدق به ومن هنا تتجه أجهزة الشرطة للقيام بوظيفتها التي تقوم من خلالها بالتحقيق في صدق هذا الادعاء والتحفظ على المشتبه بهم في انتظار إجراءات النيابة العامة التي تقوم بدورها بجمع الأدلة والتحقيق مع المتهم وتقرير ما إذا كانت ستوقف العمل على هذه الدعوى والتحفظ على القضية لغياب الأدلة أو احالته إلى القضاء ليتم الحكم عليه إما بالادانة أو البراءة ففي حال الإدانة سوف يتم إيقاع العقوبة على المتهم وهو ما تسعى الدولة متمثلة بمراكز الإصلاح والتأهيل إلى انتشالهم وتقويم سلوكهم لإعادتهم اسوياء إلى المجتمع الفلسطيني الذي يحتاجهم للدفاع عنه وعدم وقوعهم كضحايا للاحتلال وغيره ممن يسعون إلى تدمير الشباب الفلسطيني.

مما سبق كان لا بد من دراسة المعوقات التي تواجه نظام العدالة الجنائية في فلسطين لمكافحة الجريمة للمحاولة في تشكيل مجتمع أكثر امناً للأفراد، ودور أسرة الجاني في مساعدة تحقيق العدالة الجنائية ضد الجناة من أبنائها، وتكمن مشكلة الدراسة بالإجابة على التساؤل الرئيس الآتي: **ما دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء؟**

## 3.1 أهمية الدراسة

### 1.3.1 الأهمية النظرية

- سيستفيد من الدراسة الباحثون والمهتمون بدراسة نظام العدالة الجنائية في المجتمع الفلسطيني بشكل عام ومحافظة بيت لحم بشكل خاص وستكون الدراسة مرجعاً مهماً يوضع في المكتبات الجامعية بشكل عام ومكتبة جامعة القدس بشكل خاص كدراسة سابقة تفيد الطلبة والباحثين، ونظراً لأهمية الموضوع المطروح الذي يدور حول أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم ستكون الدراسة مهمة لدى العديد من المختصين والباحثين في

مجال القانون وعلم الجريمة وعلم الاجتماع حيث أنها ستتناول بالشرح توضيح المفاهيم المبهمة التي تختص بموضوع الدراسة.

### 2.3.1 الأهمية التطبيقية

- ستقدم نتائج الدراسة بعض الاستراتيجيات والحلول يستفيد منها العاملون في النيابة العامة والقضاء في محافظة بيت لحم والعاملين في المؤسسات الاهلية والحكومية من خلال التوعية بأهمية التنشئة السليمة للأبناء وزيادة الوعي لدى المواطنين، وستقدم الدراسة بعض الحلول للحد من الجريمة ومحاربتها وتقليل تضليل سير العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم جنوب الضفة الغربية.

### 4.1 أهداف الدراسة

- تكمن أهداف الدراسة في ثلاثة أهداف رئيسية وينبثق عنها أهداف فرعية، وأما الهدف الرئيسي الأول يتمثل في التعرف على اتجاه أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء، **وينبثق عنه أهداف فرعية تتمثل في:**
  - التعرف على أهم دوافع أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء.
  - التعرف على أهم معيقات دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء.
- **وأما الهدف الرئيسي الثاني يتمثل في** التعرف على دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء، وينبثق عنه أهداف فرعية تتمثل في:
  - التعرف على دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء.
  - التعرف على دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء.
- **أما الهدف الرئيسي الثالث يتمثل في:** التعرف على الفروق في متوسط اجابات المبحوثين وبين أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء يعزى للمتغيرات الآتية (الجنس، المؤهل العلمي، قطاع العمل، سنوات الخبرة).

### 5.1 أسئلة الدراسة

تكمن أسئلة الدراسة في ثلاثة أسئلة رئيسية وينبثق عنها أسئلة فرعية، وأما السؤال الرئيسي الأول يتمثل في

- ما اتجاه اسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء؟ **وينبثق عنه أسئلة فرعية تتمثل في:**
  - ما أهم دوافع أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء؟
  - ما أهم معيقات دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء؟
- **وأما السؤال الرئيسي الثاني:** ما دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء؟ **وينبثق عنه أسئلة فرعية تتمثل في:**
  - ما دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء؟
  - ما دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء؟

**أما السؤال الرئيسي الثالث:** هل يوجد فروق في المتوسطات الحسابية لإجابات المبحوثين حول دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائي في متوسط اجابات المبحوثين وبين أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى للمتغيرات الآتية (الجنس، المؤهل العلمي، قطاع العمل، سنوات الخبرة)؟

### 6.1 حدود ومحددات الدراسة

- **الحدود المكانية:** محافظة بيت لحم جنوب الضفة الغربية.
- **الحدود الزمانية:** بدأت الدراسة في شهر أيلول 2022 وانتهت في شهر اكتوبر 2024.

- **الحدود البشرية:** العاملين من النيابة العامة والقضاء في مؤسسات العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم متمثلة في (النيابة العامة، القضاء) وكان العدد الإجمالي لمجتمع الدراسة (23) فرداً حسب إحصائيات (النيابة العامة والقضاء، 2024).

**7.1 مفاهيم الدراسة**

**الأسرة: (لغةً):** (Family): "الدرع الحصين وأهل الرجل وعشيرته أي الجماعة التي يربطها أمر مشترك" (عمر، 2008: 91).

**الأسرة:(اصطلاحاً):** "الوعاء الذي يتم بداخلها تشكيل شخصية الطفل تشكيل فردي واجتماعي وأخلاقي فهي عبارة عن مجموعة من الأفراد تربطهم روابط قوية من صلات الزواج والدم وهذه الجماعة تعيش في بيت واحد مكونة من الأب والأم والأبناء والإخوة وتكون مصالحها مشتركة ولها الدور الأساسي في تكوين وتشكيل حياة الطفل" (خموين، 2019: 178).

**الأسرة:(اجرائياً):** "جماعة تربطهم روابط بيولوجية وتتكون من الزوج والزوجة والأبناء تقوم بينهم روابط اجتماعية ودينية ويعيشون في محافظة بيت لحم جنوب الضفة الغربية".

**الجاني:(لغةً):** (Criminal): "أذنب، من ارتكب ذنباً أو جرماً أي ارتكب عملاً مخالفاً للقانون" (عمر، 2008: 1485).

**الجاني:(اصطلاحا):** "كل شخص انتهك القانون الجنائي، أو كل شخص ارتكب سلوك يضر بالأخرين سواء بقصد ارتكاب جريمة أم لا". (خموين، 2019: 179).

**الجاني:(اجرائياً):** "الفرد الذي يقوم بارتكاب سلوك غير أخلاقي أو غير سوي بحق الاخرين والمجتمع ويكون مخالفاً للقانون في محافظة بيت لحم جنوب الضفة الغربية ويتم معاقبته على جرمه".

**الدور:(لغةً):** (Role): "مهمة ووظيفة، أي السلوك المتوقع من الفرد في الجماعة أو السلوك المحدد للفرد بنمط ثقافي له دور معين" (ابن منظور، 1290هـ: 324).

**الدور: (اصطلاحاً):** "مجموعة السلوكيات والأنشطة التي تلبي ما هو مطلوب ومتوقع من الأفراد في موقف معين، أي السلوكيات التي تتحدد بناء على أحوال المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية " (حسن وسليم وعبد الحليم واسماعيل، 2019: 121).

**الدور: (اجرائياً):** "مجموعة من السلوكيات الممارسة من الأفراد في مكان معين أو بيئة معينة ويكون مصحوب بتوقعات من الأخرين أو من الفرد نفسه أو من أسرته التي تسكن في محافظة بيت لحم جنوب الضفة الغربية".

**نظام العدالة الجنائية: (اصطلاحا):** "الجهات الرسمية التي تقوم بموجب القانون بحماية حقوق الناس والحريات والأموال والأعراض والقيام بتنفيذ القانون وتطبيقه لحماية الحقوق والحفاظ عليها وتقوم به كل من رجال الشرطة بصفتهم أصحاب وظيفة الضبط الإداري أي قبل وقوع الجريمة، وفي حال وقوع الجريمة يقوم كل من المدعي العام والضابطة العدلية ومساعديهم من رجال الشرطة والبحث الجنائي بالبحث والتحري والملاحقة للكشف عن ملابسات الجريمة" (الردايدة والبطراوي والمومني، 2006: 11).

**نظام العدالة الجنائية:(اجرائياً):** "هو النظام الذي يتكون من الجهات الرسمية داخل محافظة بيت لحم جنوب الضفة الغربية والتي تعمل ضمن الإطار القانوني للدولة وتقوم بحفظ الأمن والأمان للأفراد وفرض العقوبات على الأفراد المخالفين للقانون".

**محافظة بيت لحم:(اصطلاحاً):** "مدينة كنعانية قديمة تقع على جبل مرتفع عن مستوى سطح البحر وهي ذات مناخ معتدل صيفاً وبارد شتاءً حيث تبلغ مساحتها 659 كم في عام 2010، وتضم المحافظة 45 تجمعاً سكنياً منهم ثلاث مخيمات للاجئين ونالت المدينة شهرتها العالمية بعد ميلاد المسيح وتضم مدينة بيت لحم ومدينة بيت جالا ومدينة الدوحة ومدينة بيت ساحور" (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2013: 1).

**محافظة بيت لحم:( اجرائياً):** "هي مدينة سياحية متواجدة في جنوب الضفة الغربية ضمن حدود دولة فلسطين وتقع على الجنوب من مدينة القدس، ويعيش بداخلها عدد كبير من السكان من مختلف الديانات السماوية".

**النيابة العامة:( اصطلاحاً):** "تعد النيابة العامة قضاء خاص أعطيت عن طريق المشرع الحق ومهمة تطبيق القانون الذي يرسخ العدالة ويحافظ على حقوق الأفراد داخل المجتمع ويتمثل دورها الأساسي في مكافحة الجرائم من خلال قيامها وتسييرها لعمل أفرادها وممارستها في التصدي للخارجين عن القانون سواء أكانوا مرتكبين للجرائم أو شركاء أو مساعدين فيها". (السكتاوي، 2019: 66).

**النيابة العامة:(اجرائيا):** "يقصد بها الهيئة التي تتولى مسؤوليات قانونية تتمثل في تمثيل المجتمع والدولة في الإجراءات الجنائية، وتعتبر الجهة المسؤولة عن إجراءات التحقيق والاستدلال وجمع الأدلة لتقديم القضايا امام المحاكم".

**القضاء :(اجرائيا):** "هو نظام قانوني ذو طابع مستقل، يقوم بالفصل وفض المنازعات بين الأفراد ويتضمن القضاة والمحاكم ويساهم في تحقيق العدالة وحماية الحقوق".

## الفصل الثاني: (الإطار النظري والدراسات السابقة)

1.2 المقدمة

2.2 أسرة الجاني.

1.2.2 مفهوم الأسرة.

2.2.2 مفهوم الجاني.

3.2 نظام العدالة الجنائية.

1.3.2 مفهوم العدالة.

2.3.2 العدالة الجنائية.

3.3.2 نظام العدالة الجنائية في فلسطين.

4.2 الدور المحتمل لأسر الجناة في عرقلة تحقيق العدالة الجنائية.

1.4.2 أنماط أسر الجناة المساهمين في تفاقم السلوك الإجرامي.

2.4.2 الدور المحتمل لأسر الجناة في تحقيق العدالة الجنائية.

5.2 النظريات التي فسرت العلاقة بين أسرة الجاني ونظام العدالة الجنائية

6.2 الدراسات السابقة

1.6.2 الدراسات العربية

2.6.2 الدراسات الاجنبية

3.6.2 التعقيب على الدراسات السابقة

## الفصل الثاني

---

## الإطار النظري والدراسات السابقة

### 1.2 المقدمة

التنشئة الاجتماعية السليمة هي النواة الأولى في اكساب أفرادها السلوك السوي، الذي يتحقق من خلال التفاعل بين الطفل والقائمين عليه، حيث أن التفاعل ونوعه بين أفراد الأسرة الواحدة يعمل على تشكيل شخصية الأبناء واختياراتهم وسلوكياتهم وما يقومون به من اعمال مختلفة داخل المجتمع، فالخبرات التي يتعرض لها الفرد خلال طفولته يكون لها تأثيراً بارزاً في تحديد ورسم شخصيته فالحرمان والعنف الذي يتعرض له الطفل قد يليه لجوء الأبناء إلى ممارسة السلوكيات غير السوية والانحراف والتشتت والضياع (مهداد، 2000).

لعل أنسب الطرق التي ينبغي استخدامها لمواجهة التنشئة الاجتماعية الخاطئة للأبناء هي اتباع أساليب تنشئة سليمة قادرة على تكيفهم في المجتمع والقيام بالأدوار الاجتماعية المطلوبة منهم وإن

استخدام أساليب التنشئة الخاطئة من الآباء تجاه الأبناء تؤدي إلى تفاقم السلوكيات المنحرفة عن القانون والمجتمع بشكل عام.

لا يكاد يخلو المجتمع الفلسطيني كغيره من المجتمعات العربية الأخرى من الجرائم التي تعكر صفو أفراده وتخرجهم من السعادة إلى الحزن، وتستبدل شعورهم بالأمان إلى الشعور بالخوف، فيتجهون إلى نظام العدالة الجنائية بهدف تحقيق العدالة ورفع الظلم من خلال فرض العقوبات وإعادة الحق إلى أصحابه، وبالتأكيد لا يتم ذلك إلا عن طريق كشف الحقيقة ووعي الأسرة بأهمية دورهم في نظام العدالة الجنائية وتسليم الجناة بالتعاون مع مؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية في مواجهة الجريمة الممارسة من قبل الجناة ومن يقوم بمساندتهم والتستر عليهم.

## 2.2 أسرة الجاني

### مقدمة

تلعب الأسرة في المجتمع الفلسطيني دوراً اساسياً في عملية التنشئة الاجتماعية للأبناء واتجاهاتهم واختياراتهم في الحياة لتأتي أهميتها بشكل خاص بالتعاون مع أجهزة العدالة الجنائية ومؤسسات المجتمع الفلسطيني للحد من وقوع الجرائم ومكافحتها بمختلف الطرق حيث تعتبر مركز الانطلاق الأساسي للحفاظ على أمن المجتمعات من الجناة والمجرمين بشكل عام والمجتمع الفلسطيني بشكل خاص.

### 1.2.2 مفهوم الأسرة

هناك العديد من المفاهيم المختلفة حول مفهوم الأسرة والجاني وأن أسباب اختلاف المفاهيم يعود إلى وجهات النظر المختلفة من قبل العلماء الاجتماعيين والباحثين ورجال القانون والإصلاح والتأهيل وعلم الجريمة، حيث أن الأسرة تختلف من مجتمع إلى أخر في مفهومها ومعانيها.

تواجدت الأسرة منذ القدم مع وجود الانسان وبالرغم من قيامها بوظائفها المتعارف عليها من تنشئة اجتماعية للأبناء وتوفير الاحتياجات اللازمة للعيش إلا أن التطور التكنولوجي والتغيرات المصاحبة له في المجتمعات سببت في تغيير بعض المتغيرات للأسرة على المستوى المعيشي والتربوي ما جعل مفهوم الأسرة يختلف باختلاف الاتجاهات التي يبحث فيها أصحاب الاختصاص.

وتعرف الأسرة بأنها "جماعة من الأفراد تربطهم روابط قوية ويعيشون في بيت واحد مكون من الأب والأم والأبناء وتكون أهدافهم ومصالحهم مشتركة وتلعب الأسرة الدور الأساسي في تهيئة الطفل واعداده للقيام بالأدوار المطلوبة منه كونها الوعاء الذي يتشكل بداخله شخصية الطفل تشكيلاً اجتماعياً واخلاقياً" (خموين، 2019: 178).

حيث يتضح بأن الأسرة والتنشئة الاجتماعية السليمة تدفع الفرد للقيام بالوظائف المطلوبة منه والأدوار الاجتماعية داخل المجتمع بشكل عام والمجتمع الفلسطيني بشكل خاص بطريقة سليمة فالأسرة هي من تقوم بتحديد سير خطوات الأبناء والسلوكيات المفتعلة منهم، أما في حال قيام الأسرة باستخدام أساليب الحرمان والعنف والتفكك في البناء الوظيفي للأسرة فإنها من احدى أهم الأسباب التي تدفع الأفراد إلى اللجوء لارتكاب الجرائم والسلوكيات المنحرفة وإيذاء الآخرين.

"والأسرة ايضاً جماعة الأفراد الذين يرتبطون معاً بروابط الدم والزواج ويتفاعلون معاً ويكون التفاعل بين الأب والأم والأبناء وهم جميعاً وحدة اجتماعية لها خصائص معينة تتميز بها وهي جماعة إنسانية منظمة مكلفة في استمرار وبناء وتطوير المجتمع" (الحلحلي والعزيزي، 2020: 8).

تطرقت (لدرع، 2017) إلى أن أوغست كونت يرى بأن الأسرة الخلية الأولى داخل المجتمع وهي الوسط الطبيعي والاجتماعي الذي ينشأ فيه الفرد ويتلقى المكونات الأولى للثقافة واللغة والتراث الاجتماعي وتقوم على مصطلحات وقواعد معينة يتم اختيارها بحسب معتقدات تلك الأسرة وتاريخها واعرافها وعاداتها وتقاليدها وما تسير عليه من نظم اجتماعية وسياسية واقتصادية.

تعتبر الأسرة الخلية الأولى في المجتمع الفلسطيني التي يتفاعل أعضاؤها بين بعضهم البعض داخل المجتمع، فهي من تقوم بتربية وتنشئة الأبناء وتنظم العلاقات داخل النسق والبناء الاجتماعي وتنقل العادات والأعراف والتقاليد لجيل بعد جيل وتعتبر المزود لأفراد المجتمع وتطويره وازدهاره أو تفككه ودماره.

### 2.2.2 مفهوم الجاني

"يتحدد مفهوم الجاني بدوره من خلال عدة مجالات ومنطلقات فكرية وفلسفية مختلفة، وعليه جاء الجاني بأنه كل من ارتكب فعلاً غير اجتماعي بقصد أو من غير قصد أو سلوكاً ضاراً بالآخرين أو من انتهك الأعراف وتصرف بطريقة مخالفة للمعايير الاجتماعية المتعارف عليها والسائدة في مجتمع

ما"، فالجاني يتميز عن غيره من الأفراد بشخصيته التي قد تشكو من خلل عضوي أو نفسي أو اجتماعي ومن الممكن أن يكون لديه شخصية سوية أدت به بعض الظروف الخارجة عن ارادته إلى مخالفة الأنظمة والقوانين الملتزم بها في مجتمع معين (خموين، 2019: 179).

حيث يتضح مما سبق بأن الجاني من ارتكب فعلاً أو سلوكاً غير سوي أو سلوك منحرف في المجتمع ويعود بالضرر المباشر على نفسه وعلى الآخرين أي أن سلوكه يكون مخالفاً للمبادئ والمعايير السلوكية والأخلاقية والاجتماعية المتعارف عليها والتي يجب أن يلتزم بها جميع أفراد المجتمع يشكل عام.

### 1.2.2.2 الجاني من المنظور القانوني

"المتهم أو المدان لقيامه بارتكاب أحد الجرائم سواء تمت ادانته بحكم نهائي أم لم يتم ادانته بعد أو في حال تم القبض عليه أو عجز أصحاب الاختصاص من الوصول إليه"، ويشترط بالضرورة أن تكون هناك جريمة متوفرة فيها أركان الجريمة الثلاث والجاني هنا يتميز بخروجه عن القانون والمعايير الملزمة في المجتمع بالإضافة إلى كونه عاجزاً عن التوافق بينه وبين المحيط الاجتماعي الخاص به (اليعقوبي، 2021: 14).

إن القانون الفلسطيني يرى المجرم بالشخص الذي يقوم بارتكاب جريمة معينة أو انتهاك معين لأحد القوانين في المجتمع الفلسطيني ويترك اثراً معيناً يكون موجهاً له الاتهام بجريمة معينة مرتبط بالجاني، ويتحدد حجم الضرر المرتكب فيها عن طريق القانون من خلال نظام العقوبات، ويتم تحديد أنواع الجناة عن طريق الجرائم التي تم ارتكابها فتقوم أنظمة العدالة الجنائية والمتمثل عملها في الكشف عن الجرائم بالمباشرة في التحقيق والتحري والاستدلال بقوانين الإجراءات الجزائية والتي نصت عليها المادة (22) "وفقاً لأحكام القانون الفلسطيني، فيقوم أصحاب الاختصاص من الشرطة في قبول البلاغات والشكاوي بشأن الجرائم وعرضها على النيابة العامة دون تأخير لإجراء الكشف والمعاينة لتسهيل والسرعة بالتحقيق لاتخاذ جميع وسائل المحافظة على الأدلة واثباتها في محاضر رسمية بعد توقيعها والاستعانة بالخبراء والمختصين عند اللزوم لكشف الجناة ومعاقبتهم في المجتمع الفلسطيني (النجار وجرادة ورضوان، 2022).

### 2.2.2.2 الجاني من منظور علم النفس

"الشخص الذي تعرض في مرحلة الطفولة المبكرة من الحرمان والكبت والقلق والتوتر وشعوره بالنقص وعدم الرضا من الأسرة التي تعيش في المجتمع الفلسطيني فيبدأ الفرد بالبحث عن البدائل الأخرى للتعويض عن شعوره بالنقص والحرمان وهي أحد أهم الأسباب لاتجاه الأفراد نحو ممارسة السلوكيات المنحرفة والاجرامية"، حيث أن السلوك المنحرف الممارس من قبل الجاني قد يعود إلى عدم قدرة الجاني على التوافق بين مكونات الشخصية الثلاث (الهو، الأنا، الأنا الأعلى) من جهة ومتطلبات المجتمع المحيط به من جهة أخرى، فضعف الفرد في التحكم بغرائزه بسبب الاختلال في أحد مكونات الشخصية الثلاث يقوي من احتمال لجوء الفرد إلى ارتكاب السلوكيات غير السوية (خلفة، 2017).

إن الأسرة ووظيفتها خلال المراحل الأولى من حياة الطفل تحدد اتجاهات الأبناء نحو المجتمع والآخرين فالأسرة الغير قادرة على إعطاء الأبناء الحرية في التعبير والردع عند ممارسة السلوكيات غير السوية وتمارس عليهم الكبت والحرمان العاطفي والنفسي والاجتماعي لهم ينمو الطفل ببيئة سليمة بعيدةً عن اللجوء إلى العنف والتشتت والتفكك الأسري وتطور هذه الممارسات لاحقاً والتي قد تكون سبباً رئيسياً في توجههم نحو الجرائم الخطيرة بتعدد اشكالها وأنواعها.

### 3.2.2.2 الجاني من منظور اجتماعي

التطور وتعدد الثقافات المختلفة أدت إلى تغيير في معايير بعض الافراد ومبادئهم وسلوكياتهم بالإضافة إلى البيئة التي تعد من أحد أهم الأسباب في توجه الجناة لارتكاب الجرائم، "فالفرد الذي يقوم باكتساب السلوكيات غير السوية من البيئة المحيطة به كتعاطي المخدرات والسرقة والعنف الجسدي الممارس ضد الأفراد الآخرين بالإضافة إلى غياب وسائل الضبط الاجتماعي وضعف الوازع الديني لدى الأفراد ما يجعلهم عرضةً نحو التوجه للجرائم بأشكالها وأنواعها المتعددة"، وعندما يكون دور الأسرة الأساسي في عملية التنشئة الاجتماعية السليمة للأبناء والردع والعقاب عند القيام بسلوك غير سوي وما يمكن أن تمارسه من تأثير على شخصية الفرد وسلوكه في المجتمع يؤدي إلى ضبط الأبناء اجتماعياً وثقافياً.

أكدت (الساعاتي، 2005)، أن الجريمة الاجتماعية نتاج من سلوك الفرد الإجرامي، حيث أن الجماعات والمجتمع هما مسؤولان عن السلوكيات المتبعة من قبل الأفراد بالإضافة إلى أن كل جماعة مسؤولة عن الجرائم المرتكبة من قبل أفرادها.

حيث يتضح ذلك من أساس بناء المجتمع وتطوره عن طريق الحفاظ على العادات والتقاليد والقيم الأخلاقية والثقافية الموروثة من الآباء والأجداد في المجتمع الفلسطيني، والقيام بخرق هذه العادات واستخدام الأساليب غير السوية في مواجهة المواقف التي من الممكن أن يتعرض لها الأفراد والبيئة غير السليمة والضغوطات المختلفة التي تواجه الأسر في الواقع الفلسطيني بالإضافة البطالة والاحتلال الإسرائيلي وما يترتب عليه من ضغوطات قد تصيب الأسر الفلسطينية مما تدفعهم للقيام بسلوكيات منحرفة قد تصل إلى ارتكاب الجرائم التي تهاجم أنظمة القانون الفلسطيني في المجتمع.

## 3.2 نظام العدالة الجنائية

### مقدمة

الأمن والأمان من الاحتياجات الأساسية للأفراد وضرورة توافره يعتبر أحد أهم المرتكزات الأساسية في بناء وتشييد المجتمعات والحضارات المختلفة فالإنسان منذ ولادته يسعى جاهداً لشعوره بالأمن والاستقرار والاطمئنان، وحرصت جميع المجتمعات بما في ذلك المجتمع الفلسطيني على الاعتناء بقواعد السلوك الممارس من قبل الأفراد في المجتمع عن طريق بذل الجهود اللازمة للقيام بمسؤولياتها تجاه أفرادها لتحقيق الأمن والاستقرار فتعد أنظمة العدالة الجنائية ذات اختصاص في تطبيق المعايير اللازمة لحماية الأفراد والمجتمع ويتم القيام بذلك عن طريق القبض على المخالفين للقانون أو التحقيق معهم وتقديم العقوبات اللازمة للأشخاص التي تتوفر ضدهم الأدلة ومحاكمتهم بالقانون بالإضافة إلى أساليب المعاملة المتبعة ضد الجناة والمحكومين لإعادتهم إلى المجتمع صالحين، حيث تهدف مؤسسات نظام العدالة الجنائية بالإضافة إلى مشاركتها مع مؤسسات المجتمع المدني الأخرى إلى فرض الأنظمة والقوانين على أفراد المجتمع لتوضيح معايير السلوك والقيم التي تحافظ على أمن المجتمع.

### 1.3.2 مفهوم العدالة

للعدالة مفاهيم كثيرة ومتعددة ولا يمكن وضعها أو حصرها في سياق واحد فهي تشمل كل جوانب الحياة، فهي بداية حصلت على اعتراف إنساني عام من جميع الدول خاصة في المجتمع الفلسطيني، فمصطلح العدل منذ القدم شغل بال الباحثين والمفكرين والعلماء لإيجاد مفهوم متفق عليه إلا أن وجهات النظر في وضع مفهوم واحد كانت مختلفة.

"العدالة أخلاقياً تعني الاستقامة والسير والنظام في المجتمع وجاء الهدف منها تحقيق الخير وتطابق السلوك بين الأفراد في المجتمعات وما تأمره القوانين والتشريعات وأكد على ذلك العالم أرسطو عندما قال بأن سيادة القانون بالدولة هو الوسيلة الأولى لتحقيق حياة أكثر امناً" (محمد، 2010: 1379).

يتضح أن العدالة أهم مرتكز في المجتمعات بشكل عام والمجتمع الفلسطيني بشكل خاص والذي يتضح من خلاله قيام جميع أفراد المؤسسات الرسمية وغير الرسمية بالتشجيع والعمل على تحقيق سير العدالة بمختلف مستوياتها وتصنيفاتها حيث يتواجد العديد من المؤسسات التي تطالب بالعدل والمساواة كحق من حقوق الانسان الواجب الحصول عليها ووسيلة مهمة للحفاظ على أمن المجتمع وحمايته من الانهيار وتشتت أفراده فالعدل هو أساس بناء مجتمع سليم قائم على الوعي بأهمية العدالة بداخله والتي أُمتدت حتى أصبحت جزء لا يتجزأ من القانون والتشريعات خاصة في المجتمع الفلسطيني.

### 1.1.3.2 العدالة من وجهة نظر الدين الإسلامي

أتفق علماء الفقه الإسلامي على مفهوم العدالة حيث قام العلماء المسلمين بدراسة العدالة من عدة جوانب، فالعدل في الدين الإسلامي هو من أسماء الله الحسنى، والعدالة هي حق وواجب وعبادة، أُخِذت معانيها ووضحت بصورة مباشرة في الآيات القرآنية بكلمة العدل مثل قوله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم: "إن الله يأمر بالعدل والإحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون" صدق الله العظيم (سورة النحل، الآية 90).

### 2.1.3.2 العدالة من وجهة نظر الدين المسيحي

تتفق المسيحية ويؤمن المسيحيون في المجتمع الفلسطيني بالعدالة عندما تتوافر الشروط التي تسمح لكل فرد بالحصول على ما يحق له، فالكنيسة تدعو إلى العدالة بأشكالها المتنوعة لجميع الأفراد والجماعات ويظهر ذلك من خلال العديد من الآيات التي توضح أهمية مفهوم العدالة مثل: "لأن الرب عادلٌ ويحبُ العدل المستقيمُ يُبصرُ وَجهَهُ" (مزمور 7:11).

يتضح مما سبق أن العدالة بالديانة المسيحية ارتكزت على العديد من المتطلبات منها الحق في العمل والمبادرة الاقتصادية والاضراب والأجرة للجهد المبذول من الأفراد وما زالت الكنيسة إلى يومنا هذا تمارس العدالة عن طريق قيامها بالكثير من الأعمال الخيرية كأعمال التنمية والدفاع عن الفقراء وتربية الضمير الاجتماعي الحي.

### 2.3.2 العدالة الجنائية

منذ القدم كان الأمن والأمان والاستقرار هو أساس البناء المجتمعي ومع ظهور العولمة والتطور الحديث اصبح لا بد من الجميع العمل على تكاتف الجهود لتحقيق العدالة الجنائية في المجتمعات والتي لا تتحقق عند القبض على الجناة والتحقيق معهم ومعاقبتهم فقط بل تتعدى ذلك لتصل إلى ما بعد المحاكمة وما يتبعه من القيام بعملية الإصلاح والتأهيل وإعادة الجناة ورعايتهم اللاحقة خاصة في المجتمع الفلسطيني حيث أن مفهوم العدالة الجنائية لا يقتصر فقط على الحدث أو الجريمة وإنما يشمل أيضاً ما قبل الحدث فهو من يقوم بحفظ الأمن والعدل في المجتمعات ويوفر مقومات العدالة الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، والنفسية بالإضافة إلى منع الظلم والعنف والضرر الواقع على أفراد المجتمع الفلسطيني بمختلف اشكاله وانواعه والقضاء على الانحراف ووضع القوانين والتشريعات التي تفرض الضبط الاجتماعي الرسمي التي تعمل أجهزة إنفاذ القانون على تطبيقها ومعاقبة المخالفين للقوانين وتحقيق الردع العام والخاص، كما أكد بأن العدالة الجنائية هي مجموعة الإجراءات التي يتم اتخاذها من قبل السلطات الرسمية مع الأفراد مرتكبي الجرائم والضحايا وأسرهم والشهود منذ وقوع الجريمة عبوراً لمراحل تقديم البلاغ والشكوى، والضبط الذي يليه التحقيق وإيقاف المشتبه بهم وتوجيه التهم وصولاً إلى إجراءات المحاكمة لتنفيذ العقوبات بهدف معالجة وإصلاح الجناة واعادتهم إلى المجتمع ورد الاعتبار للمتضررين من الجريمة ما يحفظ الأمان والاستقرار ويحقق الردع لمنع المجرم العودة للجرائم. (البشري، 1997)

### 3.3.2 نظام العدالة الجنائية في فلسطين.

نظام العدالة الجنائية في فلسطين يقوم بحفظ الأمن العام وتحقيق الطمأنينة والمساواة بين الأفراد فهو نظام رسمي لقيامه بفرض الأنظمة والقوانين ونظام أهلي لقيامه بمعالجة أسباب اللجوء لارتكاب الجرائم وجنوح الأحداث عن طريق التعاون مع أسر الجناة في المجتمع الفلسطيني وأهمية الدور المطلوب منهم بالإضافة إلى التعاون مع مؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية لتحقيق العدالة الجنائية (هلال وبكيرات ومسودي، 2003).

أن نظام العدالة الجنائية في المجتمع الفلسطيني نظام متكامل ومستقل بعناصره باختلاف أنواعها واشكالها فهي تعتبر أجهزة إنفاذ للقانون يتم تحديدها من قبل التشريعات الجنائية والأنظمة والقوانين المعمول فالشرطة تعمل على تلقي البلاغات وتقوم بالضبط، وتتعاون معها أجهزة النيابة العامة لتبدأ

بالتحقيق والادعاء والادانة وإيجاد الأدلة واثباتها ويتبعها بعد ذلك المحاكم والقضاء للبت في الحكم وتنفيذ العقوبة بحق الجناة لإصلاحهم داخل مركز الإصلاح والتأهيل بهدف إعادتهم للمجتمع (البشري، 1997).

حيث أكد كل من (هلال وبكيرات ومسودي، 2003)، أن القانون الفلسطيني قام بتحديد مهام جميع المؤسسات والأجهزة التابعة لنظام العدالة الجنائية كما حدد العلاقات فيما بينها فنجد الشرطة من تقوم بحفظ الأمن العام وخدمة المجتمع من خلال حماية الحقوق ومنع الاعتداء على الممتلكات والأفراد وتسمى هذه الوظيفة بالضبط الإداري، ومن ناحية أخرى ارتباط الشرطة مع المؤسسات كالنيابة العامة والمحاكم ومراكز الإصلاح والتأهيل من وظائف الضبط القضائي لها.

ويتضح مما سبق أن الفرد هو المسؤول عن سلوكه السوي وغير السوي في المجتمع فقيام الأفراد بسلوكيات وأفعال منافية للقانون والعدالة الجنائية أمرٌ طبيعي ومن الواجب على أنظمة الدولة وتشريعاتها وقوانينها القيام بالتصدي لهذه الأفعال التي قد تسبب خللً في بناء المجتمع، فارتكاب الجرائم، الجنح، والجنايات في المجتمع الفلسطيني أصبح سهلاً ولا بد من تكاتف جميع الجهود لإيقافه والحد منه.

## 4.2 الدور المحتمل لأسر الجناة في عرقلة تحقيق العدالة الجنائية

### مقدمة

الأسرة هي من تحدد اتجاه أبناءها وسيرهم في الحياة فإما أن تحسن تربيتهم أو تكون المسبب المباشر وغير المباشر لاتجاههم نحو الجريمة والانحراف وهي صاحبة القرار الأول في القيام بمعاقبة الجناة من أبنائها أم الاتجاه نحو حمايتهم عن طريق عرقلة سير القانون وتضليل العدالة الجنائية في المجتمع الفلسطيني.

### 1.4.2 أنماط أسر الجناة المساهمين في تفاقم السلوك الإجرامي

يعتبر دور الأسرة سبباً أساسياً في حجب العدالة الجنائية وتضليل القانون وتطبيقه، وسلب حقوق الضحايا، فالعنف الأسري الممارس بين أفراد العائلة الواحدة من الدرجة الأولى أصبح يتخذ اشكالاً وأساليب متنوعة فقد يشارك الأب والأبناء في الاعتداء على أحد أفراد الأسرة وتكون الأم من الشاهدين على ذلك ولكنها تفضل التزام الصمت وعدم التحدث عن العنف الموجه نحو أحد الأفراد إما

خوفاً من زوجها أو أنها لا ترغب في أن يتم محاسبة أبنائها المرتكبين للسلوك الاجرامي والدخول في المسائل القانونية مما قد يؤدي إلى تفكك الأسرة وتعرضهم للمساءلة القانونية.

حيث أكد (العمراني، 2018)، أن الأسرة في حال قيام أحد أفرادها بممارسة سلوك غير سوي أو لجوء أحد الأفراد لارتكاب الجرائم قد يتجه أفراد الإسرة لحماية الجناة والتستر عليهم فيصبح مشاركاً لهم في الفعل الإجرامي عن طريق

1. تزييف الأدلة وتضليل الحقيقة.
2. الاعتداء على الشهود أو اختطافهم أو سلب حريتهم.
3. شراء الشهود وإجبار الشهود من الدرجة الأولى على الشهادة الكاذبة.
4. إخفاء المعلومات التي من الممكن أن تغير مسار ومجريات القضية.

ومن الممكن أن يتم ذلك عن طريق الامتناع عن الادلاء بالشهادة، ولعل أهم وسائل الدفاع التي عن طريقها يقوم المشتبه به بدفع الإدانة عن نفسه أو تخفيض الأحكام المسندة إليه هي الشهادة، فقد يقوم بتبرير نفسه من خلالها وأنه وإن أقدم على فعلته لم يكن مع سبق الإصرار والترصد بل كان الأمر دفاعاً عن النفس على سبيل المثل، مما يجعل العقاب أقل شدة، فالنيابة العامة تركز في الإثبات والتأكيد على الشهادة فهي أقوى الوسائل التي تعتمدها في الأحكام (العمراني، 2018).

كما أن الشهادة أداة ذات حدين فهي وإن كانت مساندة للنيابة فهي مسخرة أيضاً للمتهم، ففي القضاء الفلسطيني نظم المشرع الفلسطيني احكاماً خاصة بالشهادة في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني رقم (3) لسنة (2001) في مواد متفرقة حيث نصت المادة (77) بأن "لوكيل النيابة أو المحقق المفوض استدعاء جميع الأشخاص الذين يمكن الاستفادة من شهادتهم في كشف الحقيقة، سواء وردت أسماءهم في التبليغات أو الشكاوى أو لم ترد، وله الاستماع إلى أقوال أي شاهد يحضر من تلقاء نفسه، وفي هذه الحالة يثبت ذلك في المحضر" (النجار وجرادة ورضوان، 2022).

كما تتنوع صور العنف ضد الأفراد داخل الأسرة الواحدة من حيث العنف اللفظي والنفسي والجسدي وغيره، فظاهرة زنا المحارم الممارسة بحق الأفراد المستضعفين في الأسرة الواحدة تعتبر من الظواهر الشاذة التي يحاربها القانون والشرائع الدينية والمجتمع وكان لا بد من تحديد المسؤولية المترتبة على ما يقترفه الجاني أو الفاعل وتعيين مدى خطورته على المجتمع وقد يترتب على هذا الفعل جعل هذا النوع

من الجرائم امراً عادياً وغير مهاجم مما يؤدي إلى انتشار العادات الشاذة في المجتمع الفلسطيني فتصبح مألوفة ومستساغة ولا يتم المعاقبة عليها، وهنا أصبحت أسر الجناة تتجه نحو استخدام العديد من الوسائل التي من شأنها ابعاد التهم عن أبنائها من خلال الشهادة الكاذبة التي قد تستعين الأسرة من خلالها ببعض الشهود أو رشوتهم لتبرئة الأبناء الجناة أو عن طريق إخفاء الأدلة.

لعل أحد أهم أسباب تضليل القانون هم الشهود الذين يتم استدعائهم للشهادة في القضايا الجنائية نظراً لأهمية دور المتعاونين مع أجهزة العدالة الجنائية سواء بتقديم المعلومات قبل حدوث الجريمة أو بعد وقوعها حيث يتمثل ذلك عن طريق إيصال المعلومات ذات العلاقة بالجرائم إلى ذوي الاختصاص عن طريق الشهادة المباشرة التي ترتبط بصاحبها شخصياً ويكون متواجد بذات المكان رأى وسمع ونقل شهادته الحية والمباشرة لوقائع الجريمة كالشهادة من الدرجة الأولى من الأصول والفروع والشهادة غير المباشرة والتي جاءت من شخص لا يتواجد في مكان الجريمة وإنما عَلِم من شخص أخر كان متواجد رأى وسمع ونقل إليه الواقعة ويتم معاملة هذه الشهادة كالشهادة المباشرة (الذنيبات والصرايره، 2015).

وهنا أكد (محمد، 2018)، أن التوجه نحو التلاعب بالأدلة في مسرح الجريمة بما يخدم مصلحة أسرة الجاني عن طريق إخفاء أداة الجريمة، لذلك كان لا بد من إيجاد جهات مختصة للاستدلال على الأدلة الصحيحة التي من الممكن أن تقوم أسر الجناة بالتلاعب فيها أو بتبديلها أو من الممكن أن يقوم أحد الأصول أو الفروع داخل الأسرة بحمل التهمة الموجهة لأحد الأبناء بحجة أنه صغير ولا يستطيع تحمل الأحكام العالية التي قد يتعرض لها، وأحيانا أخرى قد تقوم الأسرة بالحاق التهمة بشخص أخر من أصحاب السوابق والتعهد بكفالة أسرهم وتقديم كافة المساعدات التي يحتاجها أثناء تنفيذه لفترة العقوبة.

مما سبق نستنتج أن أحد أهم الأسباب التي تجعل هذه الأفعال مباحة ومتكررة في المجتمع لجوء أسر الجناة إلى القضاء العشائري وتجاهل القانون ما يضعف قدرة القانون على تنفيذ العقوبات بحق الجناة وتحقيق الردع العام والخاص لأن القضاء العشائري يعتبر أقوى وأكثر سلطة ونفاذاً ولذلك تقوم الكثير من الأسر بالتوجه مباشرة إلى القضاء العشائري وعدم الإبلاغ عن الجرائم لحماية النفوذ العائلي فيصبح الجاني فاراً من وجه العدالة بغطاء عشائري، ولعل من أكبر سلبيات القضاء العشائري حيث اعتماده على تحميل المسؤولية فيما قام به الجاني لجميع أفراد أسرته حتى لو لم تكن الأسرة مشاركة في الفعل الإجرامي وهذا من أهم المفاهيم الممارسة ضد العدالة الجنائية ويعد هذا النظام من الأنظمة

التي لا تحتمل التطور والتحديث فهو يبقى على حاله دون مراعاةٍ لتطورات العصر والتحديثات القضائية بما يتناسب مع المجتمع فهو يعامل الفرد بمنطلق الجمع متناسياً المسؤولية الشخصية والمواطنة (أبو طير، 2018).

كما أن اختيار طريق القضاء العشائري في فض المنازعات قد يرتبط أحيانا بسوء المنظومة الأمنية وعدم سيادة القانون كما يجب، فلا يبقى لنا الا التوجه للقضاء العشائري في حفظ السلم الأهلي أو التستر عن الجرائم المرتكبة من قبل الأبناء الجناة والتي تلجأ بها الأسرة إلى عشيرتها في تخليصها من المسؤولية الجنائية (جبرائيل، 2022).

وعليه شدد المشرع بضرورة الالتفات إلى هذه الممارسات والجرائم ووضع مواد قانونية في القانون الجنائي تكفل عدم المساس في الضحايا وذويهم بمقتضيات زجرية رادعة تم إيجادها من قبل المشرع وذلك بالرجوع إلى الجهات المختصة الذين من خلالهم يمكن الوصول إلى الأدلة والجناة الحقيقيين المتستر عليهم من قبل أسرهم حيث يقصد بالجهات التي تقوم بالاستدلال بأنها الجهات ذات الصلاحية المتمثلة في مسؤولي الضبط القضائي الموجه لهم أعمال القانون والاستدلال (محمد، 2018).

فمن أساليب وطرق التصدي للجرائم المرتكبة من قبل الأبناء الجناة وأسرهم ضبط ومكافحة جميع المحاولات الفردية أو الجماعية بكافة أشكالها وأهدافها التي تسعى للتستر على الجرائم ومرتكبيها، وتدريب مجموعات مختصة يمكنها كشف الجناة والمتسترين عليهم سواء كانوا من الأسر أو غيرهم بواسطة أساليب احترافية بإمكانها الوصول للجناة من خلال استهداف نقاط ضعفهم والثغرات في الجرائم التي قاموا بارتكابها، عن طريق العمل على ربط سبل التصدي بالمنظومات والمؤسسات الاعلامية والمؤسسات الدينية والثقافية ومؤسسات المجتمع المدني التي تعمل على التصدي للجرائم ( العمراني، 2018).

ولعل من أهم المؤسسات التي تعمل على التصدي للجرائم ومرتكبيها في المجتمعات المؤسسات الإعلامية فهي تلعب دوراً بارزاً وأساسياً في عملية النهوض المجتمعية وتشكيل قاعدة ذات معايير ثقافية واجتماعية وسياسية لا سيما بناء المعتقدات البشرية والأمنية فتبقى السبل تتأرجح ما بين سنديان ومطرقة حيث أن وسائل الاعلام واقعة ما بين بناء الفكر وتعزيز الثقافة والثقافة الدينية بالمجتمع، من

خلال مجموعة من الأسس التي تسعى لتمكين الشباب وتعزيز سبل التصدي للجريمة عن طريق إيجاد وسائل توعية ترسخ المبادئ لدى الأسر فيما يتعلق بضرورة عدم المشاركة في الجرائم أو التستر عليها، من خلال تعدد طرق وأساليب التوعية الأمنية والسلوك لدى الأفراد بما يمنع محاولات البعض التستر أو المشاركة في الجرائم وتضليل العدالة الجنائية من خلال زيادة وتوسيع مداركهم فيما يتعلق بالجزاء القانوني المترتب على مثل هذه الأفعال، وأن العلاقة ما بين وسائل الاعلام والتوعية لأسر الجناة علاقة طردية فكل منهما يعتمد على ثقافة ووعي الآخر (سالم، 2018).

لذا ومن هنا لا بد من وجود تنسيق قانوني رادع بالاتفاق وبمشاركة أسر الجناة المشاركين والغير مشاركين والمتسترين والغير متسترين في مكافحة الأنشطة المكملة للجرائم المرتكبة من قبل الجناة وتعزيز دور الأجهزة الأمنية في مختلف المواقع للضبط والسيطرة ولمكافحة كافة أشكال الجرائم ولاسترجاع حقوق المجني عليهم لتجميد وإيقاف دور القضاء العشائري المخفف من شدة العقوبات بالقانون (محمد وخويلدي، 2017).

تبين أنه يتبرأ الكثير من الجناة من العقاب المفروض عليهم باستخدام الكثير من الوسائل الغير مشروعة ولا بد للأسرة أن تقوم بتنشئة أبنائها على احترام القانون بما يضمن لهم الحقوق ويجب أن ينصاعوا ويقدموا الواجبات المناطة بهم وهذه الواجبات لا يمكن تلبيتها إلا من خلال التنشئة السليمة التي يخضع لها الفرد داخل الأسرة والتي تجعل لديه ضبطاً للذات ووازعاً أخلاقياً يحول دون قيامه بجرائم ينتهك من خلالها القانون الذي وجد ليضمن له حقوقه فتعد التنشئة الأسرية من أهم أساليب الوقاية من الجرائم الممارسة من قبل الأبناء لاحقاً.

أما من الناحية القانونية قام المشرع الفلسطيني بإقرار أن انتهاك الحق الخاص لا يسقط الحق العام ومن ضمن السبل التي يمكن من خلالها ضمان ذلك قيام أسرة الجاني بممارسة واجبها الذي يقتضي بمساندتها للقانون من خلال عدم مشاركتها في التستر على أبنائها الجناة وذلك عن طريق تقديم أبنائها الجناة للعدالة وعدم التلاعب بالأدلة إن وجدت ودور الأسرة في تقديم شكوى ضد الجناة من الأبناء بهدف تنفيذ العقوبة وتحقيق الردع الخاص والعام وذلك لا يتحقق إلا عن طريق ممارسة الإجراءات القانونية بصورة سليمة وأن تكون الشهادة الخاصة بالأقارب من الدرجة الأولى مطلوبة ويتم الأخذ بها لكي لا يكونوا الأسر شركاء لأبنائهم في الجرائم أو حتى في التستر عليهم بحجة الحفاظ على المصلحة الخاصة بالإضافة إلى التوعية بأهمية الزيادة في شدة العقوبة الموجهة نحو أسر الجناة

المشاركين والمتسترين على الأبناء وتضليل القانون أو عن طريق القيام بالتوعية الإعلامية والقانونية ونشر الارشادات والواجبات الوعي بالدور الذي تقوم به العشائر في المجتمع الفلسطيني والذي لا يمكن اللجوء له في كل ممارسةٍ لسلوكٍ منحرف، وتفعيل دور المؤسسات الحقوقية والاجتماعية ومؤسسات المجتمع المدني الأخرى للتوعية بخطورة مساعدة الجناة الفارين من وجه العدالة وما يترتب عليه من نتائج تخضعهم للمسألة القانونية أمام المحكمة والجهات المختصة.

## 2.4.2 الدور المحتمل لأسر الجناة في تحقيق العدالة الجنائية

### مقدمة

نظراً لأهمية دور أسر الجناة في تحقيق العدالة الجنائية بات مهما وأساسياً في كشف الكثير والعديد من الجرائم تسمح لهم بحفظ خصوصيتهم واحترام الظروف الواقعة عليهم لمرورهم في صراع متمثل في القيام بحماية أبنائهم والتستر عليهم وما بين تحقيق العدالة الجنائية وتطبيق القانون لحماية أفراد المجتمع الفلسطيني من الجناة.

### 1.2.4.2 أسر الجناة المساهمين في التعاون مع السلطات المختصة في تحقيق العدالة الجنائية

الأسرة لها مجموعة من الأدوار التي قد تساهم في تحقيق العدالة الجنائية وبشكل خاص إذا كان المتهم أو الجاني أحد أفرادها ولتحقيق ذلك كان لا بد أن تتضمن هذه الأدوار القيام بالتعاون مع السلطات المختصة لتقديم المعلومات والشهادة لإثبات الجريمة على الفاعل نظراً لكون الأسرة في المجتمع الفلسطيني أفضل من يعرف أبنائها ودوافعهم لارتكاب الجرائم فيقع على عاتقها المشاركة مع أنظمة العدالة الجنائية للحد من مخاطر السلوك الإجرامي عن طريق الإجراءات المتبعة من قبل أسر الجناة في التحقيقات من خلال تحديد العقوبات التي تتناسب مع جسامة الفعل الإجرامي وحالة المتهم والمساهمة في تسليم الجاني للعدالة في المجتمع الفلسطيني.

لعل أصعب القرارات التي يمكن للأهل اتخاذها قرار التبليغ وتقديم الشكوى بحق أبنائهم وتسليمهم للسلطات المختصة، ومما يدفع هذه الأسر للإقدام على مثل هذه الخطوة العديد من الدوافع جاء أهمها بالمسؤولية الأخلاقية حيث يتحمل الأهل مسؤولية التبليغ عن أفعال أبنائهم الجنائية كونهم يؤمنون أن

ما يفعلوه من شأنه تعزيز قيم العدالة والشرعية وحماية المجتمع، وإرادة الأهل في تغيير سلوك أبنائهم نحو الأفضل ما يدفعهم لتقديم بلاغات كخطوة أولى في التغيير وإبعادهم عن السلوكيات الإجرامية وأن ما يقومون به يصب لمصلحة أبنائهم وإعادتهم تحت مظلة القانون وعدم التستر عليهم، بالإضافة إلى رغبة أسر الجناة في تنفيذ العدالة حتى ولو كان المجرم أحد افرادها، ومن الدوافع الأخرى العواقب القانونية المترتبة من التستر على الجناة حيث أن العائلة تفضل مواجهة أبنائها للعدالة وتنفيذ بعض العقوبات المخففة على أن تتستر عليهم وتعرضهم لعقوبات أشد في المستقبل لأن تستر الأسرة على أبنائها يؤدي إلى تفاقم سلوكيات أبنائهم الإجرامية وعدم انصياعهم للقانون فهم على ثقة تامة بأن أسرهم ستقوم بالتستر عليهم وتضليل القانون في كل مرة يقومون فيها بممارسة الجريمة فتصبح الجريمة عادة لديهم (القاضي، 2016).

في نظام العدالة الجنائية تعتبر حماية الشهود من الأمور الحتمية والضرورية التي لا يمكن تحقيق العدالة من دونها ولا الوصول إلى الحقيقة بدون ضمان سلامتهم لإعادة العدالة إلى مجراها رغم كل الظروف التي قد تعترض هؤلاء الأشخاص لإيمانهم التام بضرورة الوقوف على مجريات الحقائق والخوض فيها بصدق دون خوف فكان لا بد من وجود استراتيجيات تضمن حماية هؤلاء الأشخاص بعيداً عن التهديد والضغط للتغيير أو سحب شهاداتهم ومن هذه الإستراتيجيات التعامل بسرية حيث يمكن للنظام القضائي أن يقوم باتخاذ مجموعة من الإجراءات كتقديم المعلومات بشكل محجوب أو من خلال الاستعانة بشاشات تحجب الرؤية أثناء إدلاء الشهود بشهاداتهم أو من خلال اختيار أسماء مستعارة تضمن حماية أسر الجناة المقدمين للشكوى، والحماية القانونية حيث تقدم إجراءات قانونية لحماية الشهود من تهديدات الانتقام التي يتم التوعد لهم بها حيث تشتمل هذه الإجراءات على حظر المكالمات أو الاتصال والاختلاط بين الجناة والشهود من أسرهم وتوفير الحماية الأمنية للمهددين منهم بسبب التعاون مع نظام العدالة الجنائية (رغيس، 2015).

إن أسر الجناة المساهمين في التعاون مع السلطات المختصة في تحقيق العدالة الجنائية والذين يعتبرون من أنماط أسر الجناة المساهمين في الحد من مخاطر السلوك الإجرامي هم أصحاب الدور الأساسي في تحقيق العدالة الجنائية وإنفاذ القانون في المجتمع الفلسطيني عامة ومحافظة بيت لحم بشكل خاص وإن لدورهم أهمية كبيرة في تحقيق الأمن والسلم المجتمعي.

### 2.2.4.2 الإطار القانوني الناظم لدور أسرة الجناة في الحد من مخاطر السلوك الإجرامي

### مقدمة

الأطر القانونية التي تنظم دور أسر الجناة في الحد من مخاطر السلوك الإجرامي تختلف باختلاف البلد والقانون المطبق في كل دولة ومع ذلك يمكن أن نحدد بعض الأطر العامة والدولية التي من شأنها تضمين القوانين لتحفيز وتشجيع وحماية تعاون أسر الجناة في مجال مكافحة الجريمة ولعل أهم ما يمكن تقديمه أو المساهمة بالقيام به حماية هوية المبلغ حيث أنه من الضروري إيجاد قوانين تحمي من يقوم بالتبليغ عن الجريمة ويقدم المعلومات بسرية وعدم الكشف العلني عنه من خلال وسائل تقدم المعلومات بشكل مجهول أو باستخدام برامج الشهادة المحمية لحماية هوية المبلغ (الذنيبات والصرايره، 2015).

التجربة المصرية والتي أولى المشرع المصري فيها إلى حماية الأفراد الذين يقومون بالمساعدة سواء بالشهادة أو التبليغ عن الجرائم والإدلاء بشهاداتهم فيها مما يكفل حقوق الانسان التي نصت عليه المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية في مكافحة الجريمة وخاصة في الشارع المصري لذلك كان لا بد للحكومة المصرية أن تقر مجموعة من القوانين التي تضمن سلامة كل من يتعاون معها لإنفاذ القانون من خلال مجموعة من الضمانات التي تجعل الشاهد يتعاون دون خوف لثقته بأن دولته لديها قانون نافذ من خلال تعاونها مع الأمم المتحدة والمنظمات الكافلة لهذه الحقوق، وقد احتوى مشروع القانون المصري في مكافحة الإتجار بالبشر رقم (64) لسنة (2010) على مجموعة من المواد التي من شأنها دفع الأشخاص إلى التعاون مع القانون دون خوف ومن هذه المواد "المادة (7) والتي نصت على كفالة حماية الشهود والمبلغين ممن قد يتعرض لخطر في الدعاوي التي يشهد فيها الشهود أو يقدمون أدلة من شأنها الكشف عن الجريمة والمجرمين فقد كفل القانون حمايتهم جميعاً أثناء مباشرة الإجراءات الجنائية وخاصة السلطة القضائية من تقوم بهذه المهمة وأن لا تكون هذه الحماية لهم فقط بل وتشمل عائلاتهم من زوجاتهم وأصولهم وفروعهم حتى الدرجة الرابعة أي جعل نطاق الحماية شاملاً" وجاءت "المادة (9) من قانون مكافحة الإتجار بالبشر لتكفل وتتعهد بحماية الشهود حماية جنائية وتجريم الاضرار بهم بالإضافة الحفاظ على السلامة الجسدية والنفسية والمعنوية التي نصت عليها المادة (23) من القانون المصري وأن تنشأ إدارة في وزارة الداخلية تعنى بحماية الشهود

والمبلغين تحت مسمى إدارة الحماية تكفل حماية كل المشمولين بهذا القانون"، بالإضافة إلى مجموعة من المواد القانونية الأخرى التي تكفل حقوق المساهمين في الحد من مخاطر السلوك الاجرامي بالتعاون مع القانون (القاضي، 2016).

التجربة المغربية على خلاف ما يشابهها في المنطقة فقد اتكلت على عدم تطبيق آليات المحاسبة على الجناة في الدولة، حيث تبين أن هنالك صلة بين العدالة الجنائية والبناء الحقوقي في مسار هذه التجربة وترقيتها من خلال التطبيق الأمثل للآليات والقوانين لدعم هذه التجربة ومنع إعادة إجراء الأعمال القمعية التي يتم بناءً عليها محاسبة الجناة والمتسترين عليهم ومحاولة تعويض وجبر أضرار الضحايا وقمع الضحايا والمتطاولين على القانون من خلال الإصلاح المؤسساتي والدستوري والسياسي والبناء الحقوقي في ما يتعلق بمساءلة الجناة وحماية الشهود من أصولهم وأفرعهم وكان لا بد من محاسبة أسر الجناة المتسترين على أبنائهم من خلال تشديد العقوبات القانونية التي تفرض على كل من يمارس أو يقوم بالتستر على الجرائم الممارسة من قبلهم وذلك بإيجاد نظام تعويضي يتناسب مع حجم الضرر الذي لحق بالضحايا بسبب ممارسة الأهل التستر على جرائم أبنائهم في المجتمع، حيث كانت التجربة المغربية سباقة في إدراج تخصصات حقوقية فيما يتعلق بمحاسبة الجناة أنفسهم وكل من يشارك أو يتستر أو يساهم في تفشي السلوك الإجرامي وتضليل عين الحقيقة وتجاهل أسر الجناة والجناة للمؤسسات الحقوقية والتعاونية الدولية والاتفاقيات التي تشدد على عقوبة من يمارس هذه الأفعال (عزوق، 2022).

التجربة الفرنسية فيما يتعلق بحماية الأفراد المساهمين في الحد من مخاطر السلوك الإجرامي فكان للمشرع الفرنسي الأثر الأكبر بحماية الشهود من المتعاونين من أسر الجناة في قانون الإجراءات الجنائية الفرنسي الذي جاء بعنوان "حماية الشهود" حيث تطرق في المواد (57/706) إلى (63/706) والذي عدل بتاريخ (2002-9-9) و (2004-3-9) فقد جاء هذا القانون ليميز بين شكلين من أشكال الحماية جاء بداية في عدم البوح عن مكان إقامة الشاهد، بينما جاء الثاني في عدم البوح عن المعلومات المتعلقة بشخصيته (القاضي، 2016).

إن الحالة الأولى المتمثلة بعدم البوح عن مكان الإقامة للشاهد من أسر الجناة وكان القصد به أن يتم التأكيد عن مكان الإقامة ضمن ملف القضية في كل من مركز الشرطة أو مديرية الأمن وأن هذا الاجراء المتخذ من قبل المحكمة يوفر الحماية للشاهد منعاً لتعرضه للانتقام أو تهديد حياته وفي حالة

عدم البوح عن شخصية الشاهد من أسرة الجاني فقد اشترط القانون الفرنسي أن تكون الشهادة في جناية أو جنحة لمدة ثلاث سنوات على الأقل، وان لا ينتج عن شهادة الشاهد تعرضه للخطر أو تعرض أحد من المساهمين الآخرين للضرر أثناء تحقيق العدالة الجنائية وعلى الرغم من ذلك تبقى هذه التجربة غير شاملة في تطبيقها لإجراءات حماية الشهود (رغيس، 2015).

التجربة البلجيكية فيما يتعلق بحماية الأفراد المساهمين في الحد من مخاطر السلوك الإجرامي فقد جاء القانون البلجيكي المعدل في التحقيق الجنائي الصادر بتاريخ (2002-7) والمتعلق بالقواعد المرتبطة بحماية الشهود والمهددين، جاءت المادة (103) لكي تمنح الحماية للشهود والمهددين من خلال لجنة تتضمن أعضاء ممثلين لكل من وزارة الداخلية ووزارة العدل، الشرطة والنيابة العامة حيث ترتبط الحماية بالمؤسسة العقابية ما يساهم في قيام أسر الجناة في المشاركة في الإجراءات القانونية للحد من مخاطر السلوك الإجرامي الممارس من قبل أبنائهم الجناة (القاضي، 2016).

التجربة الفلسطينية فيما يتعلق بحماية الشهود والأفراد المساهمين في التعاون مع السلطات المختصة للحد من مخاطر السلوك الإجرامي في المجتمع الفلسطيني، لم يورد في القانون الفلسطيني وجود نصوصاً صريحة لحماية الشهود والمجني عليهم المتعاونين مع نظام العدالة الجنائية إلا في بعض النصوص الخاصة في قانون العقوبات الفلسطيني لحماية الشهود وفي بعض نصوص مكافحة الفساد الفلسطيني رقم (7) لسنة (2010) بالإضافة إلى قرار مجلس الوزراء رقم (7) لسنة (2019) بنظام حماية الشهود والمبلغين وأقاربهم في قضايا الفساد، نجد أن المشرع الفلسطيني وفر الحماية للأفراد المتعاونين مع نظام العدالة الجنائية خلال مرحلة الاستدلال للكشف عن الجرائم حيث أن في قرار مجلس الوزراء رقم (7) لسنة (2019) الذي تم إقراره بتاريخ 2019/10/7 استناد لنص المادة (18) الفقرة (2) من قانون مكافحة الفساد الفلسطيني رقم (7) لسنة (2010) الذي نص على " تكفل الهيئة للشهود والخبراء والمبلغين عن جرائم الفساد وحسن النية توفير الحماية القانونية والوظيفية والشخصية، وتحدد إجراءات حمايتهم والتدابير الخاصة بذلك بموجب نظام تعده الهيئة، ويصدر عن مجلس الوزراء" أي أن نظام العدالة الجنائية في فلسطين يقوم بحماية الشهود والمبلغين وأقاربهم حتى الدرجة الرابعة في حال تم طلب الحماية والأفراد وثيقي الصلة بطالب الحماية (النجار وجرادة ورضوان، 2022).

يتضح من خلال استعراض بعض التجارب العالمية والعربية والمحلية أن التجربة المصرية والتجربة الفلسطينية لم يأت فيها النصوص القانونية بصورة واضحة فيما يخص حماية الشهود والمبلغين والمتعاونين مع نظام العدلة الجنائية إلا في بعض النصوص الخاصة التي أولى فيها المشرع حماية الأفراد والشهود وأصولهم وفروعهم في كل من قانون العقوبات لحماية الشهود والذي جاء بصورةٍ واضحة في بعض نصوص مكافحة الفساد الفلسطيني رقم (7) لسنة 2010 وقرار مجلس الوزراء رقم (7) لسنة (2019) الخاص في التجربة الفلسطينية وقانون حماية الاتجار بالبشر رقم (64) لسنة (2010) الخاص بالتجربة المصرية على خلاف كل من التجربة المغربية التي نصت على عدم تطبيق آليات المحاسبة على الجناة في الدولة وأن هناك صلة بين العدالة الجنائية والبناء الحقوقي لمنع الأعمال القمعية لمحاسبة الجاني والمتسترين عليه من الشهود والقيام بتعويض الضحايا والتي اتفقت معها التجربة البلجيكية في ارتباط الحماية بالمؤسسة العقابية للحد من مخاطر السلوك الإجرامي ما يجعل أسرة الجاني تتعاون مع نظام العدالة الجنائية على عكس التجربة الفرنسية التي أعطت اهتمام كبير في حماية الشهود والمساهمين في الحد من مخاطر السلوك الإجرامي والأثر الأكبر للمشرع الفرنسي بوضع قانوناً خاصاً في قانون الإجراءات الجنائية الفرنسي تحت عنوان "حماية الشهود" حيث أن هناك نوعين من الحماية متمثلة في عدم البوح عن مكان إقامة الشاهد وعدم البوح عن المعلومات المتعلقة بشخصيته.

### 5.2 النظريات التي فسرت العلاقة بين أسرة الجاني ونظام العدالة الجنائية

هناك العديد من النظريات التي قامت بتفسير العلاقة بين أسرة الجاني ودورها في نظام العدالة الجنائية، لعل من أهمها ما يلي:

- **نظرية الوصم:** (Stigma theory):

نشأت نظرية الوصم في خمسينيات القرن العشرين وتم تطويرها على يد العالم ليمرت عام (1960) وجاءت نظرية الوصم تصب اهتمامها على ضرورة التفاعل بين الأفراد داخل المجتمع، حيث أن الفرد إذا ما تم وصمه اجتماعياً يبدأ لديه شعور الانسحاب الاجتماعي والانحطاط الأخلاقي ما يدفعه للتوجه نحو الجريمة وارتكابها بعيدا عن أنظار المجتمع (أبو علان، 2022).

أُطلق الوصم على وصف المجتمع للأفراد الممارسين للسلوكيات غير السوية والانحراف ويستمر هذا الوصم ليصل إلى الجناة وأسرهم حتى وإن نال الجاني العقوبة على الفعل الذي قام بارتكابه فتبقى الوصمة تلاحقه هو وأسرته ما يجعله لا يتردد في ارتكاب المزيد من الجرائم الأخرى (حسن، 2005).

الوصم هو الأساس في التحكم في سلوكيات الأفراد لاحتوائها على مفاهيم تحط من قيمة الجاني تصل لدرجة النبذ له ولأسرته ويختلف أسلوب الوصم من مجتمع إلى أخر ومن فرد إلى أخر (تاج، 2023).

إن لتأثير الظروف الاجتماعية على الأفراد داخل المجتمع دوراً كبيراً في لجوء الجناة وأسرهم نحو التستر والهروب من القانون واللجوء نحو الأساليب والطرق غير المشروعة في علاج هذه الجرائم نظراً لعملية الوصم الاجتماعي التي يتعرض لها الفرد داخل المجتمع الفلسطيني فنجد الأسرة التي تتعرض لجرائم زنا المحارم على سبيل المثال لا الحصر تقوم بالتستر على أبنائها وعدم الإبلاغ عنهم والتلاعب في الأدلة محاولةً في تضليل العدالة الجنائية في المجتمع الفلسطيني خوفاً من الوصم الاجتماعي الممارس من قبل الآخرين بحقهم وبحق أبنائهم الجناة.

- **نظرية التقليد: (**Imitation theory**):**

نشأت على يد العالم ألبرت باندورا في الستينيات عام (1961) واعتبرت الجريمة انها تتكون بسبب التعلم الناتج عن التقليد والارتباط مع البيئة المحيطة بالأفراد والمحيطين به بحيث تصبح جزءاً لا يتجزأ من شخصيته (بيان، 2020).

الانسان لا يولد مجرماً ولا يتم اعتباره مجرماً بالفطرة ولكن البيئة الاجتماعية وما يرافقها من التنشئة الاجتماعية الممارسة من الآباء إلى الأبناء هي التي تسبب في ظهور السلوك الإجرامي (سريدي، 2021).

فالتقليد هو العامل الأساسي في ظهور السلوكيات المنحرفة والإجرامية لدى الأفراد، فالسلوك الإجرامي هو سلوك اجتماعي ناتج عن التقليد والمحاكاة للطفل من بيئته اثناء الاختلاط مع الأسرة والتي من خلالها يتعلم هذه السلوكيات (سواكري، 2009).

إن الأسرة هي البيئة الأساسية والمحيطة بالأبناء فالتصرفات الناتجة عن الآباء أثناء مرحلة التنشئة للطفل هي التي تحدد سير الأبناء لاحقاً في المجتمع الفلسطيني حيث أن قيام الأسرة الفلسطينية بتشجيع السلوكيات غير السوية والانحراف وممارسته أمام الطفل والتنشئة غير السليمة للأبناء تدفع الطفل للتقليد والمحاكاة لكل ما يراه من سلوكيات ممارسة في بيئته ما يسبب في تطور هذه الممارسات لتصبح سلوكيات إجرامية فيما بعد يتم ممارستها في المجتمعات عامةً والمجتمع الفلسطيني خاصةً.

- **نظرية التحليل النفسي:** (psychoanalytic theory):

نشأت على يد العالم سيغموند فرويد عام (1890) وفسرت أن أسباب الانحراف لدى الأفراد تعود إلى خلل في أحد مكونات الشخصية المتمثل في الهو أي الغرائز الداخلية للفرد والتي لا يستطيع السيطرة عليها بسبب تغيب الأنا المسؤولة عن الاعتدال بين الهو والانا الأعلى والانا الأعلى المسؤولة عن شخصية الأفراد في صورتهم العقلانية فلا يستطيع الفرد السيطرة على رغباته ما يسبب لجوء الفرد للانحراف وممارسة السلوكيات غير السوية (سريدي، 2021).

بالإضافة إلى التأكيد والربط لممارسة الأفراد للسلوك غير السوي بأنه ناتج عن اضطراب في علاقة الطفل والأم في السنوات الأولى من حياته فهي تعتبر من أهم المراحل التي يقوم فيها الطفل بتكوين رابطة عاطفية ورابطة مودة مع الآخرين وفي حال وجود خلل في العلاقة بين الطفل والأسرة في المراحل الأولى ينتج عن ذلك توجه الطفل مستقبلاً لممارسة سلوكيات غير سوية (عبد الله، 2008).

للفرد دوافع لا شعورية لا يدركها ولكنها تعتبر المحرك الأساسي والذي قد يدفعه لارتكاب الأفعال والسلوكيات غير السوية وأكدت على ذلك مدرسة التحليل النفسي في تفسير الجريمة والذي يركز على وجود العديد من الدوافع اللاشعورية لدى الأفراد كالحرمان والكبت والشعور بالنقص ما يساهم في لجوء الفرد إلى وسائل وسلوكيات منحرفة (العيسوي، 2005).

عدم قدرة الأفراد في التعبير عن شعورهم الداخلي والكبت والحرمان الدائم لهم يسبب القلق بالإضافة إلى صعوبة التعامل مع هذه الضغوطات النفسية التي يتعرض لها قد يؤدي هذا إلى قيام الأفراد في المجتمعات عامةً والمجتمع الفلسطيني خاصةً إلى اللجوء وممارسة السلوكيات الاجرامية رغبةً منه في توفير الاحتياجات اللاشعورية والمكبوتة في داخل الانسان وعدم قدرته على التعرف على مدى سوء

هذه التصرفات ونتيجتها بسبب الخلل في الانا والانا الأعلى الذي يوازن ويمنع من خروج الغرائز الممنوعة من داخل الهو ما يسبب في ارتكاب الجرائم المختلفة والمتنوعة في المجتمع الفلسطيني.

- **النظرية اللامعيارية (الأنومي): (the anomie theory):**

نشأت النظرية على يد العالم إميل دوركهايم عام (1897) حيث جمعت بين السلوكيات الإجرامية والبنية الاجتماعية وصب اهتمامه على العقوبة والوعي الجمعي والقانون أي ركز على رد الفعل الاجتماعي وارتباط الجريمة بشكل كبير بشروط الحياة الاجتماعية فهي مرض اجتماعي يصيب المجتمعات (بيان، 2020).

استخدم الأنومي للتعبير عن الحالة اللامعيارية التي يصاب بها المجتمع فالأنومي هي الشكل الذي عبر فيه دوركايم عن عدم التماسك بين الأهداف المتفق عليها في المجتمع وكيف يمكن تحقيقها وعدم قدرتهم على تحقيقها بصورة قانونية ما يسبب شعور الأفراد بالضغوط العامة وخلل في التوازن لدى الفرد ولجوئه لارتكاب الجرائم (الزبن والبداينة، 2012).

بينما يرى البعض الأخر بأن اللامعيارية هي انعدام القدرة أو ضعف في المعيار ومن الشروط الأساسية لتوجه الأفراد إلى السلوكيات غير السوية فالتغير الحديث والتطور في المجتمعات وعدم قدرة الفرد على مواكبتها قد يضعف من قدرته على التعامل مع المتطلبات الأخرى في المجتمع حيث أن المتطلبات المادية وعدم القدرة على تلبيتها تلعب دوراً أساسياً في لجوء الفرد نحو ارتكاب الجرائم (إبراهيم، 2014).

شعور الفرد بفقدان الثقة والحرمان وفقدان الرغبة وانتشار البطالة في المجتمع الفلسطيني تولد صراعات داخلية وخارجية لدى الأفراد واختلال في التوازن والتفكير الدائم في طرق إيجاد الحلول لما يعيشه الافراد في المجتمع الفلسطيني وضعف الوازع الديني ودور الأسرة في التنشئة الاجتماعية وفهم الأبناء والتعامل معهم وزيادة الضغوط الاجتماعية وممارسة العنف بجميع اشكاله في المجتمع الفلسطيني سبب في زيادة المشاكل التي لا يستطيع بعض الأفراد التعامل معها وإيجاد الحلول لها ما يدفعهم إلى الاختلال في التوازن الفكري والنفسي والاجتماعي لديهم واللجوء إلى ممارسة سلوكيات إجرامية وغير سوية نتيجة الحقد والكراهية الناتجة عن عدم قدرة المجتمع على توفير فرص العمل تلبيةً

لاحتياجاتهم وتشجيعهم لارتكاب سلوكيات غير سوية لتحقيق متطلباتهم الأساسية في المجتمع الفلسطيني.

- **نظرية الثقافة الفرعية:** (Subculture theory):

نشأت النظرية على يد العالم ستيوارت في منتصف القرن العشرين حيث أن هناك طريقة ونمط معين في حياة الأفراد وينتشر في المجتمعات المفككة عن المدن والثقافة هي مجموعة من الثقافات والمعتقدات والقيم تتميز عن غيرها من الثقافات الأخرى وعدم القدرة على الحفاظ على هذه الثقافات يولد صراعات بين الأفراد والمجتمع (بيان، 2020).

أن نظرية الثقافة الفرعية هي امتداد لما جاء في نظرية الضغوط العامة نتيجة تعرض الفرد إلى عدم القدرة على تلبية احتياجاته الاجتماعية والثقافية في المجتمع وتعرضه للضغط والحرمان والقلق والتوتر ما يسبب في القيام بفرض ثقافة معينة على مجتمع معين بهدف تحقيق الاحتياجات للفرد حتى وإن كان عن طريق العنف والسلوكيات المنحرفة (الكريمين والوريكات، 2014).

الثقافة الفرعية من الممكن أن تكون ثقافة غير سليمة لدى بعض الأفراد فهناك الأفراد من أصحاب السوابق والجرائم لديهم ثقافة فرعية متمثلة في العنف والسلوكيات غير السوية والتي يتم توارثها لجميع أفرادها والتي تكون الأسباب في تكوينها العنف والحرمان ويعود ذلك إلى المجتمع وقيمه وعاداته وتقاليده الذي يعيش فيه الفرد وعند شعور الفرد بالضغوط الناتجة عن المجتمع يلجأ إلى تلك الثقافة المتمثلة في العنف والاجرام (الزبن والبداينة، 2012).

في جميع المجتمعات نجد الأفراد لديهم ثقافات خاصة بهم وهذه الثقافات تكون موروثة من البيئة التي يتواجد فيها الفرد حيث أن عدم قدرة الفرد على التعامل مع المجتمع المحيط به وعدم قدرته على تحقيق متطلباته الأساسية والاجتماعية والاقتصادية والفشل الوظيفي وشعوره بالدونية والضغوطات العامة التي يواجها لعدم قدرته على تلبية احتياجاته تسبب في لجوء الفرد لاستخدام الثقافة الفرعية لبيئته والتي قد تكون ثقافة وعادات وتقاليد ومفاهيم خاطئة تسبب في دمار الأفراد وأسرهم وتصبح علاقتهم بالآخرين علاقة حقد وكره وانتقام نظراً لعدم قدرتهم على تحقيق المتطلبات الأساسية وسيطرة الثقافة الفرعية عليهم في المجتمع الفلسطيني.

- **نظرية النشاط الرتيب:** (monotonic activity theory):

نشأت نظرية النشاط الرتيب في أواخر القرن الماضي من العام (1979) والتي كان من أهم مفكريها (كوهين وفيلسون) حيث جاءت النظرية تربط بين البيئة والجريمة في تفسير السلوك الإجرامي الممارس من قبل المجرم والسلوك الممارس من قبل الضحية بالإضافة إلى التركيز في الدور المهم للبيئة المحيطة بهم (السلايمة، 2018).

بنيت هذه النظرية على ثلاث مرتكزات رئيسية لتحقيق ارتكاب الجريمة وهي الهدف المناسب لارتكاب الجريمة ومجرم لديه الرغبة في ارتكاب الفعل الإجرامي وغياب الرقابة، وأدت هذه النظرية إلى توضيح أساليب الوقاية من الجريمة وعدم تفسير الدوافع وراء الميل الإجرامي لدى الأفراد (وريكات، 2013).

أن أنماط الحياة تستبعد من وجود الأفراد في بيوتهم وممتلكاتهم يومياً ما يوفر للجاني فرصاً لارتكاب الجرائم المختلفة حيث يوجد مجرم لديه الرغبة في ارتكاب الفعل الإجرامي بحق الضحية أو المجني عليه مع توافر الزمان والمكان المناسبين للقيام بالجريمة وغياب الرقابة، أي أن هذه النظرية لم تعطي تركيز كبير على النوازع وأسباب ارتكاب الأفعال الإجرامية ولكن قامت بالتركيز على أن هذه العوامل والميول موجودة من الأساس ولكن توافر العوامل الأخرى جعل تحقيقها سهلاً (الجنفاوي، 2011).

بناء على هذه النظرية ترتكب الجرائم الممارسة من الجناة نتيجة التستر والانحياز من قبل أسرهم وقلة التفاعل مع المؤسسات القانونية والعقابية المتواجدة في المجتمع الفلسطيني فيولد لدى الجاني مبررات تدفعه للإقدام على ارتكاب جريمته دون الالتفات إلى العواقب المجتمعية والقانونية فغياب المسائلة القانونية دفع أسر الجناة إلى تضليل العدالة الجنائية واستخدام المواد القانونية التي تحفظ الحق الخاص في انتهاك الحق العام فتكون الأسرة هي المسبب الرئيسي لهروب الجناة من وجه العدالة والتستر عليهم في المجتمع الفلسطيني.

- **نظرية الاختيار العقلاني:** (Rational choice theory):

نشأت هذه النظرية في أواخر الثمانينات تحديدا في عام (1987)على يد العالم (رون كلاريك وكورينش) والتي كانت أرضية علم الإجرام الكلاسيكي، حيث أن الأفراد هم من يقومون باختيار سلوكهم بإرادتهم الحرة وأن الجريمة ترتكب من الأفراد باختياراتهم العقلانية وارادتهم الحرة فهم على علمٍ تام بالثمن الذي سيتم دفعه نتيجةً لارتكابهم لهذه الجرائم (وريكات، 2004).

تقوم النظرية بالاعتقاد بأن الجاني من يقوم باختيار السلوكيات التي يمارسها في المجتمع كونه شخصاً عقلانياً يستطيع اختيار الأفعال التي تعود بالفائدة عليه مع تقدير الثمن والربح وهكذا يقوم الجاني بتحديد إما القيام بالسلوك الإجرامي أو الامتناع عن ارتكابه بحسب النتيجة المنتظرة من هذا السلوك (بيان، 2020).

حيث أكد (الأطرش، 2023)، أن الجاني قبل ارتكابه للجريمة يقوم بعملية حساب توضح المكاسب والجهود والتكاليف للقيام بالسلوك الإجرامي والنتائج المحتملة لهذا السلوك علاوة على قيامه بهذه السلوكيات بطريقة منظمة باعتبار أن الجرائم مهنة لا يتوجهون للقيام بها إلا عن طريق قرار عقلاني.

تقف أسر الجناة أمام طريق بمسلكين إما أن تكون عين الحقيقة المبصرة والتي تساعد وتعمل في التصدي للجريمة والجناة وتحقيق العدالة الجنائية أو أن تكون المضللة لعين الحقيقة بالتستر على الجناة من الأبناء وإشاعة الجرائم وتفشيها في المجتمع من خلال تمهيد الطريق للجناة لإكمال طريقهم الإجرامي عن طريق دعمها لهم والتستر على الجرائم المرتكبة من قبلهم ما يسبب تضليلً للعدالة الجنائية في قدرتها على مواجهة الجناة بسبب ضعف القوانين التي تعاقب كل من تستر على الجناة وساهم في هروبهم من القانون في المجتمع الفلسطيني.

- **نظرية الردع:** (Deterrence theory)**:**

جاءت المدرسة الكلاسيكية تقدم الردع بشقيه العام والخاص في القرن العشرين، فقدمت الردع الخاص بأنه يتوجه للجاني وعقابه بشكل شخصي والردع العام الذي يقدم عقوبة الجاني عبرة يرتدع بها الأخرين عن ارتكاب جرائم مماثلة وجاء الهدف من هذه النظرية لتوجيه الأفراد نحو طريق يحول بينهم وبين الجرائم التي عاقبتها قد تكون وخيمة (أبو علان، 2022).

شددت المدرسة الكلاسيكية على المسؤولية الأخلاقية ورؤية الأفراد للعواقب المترتبة على ممارستهم للسلوكيات الإجرامية قبل القيام بها حيث أن الأفراد قادرين على تحديد حجم الفعل المرتكب مع جسامة العقوبة أي أن للعقاب دور بحد ذاته في الردع الخاص من ناحية والردع العام من ناحية أخرى (الأطرش، 2023).

يتضح أن وجود القوانين التي تفرض العقوبات المحددة على الأفراد تساهم في تشكل وعي للفرد بالنتيجة التي تعبر عنها العلاقة السببية أي أن ارتكاب الجريمة له عقوبة ومن خلال هذه العقوبة

يتشكل الوعي لدى الأفراد والذي يعمل على كبح رغبة الجاني بارتكاب الجرائم وما يعود عليه من ارتكابها وهو الردع الذاتي والردع الخارجي يتمثل في العقوبات التي تضعه في نظر المجتمع كشخص جاني ويتم معاقبته وبالتالي يتم تحقيق الردع بارتكاب الجرائم.

حيث يقصد بالردع العام امتناع الأفراد من ارتكاب الجرائم خوفاً من العقوبة وشدتها والردع الخاص الموجه للمجرم وتلقيه للعقوبة وتكون شدتها بحسب جسامة وحجم الفعل الإجرامي وعند تحقيق تلك العقوبة للمجرم المرتكب للجريمة يتم تحقيق كل من الردع الخاص والعام (أبو كف، 2018).

تبين مما سبق أن نظرية الردع وضحت أهمية أن ردع الجاني وأسرته من قبل أجهزة إنفاذ القانون في المجتمع الفلسطيني من عدم ارتكاب الجرائم إذا ما شعر بأن ما ينتظره أشد من فعله خصوصاً إذا ما تم تطبيق القانون الذي وضع للقبض على الجناة حيث أن هذا القانون يجعل المجرم يفكر قبل الإقدام على فعله لأنه على دراية تامة بأنه لا مفر من العقوبة ولا هروب من العدالة الجنائية فالأسرة التي تقوم بتقديم الشكوى والإبلاغ عن الجناة من الأبناء وعدم التستر عليهم تقوم هنا بتحقيق كل من مفهومي الردع العام والخاص في المجتمع الفلسطيني.

- **النظرية التكاملية: (**Integration theory**):**

نشأت النظرية على يد العديد من العلماء من أبرزهم ايميل دوركهايم خلال القرن العشرين ركزت على أن الجريمة ليست ناتجة بسبب عامل واحد فقط وإنما هي ناتجة عن تفاعل مجموعة من العوامل الداخلية كالعوامل النفسية والبيولوجية وعوامل خارجية محيطة بالفرد تدفعه لارتكاب الجريمة (أبو علان، 2022).

تفاعل الأفراد مع العوامل الاجتماعية والنفسية والبيئية والعوامل الأخرى المحيطة به تدفع الفرد في حال عدم قدرته على التوافق بين هذه العوامل إلى ارتكاب الجرائم وممارسة السلوكيات غير السوية والانحراف (سريدي، 2021).

حيث أن هذه النظرية ركزت في محاولة الكشف عن مضمون العلاقة بين العوامل الداخلية والعوامل الخارجية ذات الارتباط في لجوء الفرد لممارسة سلوكيات إجرامية (إبراهيم، 2014).

أن الدافع لقيام الجاني بارتكاب الجرائم ليس له سبب واحد فقط وإنما هو ناتج عن مجموعة من العوامل التي ترتبط فيما بينها، حيث أن هناك ترابط بين العوامل الداخلية للفرد كالعوامل النفسية والاجتماعية وما بشعر به الفرد بداخله والعوامل الخارجية كالبيئة والأسرة والتي يقوم الفرد من خلالها بإيجاد صعوبة في التأقلم داخل المجتمع الفلسطيني بسبب شعوره بالقلق والخوف والغضب لعدم القدرة على تلبية الاحتياجات الداخلية لديه بسبب متطلبات المجتمع المحيط به وما يسببه من قلة التفاعل بين أفراد الأسرة الواحدة وضعف التحفيز للأفراد وقلة الفرص والاحتواء لهم والبطالة وتدني الأجور والتأثيرات النفسية المختلفة على الفرد بالإضافة إلى التغييرات البيئية والتي قد تكون لها تأثيرات على الأفراد تدفعهم لاحقاً لممارسة الجريمة والسلوكيات المنحرفة كالمخدرات والسرقة والقتل والعديد من الجرائم الاخرى في المجتمع الفلسطيني.

### 6.2 الدراسات السابقة

هناك عدد قليل ومحدود من الدراسات التي تناولت موضوع الدراسة وخاصة الدراسات الاجنبية وتم عن طريق البحث بالرجوع لعدد من الدراسات السابقة العربية والاجنبية وذات صلة بموضوع الدراسة كما يلي:

#### 1.6.2 الدراسات العربية

1. دراسة (الحديد والمجالي 2022) بعنوان "**العوامل المؤدية لجرائم قتل النساء من وجهة نظر القضاة والمحامين في المجتمع الأردني**"، هدفت الدراسة التعرف على العوامل المؤدية لارتكاب جرائم النساء في المجتمع الأردني من وجهة نظر القضاة والمحامين، واستخدمت المنهج الوصفي التحليلي المسحي المسج الاجتماعي، واستعانت بالاستبانة كأداة لجمع البيانات من الميدان، وطبقت الدراسة على عينة بلغت (392) قاضٍ ومحامٍ منهم (61) قاضٍ، و(331) محامٍ **وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها أن** العوامل الاجتماعية هي الأكثر سبباً نحو التوجه إلى قتل النساء تليها العوامل الشخصية ثم العوامل القانونية واخيراً العوامل الاقتصادية، أوقات الفراغ الكبيرة وأساليب التنشئة الأسرية الخاطئة وضعف الروابط الأخلاقية في المجتمع الأردني من العوامل الاجتماعية الأهم المسببة لجرائم قتل النساء في المجتمع الأردني.
2. دراسة (النجار وجرادة ورضوان، 2022) بعنوان "**الحماية الجنائية للمتعاونين مع العدالة الجنائية في التشريع الفلسطيني: دراسة مقارنة في ضوء الفقه الإسلامي**"، هدفت الدراسة التعرف على

الجهود العربية والدولية التي بذلت لحماية الأشخاص المتعاونين مع أجهزة العدالة الجنائية والمبلغين والخبراء وإطلاق حملة إعلامية بأهمية حماية الأشخاص المتعاونين مع أنظمة العدالة الجنائية وتشجيعهم على تقديم المعلومات المساعدة في القبض على الجناة، استخدمت المنهج الوصفي والتحليلي المقارن، استعانت بنصوص القانون والأحكام في الفقه الإسلامي لجمع البيانات بوصفها دراسة نظرية. **وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها أن** قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني لم يأخذ في تشريعه بنظام المخبر السري، وتوجه المشرع الفلسطيني حديثاً إلى تنظيم الحماية وتفعيل قانون المخبر السري التي تساعد في تحقيق العدالة الجنائية عن طريق تقديم المعلومات لأجهزة العدالة الجنائية.

3. دراسة (ليثي، 2021) بعنوان "**مشكلة الوصمة لدى أسر مدمني المخدرات وتصور مقترح من منظور الممارسة العامة للخدمة الاجتماعية للتخفيف منها**"، هدفت الدراسة التعرف على الحلول والاقتراحات التي تخفف من شعور أسرة مدمني المخدرات من الشعور بالوصمة من الذنب المرتكب من قبل الأبناء المدمنين، واستخدمت المنهج المسح الاجتماعي بالعينة، واستعانت بالاستبانة كأداة لجمع البيانات من الميدان، وطبقت الدراسة على عينة من الاخصائيين النفسيين والاجتماعيين وهم (11) شخص وأسر مدمني المخدرات وعددهم (105). **توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل أهمها** أن النسبة العالية من الأفراد المدمنين تقع في الفترة العمرية بين (25–30)، أكثر المتعاطين هم الأفراد الذين يعيشون في الأحياء الشعبية ما جعلهم أكثر عرضة لتعاطي المخدرات، شعور الأب المدمن بوجود وصمة اتجاه أبنائه بداخل المجتمع، النسبة المرتفعة لمتغير النوع الاناث بنسبة (54.5%)، النسبة المرتفعة تبعاً لمتغير السن جاءت تقع في الفترة العمرية (35–45)، النسبة المرتفعة كانت للحاصلين على البكالوريوس الخدمة الاجتماعية بنسبة (81.8%).

4. دراسة (محمد، 2020) بعنوان "**أثر العلاقة الأسرية بين الجاني والمجني عليه في تخفيف العقوبة**"، هدفت الدراسة التعرف على أثر العلاقة الأسرية بين الجاني والمجني عليه في تخفيف العقوبة في إطار جريمتي قتل المرأة المتلبسة بالزنا غسلاً للعار وقتل الأم لطفلها حديث الولادة لمنع العار، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي، واستعانت بالكتب والمؤلفات والنصوص القانونية لجمع البيانات بوصفهم أنهم دراسات نظرية وتحليلها ثم مقارنتها في التشريع الجزائري لمعرفة العلاقة الأسرية للجاني ودورها في منع أسرة المجني عليه من فرض العقوبات الضخمة وللتخفيف

من العقوبة الموجهة للجاني. **توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها أن** أغلب التشريعات العربية تجعل من قتل المرأة في حالة التلبس بالزنا عذراً للتخفيف من شدة العقوبة كالقانون العراقي، والمصري، الجزائري، الكويتي، اللبناني والأردني بينما التلبس بالزنا في القانون السوري يعفي الجاني من العقوبة، تقسم التشريعات التي تحدثت عن العلاقة الأسرية بين الجاني والمجني عليه في جريمة القتل في حالة التلبس بالزنا إلى نوعين، التخفيف في شدة العقوبة مرتبط بعنصرين وهو العلاقة الخاصة التي تربط بين الجاني والمجني عليه وحالة الاستفزاز التي شعر بها الجاني، تفسير النصوص الجنائية مرتبط بما هو أصلح للجاني، جريمة القتل في حالة التلبس بالزنا تخضع للقوانين التي تحكم بالقتل العمد في قانون العقوبات، قسمت التشريعات التي نصت على جريمة قتل الطفل اتقاء للعار إلى اتجاهين ربطت بالأم بحيث هي المستفاد الوحيد من التخفيف من شدة العقوبة، مراعاة الحالة النفسية للجاني والسبب الذي يدفعه لارتكاب الجرائم لهدف التخفيف من شدة العقوبة.

5. دراسة (العمري والعون، 2020) بعنوان "**أثر الروابط الأسرية على التزام الشاهد بأداء الشهادة في المسائل الجزائية**"، هدفت الدراسة التعرف على الصورة التي رسمها المشرع للشهادة بين الأقارب وبيان أهم المبررات والأسباب التي دفعت به إلى وضعها بين الأصول والفروع من حيث التخيير وابقائها اجباراً في شهادة الدفاع وبيان أهم الآثار المترتبة على ذلك، واستخدمت المنهج الوصفي التحليلي لتحليل النصوص القانونية الناظمة في المجتمع الجزائري، بوصفها دراسة نظرية. **توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها أن** المشرع استند في جعل الشهادة بين الأصول والفروع والأزواج سواء ضد بعضهم البعض أو دفاعاً عن بعضهم البعض إلى عدد من المبررات بما يعود للمصلحة الخاصة عن طريق الحفاظ على الأسرة في عدم الشهادة ضد أبنائها وحماية الشاهد أو عن طريق الحيادية في الشهادة ونزاهتها من جهة أخرى للحفاظ على المصلحة العامة.
6. دراسة (المحروقي، 2020) بعنوان "**العدالة الجنائية للحدث بين النظامين السعودي والفرنسي: دراسة في ظل نظام الأحداث السعودي الجديد**"، هدفت الدراسة التعرف على مشكلة جناح الأحداث والعمل على الحد منها وتغيير فكرة العقوبة للحدث في نظام العدالة الجنائية مقابل الإصلاح والتأهيل وتسليط الضوء على المبادئ الأساسية والضمانات التي تم كفلها للحدث في مجال العدالة الجنائية ودور أسرة الحدث خلال تلك الإجراءات في التحقيق والمحاكمة، واستخدمت

الدراسة المنهج الوصفي التحليلي والمنهج المقارن بوصفهم أنهم دراسات نظرية عن طريق وصف الاحكام بكيفية التعامل مع الأحداث وتحليلها ومقارنتها. **توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها أن** تتفق القوانين بمعاملة الحدث عقابياً بطريقة مختلفة عن معاملة البالغ، تمييز محكمة الحدث عن البالغ وإعادة التأهيل بحسب العقوبة، لا يتم حجز الحدث المتهم بارتكاب الجريمة إلا في مؤسسة رعاية اجتماعية وفصله عن المجرمين البالغين، يجوز للقاضي في النظام الفرنسي تخويل السلطات للحكم في بعض التدابير، اثبت بأن السياسة العقابية بهدف العقاب والترهيب كوسائل ردع للحدث الجاني فشلها واعطت نتائج عكسية تزيد من انحراف الاحداث بطرق أشد عنفاً، ارتباط المسؤولية الجزائية بالإدراك، لا يميز النظام السعودي بين الحدث والبالغ فيما يتعلق بقوانين القبض والتوقيف والتحقيق، قضاء الأحداث يهدف إلى اصلاح وتأهيل الحدث واعادته للمجتمع.

7. دراسة (شهوان، 2018) بعنوان "**دور المؤسسة الأمنية في الحد من الجرائم المستحدثة في الضفة الغربية من وجهة نظر ذوي الاختصاص**"، هدفت الدراسة إلى التعرف على دور المؤسسات التي تحافظ على الأمن في الحد من الجرائم الحديثة في المجتمع الفلسطيني والتعرف على ما يعيق مكافحة الجرائم لتحديد اثر الجريمة الالكترونية والقيام بتحديد معوقات سبل الوقاية من جريمة غسل الأموال، واستخدمت المنهج الوصفي، واستعانت بالاستبانة والمقابلة كأداة لجمع البيانات من الميدان، وطبقت الدراسة على عينة من المختصين في مكافحة الجرائم الالكترونية وغسل الأموال ومكتب النائب العام وهم (145) شخص. **توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها أن** ضعف الثقافة والوعي الالكتروني السبب الأساسي في إعاقة مكافحة الجريمة الالكترونية، زيادة شدة العقوبات والتعاون بين الأجهزة الأمنية من أبرز الأساليب المستخدمة لمكافحة الجرائم الالكترونية، ضعف القوانين والأنظمة وقلة التعاون بين الأجهزة الأمنية من أسباب إعاقة مكافحة الجرائم الالكترونية.

8. دراسة (القاضي، 2016) بعنوان "**الحماية الجنائية للأشخاص المتعاونين مع أجهزة العدالة الجنائية (الشهود والمجني عليهم والخبراء والمبلغين) في إطار الجريمة المنظمة في المواثيق الدولية والقانون المصري**"، هدفت الدراسة التعرف على الصورة التي رسمها المشرع الجزائري للشهادة بين الاقارب وبيان أهم المبررات والاسباب التي دفعت به الى جعلها بين الاصول والفروع والازاج او الشريك ايا منهم على سبيل التخيير في شهادة الضد وابقاءها على الاجبار في شهادة

الدفاع وبيان اهم الاثار التي تترتب عليها، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي في دراسة الظاهرة كما توجد في الواقع ووصفها وصفاً كيفياً وكمياً، واستعانت بالمصادر العلمية من المؤلفات القانونية العربية والأجنبية كأداة للدراسة لجمع البيانات. **توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها أن** اهتمام المجتمع والمنظمات الدولية بمواجهة الجريمة المنظمة، حرص المجتمع الدولي على الحماية القانونية للمبلغين والشهود والخبراء بشكل خاص في الجرائم الخطيرة، اتجاه عدد من الدول إلى اتخاذ إجراءات الحماية للمجني عليهم والشهود عن طريق تطبيق برامج الحماية وإصدار قوانين خاصة بحماية الشهود والمبلغين عن الجرائم، عدم تطبيق برامج حماية الشهود في اغلب التشريعات القانونية العربية ولكن طبقت في العديد من دول العالم، تعداد إجراءات وتدابير حماية الشهود والمجني عليهم والمبلغين سواء أثناء المحاكمة القضائية أو عن طريق تقديم البلاغ أو تسجيل الشهادة.

9. دراسة (الفيل، 2013) بعنوان "**أثر القرابة بين الجاني والمجني عليه على المسؤولية الجنائية: دراسة مقارنة**"، هدفت الدراسة التعرف على حقيقة القرابة المؤثرة في العقوبة وأنواعها وبيان أثر القرابة على العقوبة في جرائم الأشخاص، جرائم الأموال والجرائم المخلة بالأخلاق مع بيان الفرق في أثر القرابة على العقوبة في مختلف التشريعات الجنائية العربية، واستخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي المقارن من خلال بيان موقف التشريعات الجنائية العربية وحكمها، واستعانت الدراسة بالقوانين والاحكام والتشريعات كونها دراسة نظرية. **توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها** اتفقت التشريعات الجنائية العربية على تشديد عقوبة جريمة تعرض الأطفال للخطر في حالة إذا ما كان الجاني من أصول المجني عليه، اعتبر كل من القانون العراقي والاماراتي صلة القرابة بين الجاني والمجني عليه سبباً في تشديد العقاب في الجرائم، القرابة بين الجاني والمجني عليه تعد ظرفاً مشدداً للعقوبة، صلة القرابة بين الجاني وأسرته أو الجاني مع أسرة المجني عليه سبباً في تخفيف أو زيادة أو الاعفاء من شدة العقوبة في الجرائم التي تمس بحياة الانسان والمخلة بالأخلاق والآداب العامة وبعض جرائم الأموال.

10. دراسة (الفيل، 2011) بعنوان "**أثر القرابة بين الجاني والمجني عليه في تشديد العقوبة: دراسة مقارنة**"، هدفت الدراسة التعرف على حقيقة القرابة المؤثرة في العقوبة وأنواعها وبيان أثر القرابة على العقوبة في جرائم الأشخاص والجرائم المخلة بالأخلاق وبيان أثر القرابة على العقوبة في التشريعات الجنائية للأسرة، واستخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي المقارن، واستعانت

في التشريعات الجنائية العربية لجمع البيانات بوصفها دراسة نظرية. **توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها أن** صلة القرابة بين الجاني والمجني عليه أثراً في تشديد العقوبة ليس في جميع الجرائم لتفعيل القرابة بين الجاني والمجني عليه مفعولها يكون لها تأثير في تحديد مقدار العقوبة، تعد القرابة بين الجاني والمجني عليه عاملاً مهماً في تشديد العقوبة، اتفقت معظم القوانين الجنائية العربية أن قتل الأصول عقوبتها الإعدام باستثناء القانون المصري والكويتي واليمني والسوداني، اعتبرت القوانين العربية الشروع في جرائم القتل للأصول جريمة تامة، اعتبرت التشريعات العربية أن جناية قتل الفروع متساوية بجناية قتل الأصول وعقوبتها الإعدام، اختلفت أفكار القوانين الجنائية العربية حول اعتبار صلة القرابة بين الجاني والمجني عليه ظرفاً مشدداً في جرائم الجرح والضرب والايذاء عن قصد للأصول.

11. دراسة (الحوامدة، 1999) بعنوان "**جرائم الأحداث: أسبابها وعلاقتها ببعض المتغيرات الشخصية والأسرية للحدث: دراسة ميدانية على احداث الأردن**"، هدفت الدراسة التعرف على نوع العلاقة بين الجريمة وبعض المتغيرات الشخصية والأسرية للحدث الجانح، واستخدمت المنهج الوصفي، واستعانت بأداة الاستبانة الخاصة في جمع البيانات عن خصائص الحدث الشخصية والأسرية، وطبقت الدراسة على عينة بلغت 327 حدثاً جانحاً منهم 21 فتاة. **توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها أن** جرائم السرقة لدى الجانح هي أكثر الجرائم انتشاراً وتليها جرائم الجنس والقتل أقل شيوعاً، هناك علاقة واضحة بين نوع الجريمة ومتغيرات الدراسة الشخصية والأسرية (سبب الجريمة، عمر الحدث، عمر والد الحدث، نوع العلاقة بين الأبوين، سبب انفصال الأبوين، مكان الإقامة والسكن) ترتفع نسبة الجرائم في بعض مستويات هذه المتغيرات أكثر من الأخرى.

### 2.6.2 الدراسات الأجنبية

1. دراسة بيتير ونوادوكي (Peter and Nwadukwe, 2022) بعنوان "**اثار بنية الأسرة على انحراف الأحداث في ولاية ريفيرز: مراجعة نظرية**"، هدفت الدراسة إلى استكشاف اثار هيكل الأسرة على جنوح الأحداث في ولاية ريفيرز، ومعرفة تأثير الأسر التي يترأسها شخص واحد والأسر التي يترأسها والدين، والطرق التي يتبعها المجتمع للتخفيف من جنوح الأحداث، واستخدمت الدراسة المناهج الاتية: الوصفي والنوعي والتاريخي، واستعانت بالمعلومات من البيانات الثانوية كالمقالات، والمجلات والصحف، وطبقت الدراسة على عينة بلغت (148) حدث. **وتوصلت**

**الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها** أن وجود الصلة القوية بين الأسرة وجنح الاحداث والتوجه لارتكاب الجرائم، بالإضافة إلى التأكيد على الأطفال الذين لديهم مسؤول رعاية واحد أنهم أكثر عرضة لارتكاب الجرائم.

2. دراسة فايفير (Pfeiffer, 2018) بعنوان "**أسر الجناة كضحايا ودورهم في إعادة ادماج الجناة**"، هدفت الدراسة إلى التعرف على مستوى الايذاء والصدمة العاطفية التي يتعرض لها أفراد أسرة الجاني بسبب الجريمة المرتبكة من قبل الجاني، واستخدمت المنهج النوعي، واستعانت بأداة المقابلة والملاحظة لجمع البيانات من الميدان وطبقت الدراسة على عينة بلغت (13) تتراوح أعمارهم (18) وما فوق. **توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها** أن تعرض أفراد أسرة الجاني إلى العديد من أنواع الايذاء، تطوير السياسات الي تساهم في مشاركة أسرة الجاني في النظام القضائي لإعادة الجاني والحد من العود للجريمة، للأسرة دور كبير في إصلاح الجاني والتعامل مع نظام العدالة الجنائية والقضاء.

3. دراسة بيتروسينو وديرزون ولافينبيرغ (Petrosino and Derzon and Lavenberg, 2009) بعنوان "**دور الأسرة في الجريمة والانحراف**"، هدفت الدراسة التعرف على المتغيرات وقوة العوامل النسبية لدور الأسرة في علاج الانحراف ومنع الجريمة، واستخدمت المنهج الكمي التحليلي، واستعانت في (26) مقال ميتا التحليلي لجمع البيانات من الميدان كونها دراسة نظرية. **وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها أن** العوامل الأسرية ليست دائماً منبعاً للجريمة والعوامل الأسرية السلبية تظهر ارتفاع بنسبة ارتكاب الجرائم على عكس العوامل الأسرية غير السلبية، العوامل الأسرية لها نتائج مهمة في ارتكاب الجرائم بين الأفراد المجرمين وغير المجرمين، التدخل من قبل الأسرة في السلوكيات الإجرامية الممارسة من قبل الجناة يعتبر من برامج العلاج الفعالة.

4. دراسة راكيت وونيوبيرتا وأبيل (Rakt, Nieuwbeerta, Apel, 2009) بعنوان "**ارتباط الادانات الجنائية بين أفراد الأسرة: أثر الأشقاء والآباء والأمهات**"، هدفت الدراسة إلى التحقيق في مدى إمكانية تفسير الاختلاف في الادانات الجنائية ونقل السلوك الاجرامي بين الأفراد، واستخدمت المنهج الخاص بالدراسات الطولية، واستعانت بسجلات الجرائم وسجلات السكان لجمع البيانات من الميدان كونها دراسة نظرية، وطبقت الدراسة على عينة بلغت (344) امرأة و (4271) رجل. **وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها** الادانات الجنائية لأفراد الأسرة الاخرين

ترتبط بالفعل بمخاطر الإدانة الفردية، التأثير المباشر بين الأشقاء في ارتكاب الجرائم ما يدعم نظريات التعلم والتقليد.

5. دراسة هاي وآخرون (Hay and Fortson and Hollist and Altheimer and Schaible, 2006 ) بعنوان "**أثر الحرمان المجتمعي على العلاقة بين الأسرة وجريمة الأحداث**"، هدفت الدراسة إلى التعرف على إذا ما كانت هناك تأثيرات للمتغيرات العائلية الرئيسية الستة الموجودة بالدراسة تعتمد على مستوى الحرمان بالمجتمع إلى ارتكاب الجرائم، واستخدمت المنهج الكمي والكيفي، واستعانت بالمقابلة كأداة للدراسة وتحليل البيانات من مجلس الأمن القومي، وطبقت الدراسة على عينة من الأطفال تتراوح أعمارهم بين 7-11 في عام 1976 وعينة تتراوح أعمارهم من 12-16 في عام 1981. **وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها** أن جميع المتغيرات الأسرية كانت مرتبطة بشكل كبير في الجريمة الاجمالية، حيث ربطت الأسر الضعيفة بالجريمة بشكل أكبر.

6. دراسة بيشوف وستيث وويتني (Bischof and Stith and whitney, 1995) بعنوان "**البيئات الأسرية لمرتكبي الجرائم الجنسية المراهقين وغيرهم من الأحداث الجانحين**"، هدفت الدراسة التعرف على تقييم التصورات لمرتكبي الجرائم الجنسية للمراهقين بحسب بيئاتهم الأسرية، واستخدمت المنهج الوصفي، واستعانت بأداة الاستبانة واختبارات القياس لجمع البيانات من الميدان، وطبقت الدراسة على عينة بلغت (109) من الذكور المراهقين التي تتراوح أعمارهم بين 12-18 عام في مختلف برامج العيادات الخارجية. **وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل من أهمها أن** مرتكبي الجرائم الجنسية أصغر سنًّ من الأفراد المعرضين للعنف وغير المعرضين له من قبل الأسرة، يختلف المراهقين الجناة عن غيرهم من الجانحين في قيامهم بالجريمة باختلاف العوامل الأسرية لهم، المراهقين الجانحين يعتقدون بأن الأسرة تشجعهم على الاستقلالية والاكتفاء الذاتي أقل من الأسر العادية.

### 3.6.2 التعقيب على الدراسات السابقة:

إن اهم ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة وذات العلاقة أن معظم الدراسات السابقة جاءت تركز على الأسرة والجريمة والمجني عليه والعقوبات الموجهة له ولكن لم تتطرق أي دراسة بشكل واضح حول أسرة الجاني ودورها في التعاون مع أجهزة العدالة الجنائية في الإجراءات وتطبيق القوانين لتحقيق العدالة الجنائية والابتعاد عن التستر على أبنائهم الجناة وتضليل العدالة الجنائية.

تلقي الدراسة الحالية الضوء بشكل واضح ومحدد على دور أسرة الجاني في نظام العدالة الجنائية، حيث أن هناك ندرةً في الدراسات التي تبحث في ذلك.

وتتميز أيضاً الدراسة باستخدام الاستبيان كأداة لجمع البيانات من الميدان حيث جاءت أغلب الدراسات السابقة تستخدم المقابلة والتقارير والكتب والمقالات كأدوات لجمع بيانات الدراسة، وكما تتميز الدراسة الحالية باستخدام المنهج المسحي الشامل وهو ما لم يستخدم في أي من الدراسات السابقة التي تم استخدامها في الدراسة الحالية.

بالإضافة إلى أن الدراسة الحالية تتميز عن الدراسات السابقة بدراستها لموضوع حساس بداخل المجتمع الفلسطيني الذي يتمتع بخصوصية تختلف عن باقي الدول العربية بكونه يختص بنظام اجتماعي خاص يحكم الأفراد وسلوكياتهم داخل المجتمع ضمن المؤثرات التابعة له كما ويختص بنظام قانوني ومعيقات خاصة به نظراً لوجود الاحتلال والحالة الأمنية الغير مستقرة.

# الفصل الثالث

## الطريقة والاجراءات

**1.3 مقدمة**

**2.3 منهج الدراسة**

**3.3 مجتمع الدراسة وعينتها**

**4.3 أداة جمع البيانات**

**5.3 صدق الأداة**

**6.3 ثبات الأداة**

**7.3 إجراءات تنفيذ الدراسة**

**8.3 مفتاح التصحيح**

**9.3 المعالجات الاحصائية**

## الفصل الثالث

---

## المنهجية والإجراءات

### 1.3 مقدمة

في هذا الفصل سوف يتم التطرق إلى الإجراءات التي اتبعت، والتي تضمنت تحديد منهج الدراسة المتبع، ومجتمع الدراسة والعينة، وعرض الخطوات والإجراءات العملية في بناء أدوات الدراسة وخصائصها، ثم شرح مخطط تصميم الدراسة ومتغيراتها، والإشارة الى أنواع الاختبارات الإحصائية المستخدمة في تحليل بيانات الدراسة.

### 2.3 منهج الدراسة

لتحقيق أهداف الدراسة، تم استخدام المنهج الوصفي المسحي، إذ يعتمد هذا المنهج على جمع البيانات حول المتغيرات التي يتناولها، وتحديد إذا كانت هناك علاقة بينها، وتقصي طبيعة تلك العلاقة، ووصف العلاقة بين المتغيرات وصفاً كمياً باستخدام مقاييس كمية، إذ يعد هذا الأسلوب من أفضل الأساليب الإحصائية التي يمكن استخدامها في تحليل العلاقات بين المتغيرات.

### 3.3 مجتمع الدراسة

تكون مجتمع الدراسة من جميع العاملين في النيابة العامة والبالغ عددهم (8) افراد والعاملين في القضاء والبالغ عددهم (15) فرداً، حيث بلغ العدد الاجمالي لمجتمع الدراسة (23) وفقا لبيانات النيابة العامة والقضاء في محافظة بيت لحم لسنة (2024)، وذلك للتعرف على خصائص أفراد المجتمع، انظر/ي الجدول رقم (1.3).

**جدول رقم (3 – 1): خصائص أفراد المجتمع وفقاً لمتغيراتها.**

| المجالات | المتغير | العدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|---|
| **الجنس** | ذكر | 20 | 87.0 |
| | انثى | 3 | 13.0 |
| | المجموع | 23 | %100 |
| **المؤهل العلمي** | بكالوريوس فاقل | 17 | 73.9 |
| | دبلوم عالي | 1 | 4.3 |
| | ماجستير | 5 | 21.7 |
| | دكتوراه | 00 | 00 |
| **قطاع العمل** | المجموع | 23 | %100 |
| | النيابة | 8 | 34.8 |
| | القضاء | 15 | 65.2 |
| | المجموع | 23 | %100 |
| **سنوات الخبرة** | 5 سنوات فاقل | 2 | 8.7 |
| | 6–10 سنوات | 8 | 34.8 |
| | 11–15 سنة | 7 | 30.4 |
| | 16–20 سنة | 2 | 8.7 |
| | 21 سنة فأكثر | 4 | 17.4 |

يتبين من الجدول السابق أن متغير الجنس جاء كما يلي حيث بلغ عدد الذكور (20) بنسبة مئوية (87.0)، وبلغ عدد الإناث (3) بنسبة مئوية (13.0)، ومتغير المؤهل العلمي جاء كما يلي حيث بلغ عدد البكالوريوس فأقل (17) بنسبة مئوية (73.9)، وبلغ عدد الدبلوم العالي (1) بنسبة مئوية (4.3)، وبلغ عدد الماجستير (5) بنسبة مئوية (21.7)، وبلغ عدد الدكتوراه (0) بنسبة مئوية (0)، ومتغير

قطاع العمل جاء كما يلي حيث بلغ عدد النيابة (8) بنسبة مئوية (34.8)، وبلغ عدد القضاء (15) بنسبة مئوية (65.2)، ومتغير سنوات الخبرة جاء كما يلي بلغ عدد (5) سنوات فأقل (2) بنسبة مئوية (8.7)، وبلغ عدد (6–10) سنوات (8) بنسبة مئوية (34.8)، وبلغ عدد (11–15) سنة (7) بنسبة مئوية (30.4)، وبلغ عدد (16–20) سنة (2) بنسبة مئوية (8.7)، وبلغ عدد (21) سنة فأكثر (4) بنسبة مئوية (17.4).

يتضح مما سبق أن العدد الإجمالي لأفراد مجتمع الدراسة الحالية بلغ (23) فرداً حيث بلغت نسبة الذكور (20)، وبلغت نسبة الإناث (3) من حيث متغير الجنس، بينما جاءت النسبة الأعلى لمتغير المؤهل العلمي لصالح البكالوريوس والبالغ عددهم (17)، وبلغ عدد أفراد مجتمع الدراسة لصالح الدبلوم العالي (1)، بينما بلغ عدد أفراد مجتمع الدراسة لصالح الماجستير (5)، وجاءت النسبة الأقل لصالح الدكتوراه، وجاءت النسبة الأكبر لمتغير قطاع العمل لصالح القضاء والتي بلغت (15)، والنسبة الأقل لصالح النيابة العامة وبلغت (8)، ومن حيث سنوات الخبرة جاءت النسبة الأعلى لصالح (6–10) سنوات وبلغت (8)، ولصالح (5) سنوات فأقل بلغ أفراد مجتمع الدراسة (2)، ولصالح (11–15) سنة بلغ أفراد مجتمع الدراسة (7)، ولصالح (16–20) سنة بلغ عدد أفراد مجتمع الدراسة (2)، ولصالح (21) سنة فأكثر بلغ عدد أفراد الدراسة (4).

### 4.3 أداة جمع البيانات

تم إعداد استبانة الدراسة حول " أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر العاملين في النيابة العامة والقضاء " بما يخدم الدراسة، حيث تعد الاستبانة الأداة الرئيسة الملائمة للدراسة الميدانية للحصول على المعلومات والبيانات التي يجري تعبئتها من قبل المبحوثين"، حيث تكونت الأداة من قسمين:

**القسم الأول:** اشتمل على البيانات الديموغرافية وعددها (4).

**القسم الثاني:** اشتمل على محاور ومجالات الدراسة وعددها (65)

حيث اشتمل المجال الأول على (17) فقرة والمجال الثاني على (17) فقرة والمجال الثالث (16) فقرة والمجال الرابع على (15) فقرة.

وتم تحديد مستوى الموافقة على خمسة مستويات " صغيرة جدا، صغيرة، متوسطة، كبيرة، كبيرة جدا"، وأعطيت " 1، 2، 3، 4، 5 " كتدرج لجميع فقرات الاستبانة، والجدول رقم (2.3) يبين ذلك.

**جدول رقم (3 – 2): يبين مجال مقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر العاملين في النيابة العامة والقضاء وعدد فقراتها**

| المجال | عدد الفقرات |
|---|---|
| دوافع اتجاه أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية | 17 |
| معيقات دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية | 17 |
| دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية | 31 |

### 5.3 صدق أداة الدراسة

#### 1.5.3 صدق المحكمين:

عرضت أداة الدراسة في صورتها الأولية على مجموعة من المحكمين بلغ عددهم (10) محكمين، متخصصين كما في ملحق رقم (2)، والذين قاموا بدورهم بتقديم النصح والإرشاد، وتعديل وحذف ما يلزم على فقرات الاستبانة، ملحق رقم (2). وقد طلب من المحكمين إبداء آرائهم في مدى ملاءمة العبارات لقياس ما وضعت لأجله، ومدى وضوح صياغة العبارات، ومدى مناسبة كل عبارة للمحور الذي تنتمي إليه، ومدى كفاية العبارات لتغطية كل محور من محاور متغيرات الدراسة الأساسية، هذا بالإضافة إلى اقتراح ما يرونه مناسباً وضرورياً من تعديل صياغة العبارات أو حذفها، أو إضافة عبارات جديدة لأداة الدراسة، وكذلك إبداء آرائهم فيما يتعلق بالبيانات الأولية (البيانات الشخصية المطلوبة من المستجيبين)، إلى جانب مجالات المقياس وفقراته المستخدمة في الاستبانة، وبذلك خرج الاستبيان في صورته النهائية كما في ملحق رقم (1).

#### 2.5.3 صدق الاتساق الداخلي:

للتحقق من صدق بناء مقاييس الدراسة استخدم معامل ارتباط بيرسون لاستخراج قيم معاملات ارتباط الفقرة بالمجال الذي تنتمي إليه، بالمعيار المعتمد لقبول الفقرة، وذلك حسب أن قيمة معامل الارتباط التي تقل عن (.30) تعد ضعيفة، والقيم التي تقع ضمن المدى (.30– أقل أو يساوي .70) تعد متوسطة، والقيم التي تزيد عن (.70) تعد قوية، والجداول التالية توضح ذلك:

**جدول رقم (3 – 3): يوضح معامل الارتباط بين درجة كل مجال والدرجة للمقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر العاملين في النيابة العامة والقضاء**

| الرقم | المجال | عدد الفقرات | معامل الارتباط |
|---|---|---|---|
| 1 | دوافع اتجاه أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية | 17 | 0.782** |
| 2 | معيقات دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية | 17 | 0.765** |
| 3 | دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية | 31 | 0.721** |

**جدول رقم (4.3): يوضح معامل الارتباط بين درجة كل فقرة والدرجة الكلية لمقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر العاملين في النيابة العامة والقضاء**

| رقم السؤال | معامل الارتباط | رقم السؤال | معامل الارتباط | رقم السؤال | معامل الارتباط | رقم السؤال | معامل الارتباط | رقم السؤال | معامل الارتباط |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | .874** | 2 | .789** | 3 | .912** | 4 | .874** | 5 | .754** |
| 6 | .785** | 7 | .798** | 8 | .785** | 9 | .901** | 10 | .787** |
| 11 | .678** | 12 | .799** | 13 | .784** | 14 | .789** | 15 | .789** |
| 16 | .777** | 17 | .754** | 18 | .723** | 19 | .851** | 20 | .721** |
| 21 | .874** | 22 | .785** | 23 | .756** | 24 | .735** | 25 | .689** |
| 26 | .777** | 27 | .785** | 28 | .764** | 29 | .737** | 30 | .799** |
| 31 | .784** | 32 | .731** | 33 | .758** | 34 | .779** | 35 | .468** |
| 36 | .772** | 37 | .783** | 38 | .825** | 39 | .774** | 40 | .768** |
| 41 | .776** | 42 | .852** | 43 | .778** | 44 | .824** | 45 | .755** |
| 46 | .824** | 47 | .855** | 48 | .776** | 49 | .756** | 50 | .799** |
| 51 | .764** | 52 | .737** | 53 | .754** | 54 | .723** | 55 | .654** |
| 56 | .847** | 57 | **.742** | 58 | **.758** | 59 | **.779** | 60 | **.468** |
| 61 | .776** | 62 | .852** | 63 | .778** | 64 | .824** | 65 | .755** |

** دالة عند 0.01 * دالة عند 0.05 // غير دالة

يتضح من الجدول رقم (3 – 3) أن جميع الفقرات (دالة عند مستوى دلالة (.01)، ما يشير إلى وجود صدق لفقرات مقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر العاملين في النيابة العامة والقضاء.

### 6.3 ثبات أداة الدراسة

من اجل فحص ثبات أداة الدراسة وبهدف التحقق من ثبات الاتساق الداخلي للمقياس ومجالاته، فقد استخدمت معادلة كرونباخ ألفا (Cronbach's Alpha) على بيانات التطبيق العينة، ولأغراض التحقق من ثبات المقياس ومجالاته، والجدول رقم (3 –5) يوضح معاملات ثبات الاتساق الداخلي لمقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر العاملين في النيابة العامة والقضاء.

**جدول رقم (3 – 5): يوضح قيم معاملات الثبات لمقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر العاملين في النيابة العامة والقضاء على المقياس ككل والمجالات الفرعية**

| المقياس | عدد الفقرات | معامل ألفا كرونباخ | |
|---|---|---|---|
| دوافع اتجاه أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية | 17 | 0.881 | |
| معيقات دعم سرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية | 17 | 0.898 | |
| دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية | 31 | 0.888 | |
| الدرجة الكلية | 65 | 0.921 | |

تبين من خلال الجدول رقم (3 – 5) بأن معامل ثبات كرونباخ ألفا للدرجة الكلية (أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر العاملين في النيابة العامة والقضاء) بلغ (.921)، وتعد هذه القيمة لمعاملات الثبات مقبولة لأغراض الدراسة الحالية.

### 7.3 إجراءات تنفيذ الدراسة

في البداية تم تحديد عنوان الدراسة ومن ثم تحديد المشرف بعد ذلك تم جمع الإطار النظري حول أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من العديد من الكتب والمقالات والتقارير والرسائل الجامعية وغيرها، ثم التطرق بشكل مفصل حول مفاهيم كل من الجاني بجميع مجالاته القانونية، النفسية، الاجتماعية، العدالة، والعدالة الجنائية في فلسطين، بالإضافة إلى ذلك تم التطرق إلى الدور المحتمل لأسر الجناة في عرقلة تحقيق العدالة الجنائية عن طريق التطرق لأنماط أسر الجناة المساهمين في تفاقم السلوك الاجرامي، بالإضافة إلى التحدث عن الدور المحتمل لأسر الجناة في تحقيق العدالة الجنائية عن طريق المساهمة في التعاون مع السلطات المختصة في تحقيق العدالة الجنائية، ثم تم التطرق إلى الاطار القانوني الناظم لدور أسرة الجناة في الحد من مخاطر

السلوك الاجرامي، وتم الربط بين الدراسة والنظريات المفسرة التي تخص موضوع (أسرة الجاني دورها في تحقيق العدالة الجنائية)، والرجوع إلى بعض الدراسات السابقة للتعرف على دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية بالرغم من قلة الدراسات والأبحاث التي تتحدث عن دور أسرة الجناة في تحقيق العدالة الجنائية، وكانت هناك صعوبة في إيجاد دراسات حديثة تخص الدراسة الحالية، وتم تحديد مجتمع الدراسة، بعد ذلك تم بناء الاستبيان عن طريق مراجعة الادبيات والدراسات السابقة واستخدم الاستبيان كأداة للدراسة الحالية في جمع البيانات والمعلومات اللازمة بعد تحكيمها وعمل الصدق لها، وبعد ذلك وزعت الأداة على المبحوثين وذلك بهدف جمع البيانات التي أدخلت إلى ذاكرة الحاسوب حيث تم استخدام برنامج الرزم الاحصائي (27، SPSS)، لتحليل البيانات وإجراء التحليل الاحصائي المناسب، وفي النهاية تم مناقشة النتائج في ضوء الأدب النظري والدراسات السابقة والنظريات المفسرة، والخروج بمجموعة من التوصيات والمقترحات البحثية.

### 8.3 مفتاح التصحيح

بعد ترميز الاستجابات (1= قليلة جداً، 2= قليلة، 3= متوسطة، 4= كبيرة، كبيرة جدا، تم اعتماد المتوسطات الحسابية التالية في تفسير النتائج

| | |
|---|---|
| **منخفضة جدا** | **اقل من 1.80** |
| **منخفضة** | **2.60-1.81** |
| **متوسطة** | **3.40-2.61** |
| **كبيرة** | **4.20-3.41** |
| **كبيرة جدا** | **5.00-4.21** |

### (11.3) المعالجات الإحصائية

من أجل معالجة البيانات وبعد جمعها، تم استخدام برنامج الرزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية ( SPSS،27) وبرنامج (AMOS)، وذلك باستخدام المعالجات الإحصائية الآتية:

1. المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية.
2. معامل ارتباط بيرسون (Person Correlation)، لتحديد معامل ارتباط كل فقرة من فقرات مقياس الدراسة بالدرجة الكلية، وفحص العلاقات بين المقاييس.
3. معادلة كرومباخ ألفا لتحديد معامل ثبات مقياس الدراسة.

# الفصل الرابع: عرض النتائج وتفسيرها

**1.4 مقدمة**

**2.4 النتائج المتعلقة بأسئلة الدراسة**

1.2.4 نتائج السؤال الأول

2.2.4 نتائج السؤال الثاني

3.2.4 نتائج السؤال الثالث

**3.4 النتائج المتعلقة بالأسئلة الفرعية للدراسة**

1.3.4 إجابة السؤال الفرعي الأول

2.3.4 إجابة السؤال الفرعي الثاني

3.3.4 إجابة السؤال الفرعي الثالث

4.3.4 إجابة السؤال الفرعي الرابع

**4.4 ملخص النتائج**

**5.4 توصيات الدراسة**

**الفصل الرابع:**

---

## عرض نتائج الدراسة وتفسيرها

### 1.4 مقدمة

سوف يتناول هذا الفصل عرضاً للنتائج التي توصلت إليها الدراسة وتفسيرها، في ضوء أسئلتها التي طرحت ومناقشتها وربطها بالنظريات المتعلقة بالدراسة والدراسات السابقة وذات العلاقة، وقد نظمت وفقاً لمنهجية محددة في العرض، وهي كما يأتي:

### 2.4 النتائج المتعلقة بأسئلة الدراسة

**1.4.2 النتائج المتعلقة بالسؤال الأول: ما اتجاه أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء؟** للإجابة عن السؤال الأول تم الإجابة عن السؤالين الفرعيين التاليين

**السؤال الفرعي الأول: ما أهم دوافع أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء؟** للإجابة عن هذا السؤال، حسبت المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، والوزن النسبي، والترتيب لاستجابات المبحوثين على مقياس دوافع أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء، كما يوضحها جدول رقم (4 – 1).

**جدول رقم (4 – 1): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لمقياس دوافع أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء مرتبة تصاعدياً.**

| الترتيب | رقم الفقرة | الفقرات | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | النسبة | الدرجة |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | 5 | مساعدة الجاني في عدم العود لممارسة الجرائم | 3.91 | 0.73 | 78% | مرتفعة |
| 2 | 10 | الدوافع الاجتماعية لدى أسرة الجاني | 3.83 | 0.78 | 77% | مرتفعة |
| 3 | 6 | أهمية الحفاظ على القيمة الأخلاقية لأسرة الجاني | 3.78 | 0.85 | 76% | مرتفعة |
| 4 | 7 | الدوافع الدينية لأسرة الجاني | 3.78 | 0.60 | 76% | مرتفعة |
| 5 | 12 | الخوف من الوصم الاجتماعي | 3.74 | 0.81 | 75% | مرتفعة |
| 6 | 2 | تحقيق الردع العام للحد من تكرار الجريمة | 3.65 | 0.88 | 73% | مرتفعة |
| 7 | 4 | قوة الوازع الديني لدى أسرة الجاني | 3.65 | 0.83 | 73% | مرتفعة |
| 8 | 8 | تدعم أسرة الجاني تحقيق العدالة الجنائية بهدف حماية النفوذ العائلي | 3.65 | 0.78 | 73% | مرتفعة |
| 9 | 11 | بهدف إصلاح وتأهيل الجاني | 3.65 | 0.78 | 73% | مرتفعة |
| 10 | 16 | الدوافع الاقتصادية لدى أسرة الجاني | 3.65 | 0.71 | 73% | مرتفعة |
| 11 | 9 | إنصاف الضحايا | 3.61 | 0.84 | 72% | مرتفعة |
| 12 | 1 | تؤمن الأسرة بأهمية تحقيق العدالة الجنائية داخل المجتمع | 3.57 | 0.95 | 71% | مرتفعة |
| 13 | 13 | شعور أسرة الجاني بالذنب تجاه ابنهم الجاني | 3.57 | 0.79 | 71% | مرتفعة |
| 14 | 17 | الدوافع النفسية لدى أسرة الجاني | 3.57 | 0.90 | 71% | مرتفعة |
| 15 | 15 | للتخفيف من شدة العقوبة على الجاني | 3.52 | 0.67 | 70% | مرتفعة |
| 16 | 3 | حفظ الأمن داخل المجتمع | 3.48 | 0.73 | 70% | مرتفعة |
| 17 | 14 | شعور أسرة الجاني بالعار تجاه ابنهم الجاني | 3.48 | 0.67 | 70% | مرتفعة |
| | | **متوسط الدرجة الكلية للمجال** | 3.65 | 0.45 | 73% | مرتفعة |

أقصى درجة للاستجابة 5 درجات

يوضح جدول رقم (4 –1) أن متوسط الدرجة الكلية للمجال دوافع أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء من وجهة نظر العينة بلغ (3.65)، وبانحراف معياري (0.45)، وبنسبة مئوية (73%) بمستوى مرتفع، وقد جاءت أعلى

الفقرات الفقرة رقم (5): "مساعدة الجاني في عدم العود لممارسة الجرائم"، بمتوسط حسابي (3.91)، وبنسبة مئوية (78%) والفقرة رقم (10): "الدوافع الاجتماعية لدى أسرة الجاني" بمتوسط حسابي (3.83)، وبنسبة مئوية (77%) بينما كانت أقل المتوسطات الحسابية الفقرة رقم (14) "شعور أسرة الجاني بالعار تجاه ابنهم الجاني"، بمتوسط حسابي (3.65)، وبنسبة مئوية (73%).

توضح النتائج كما في الجدول السابق أن هنالك دوافع لأسرة الجاني بتحقيق العدالة الجنائية تتحقق بمستوى مترفع وذلك تبعا لحرص الأسرة على علاج اخطاء الجاني وتحقيق العدالة الجنائية بما يضمن لهم عدم عودة الجاني الى ارتكاب الجريمة، وهذا ما تفسره الدرجة المرتفعة التي حققتها الفقرة الخامسة والتي تتعلق في " مساعدة الجاني في عدم العود لممارسة الجرائم" ، ويكون هذا الدافع نابعا من رغبة الاسرة بعدم توجه احد أبنائهم الى الجريمة أو عودته اليها، محققين بذلك الاستقرار الاسري الذي يضمن تحقيق التوازن النفسي لكافة افراد الاسرة كونها تمثل نسق اجتماعي واحد وبذلك يكون هذا الدافع النابع من التضامن مع الجاني ومنعه من العود للجريمة تحقيقا لوظيفة الاسرة البنائية داخل النسق الاجتماعي الأكبر والذي يتمثل في المجتمع، وهذا ما عبرت عنه النظرية البنائية الوظيفية، ذلك بتعبيرها عن الاسرة انها نسق اجتماعي لها وظائف وأدوار اجتماعية تساهم في خلق التوازن داخل النسق العام من خلال الحفاظ على المعايير الاجتماعية السائدة في المجتمع، وهذا ما يتم خلال عمليات التنشئة والتعلم الاجتماعي الذي تقوم به الاسرة لأبنائها.

وتوضح النتائج أيضا وجود العديد من الدوافع التي تحفز الاسرة على تحقيق العدالة الجنائية وذلك تبعا لموقعها داخل النسق الاجتماعي وتبعا لتفاعلها مع بقية الاسر والافراد والكيانات داخل المجتمع فهي تتمثل الابتعاد عن الوصمة الاجتماعية التي يقوم بها افراد المجتمع على الجناة واسرهم فهذا الحافز تم التعبير عنه ضمن النتائج كأحد الدوافع وهو ما تعبر عنه نظرية الوصم، وهو ما قد يتحقق نسبة الى وجود دوافع أخرى تتمثل في هدف اسرة الجاني بالحفاظ على النسق القيمي الأخلاقي لدى الاسرة ذاتها وأيضا قد يكون الدافع نابعا من التوجه الديني للأسرة والذي يكون مكتسبا من المجتمع الذي يعيشون به وبذلك يحققون العدالة الجنائية للمجني عليم كما توجه القواعد الدينية التي يمثلون لها،

واتفقت هذه النتيجة مع نتيجة دراسة (فايفير،2018) التي أكدت على تطوير والتركيز على مشاركة أسرة الجاني في النظام القانوني لإعادة الجاني إلى المجتمع والحد من عودته لممارسة الجريمة، وذلك أن الفرد الجاني لا يتم اصلاح وتأهيل سلوكه الا بمشاركة ودعم اسرته له ذلك كونهم الحاضنة التي

يتفاعل معها خارج نطاق الجريمة ومنهم يتم التأثير على سلوكه وأفعاله الاجتماعية، واختلفت النتيجة الثانية مع نتيجة دراسة (الحديد والمجالي، 2022) التي تؤكد أن العوامل الاجتماعية هي الأكثر سبباً نحو التوجه إلى قتل النساء حيث توضح نتائج الدراسة الحالية بأن العوامل الاجتماعية تمثل تأثيرا إيجابيا في تحقيق العدالة الجنائية للجاني ولكنها لم تتطرق الى الضحايا ويكون هذا الاختلاف تبعا لتوجه الدراسة الحالية في أهدافها وغاياتها ولا يتعارض معها حيث ان العوامل الاجتماعية قد تمثل احد اهم العوامل التي تتسبب في وقوع الجرائم بشكل او بأخر حيث ان أي خروج عن قواعد النسق يساهم في احداث خلل نسقي يؤدي الى وقوع الجريمة كما توضح دراسة الحديد والمجالي، واتفقت مع نتيجة دراسة (الحوامدة، 1999) التي تؤكد بأن هناك علاقة واضحة بين نوع الجريمة المرتكبة ومتغيرات الدراسة الشخصية والأسرية والتي جاءت (بسبب الجريمة، عمر الحدث الجاني، عمر والد الحدث الجاني، نوع العلاقة التي تربط الأبوين، سبب انفصال الأب والأم، مكان الإقامة) فهذه المتغيرات قد تمثل عوامل مساعدة ومحفزة لوقوع الجريمة، حيث ان المتغيرات الاسرية التي تتمثل في القيم الاسرية والمبادئ الاجتماعية التي تتبناها الاسرة للجاني يكون لها دور في وقوع الجريمة وتحقيق العدالة الجنائية من عدمها.

اختلفت النتيجة الثالثة مع نتيجة دراسة (محمد، 2020) التي أكدت على تفسير النص القانوني المرتبط بما هو أصلح للجاني، حيث قامت التشريعات بتقسيم الجرائم المتمثلة بقتل الأطفال اتقاء للعار سبباً في التخفيف من شدة العقوبة وتكون هذه النتيجة متباينة تبعا لطبيعة المجتمع التي تسكنها اسرة الجاني وذلك قد يكون متوافقا مع نتائج الدراسة الحالية في كون تحقيق العدالة الجنائية الذي يتم من خلال تقديم أبنائهم للعدالة وتلقي العقاب كنتيجة ودافع لإخراجهم من دائرة العار والوصمة الاجتماعية، وقد يكونوا مشاركين في الجريمة من خلال اعاقتهم لتحقيق العدالة الجنائية تجاه أبنائهم من خلال تسترهم او الانكار الاجتماعي للجرم الذي قد يكون ارتكبه خوفا من وصمة العار التي قد تلحق بهم وتؤثر على مكانتهم الاجتماعية وهذا ما توضحه نتيجة الدراسة التي تم التعبير عنها كأقل درجة مرتفعة في نتائج الدراسة بكون لديهم شعور بالعار تجاه أبنائهم الجناة، واتفقت مع نتيجة دراسة (ليثي، 2021) التي تؤكد على أن أسرة المدمن ترى بأن مشكلتها تسبب وصمة عار بسبب الخطأ المرتكب من قبل الجاني، حيث يكون الاتفاق هنا بأن دافع الاسرة بتحقيق العدالة الجنائية هو وجود وصمة العار التي تقوم الاسرة بمعالجتها وتغييرها من خلال اصلاح وتأهيل أبنائهم.

تفسر نظرية الردع هذه النتيجة بأن الردع للجاني هو العقوبة التي يتلقاها الجناة المحكومين بجرائم سابقة من خلال الحكم عليهم بالعقاب الذي يصبح رادع ويمنع تكرار الجريمة من جناة اخرين ويتضح ذلك من خلال ممارسة الجريمة في محافظة بيت لحم والتي قد يتوقف تكرارها على مدى شدة العقوبة الموجهة للجاني ومنعه من تكرار الجرائم، وتفسر نظرية الوصم قيام أفراد المجتمع في محافظة بيت لحم بوصف السلوكيات الاجرامية والانحرافات الممارسة من قبل الجناة حيث يستمر هذا الوصم ليصل ليس فقط إلى الجناة وأسرهم ايضاً حتى وإن نال الجاني العقاب اللازم بحقه حيث أن شعور الجناة وأسرهم بالذنب والوصم هو الأساس في التحكم في سلوكيات الأفراد إما عن طريق التعاون مع القانون أو عن طريق القيام في عدم التردد بارتكاب العديد من الجرائم الأخرى في محافظة بيت لحم من قبل الجناة والمساهمة في التستر عليهم من قبل الأسرة.

أن معاقبة الجناة ومن يقوم بالتستر عليهم من أسرهم والابتعاد عن السير نحو تلقيهم للعقوبات المناسبة لتلك السلوكيات الاجرامية والمنحرفة التي تم ممارستها من قبلهم، أحد الأسباب التي منعت العود لممارسة الجرائم وتكرارها، وأن تقليد ومحاكاة الطفل للسلوكيات الممارسة من قبل أسرته ومخالطته لهم تدفع به لاكتساب العديد من السلوكيات التي من الممكن أن تكون سلوكيات غير سوية، وهذه السلوكيات هي التي تحدد اتجاه الأبناء لاحقاً في المجتمع الفلسطيني فنجد الأسرة التي تقوم بمحاسبة ومعاقبة الأبناء على السلوكيات الممارسة من قبلهم والتي تكون غير سوية بهدف اصلاحهم وتأهيلهم والدوافع الاجتماعية لتلك الأسرة التي تدعم تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم وإعادة الجاني إلى الطريق الصحيح ومنعه من تكرار السلوكيات الاجرامية، وإن الجرائم الممارسة من قبل الجناة ونظرة الأسرة وشعورها بالذنب والعار بسبب الفعل المرتكب من قبل ابنهم الجاني سبب في قيام الأسرة إما باللجوء للتعاون مع أجهزة انفاذ القانون لتحقيق العدالة والحفاظ على الحق العام وحماية حق الضحايا، أو التستر على الجاني وعدم الإبلاغ عنه والتلاعب في الأدلة إن وجدت محاولةً في تضليل القانون وحماية الجاني، حيث أن شعور أسرة الجاني بالذنب أحد الأسباب في الاختيار بقيامهم بالتعاون مع القضاء لمعاقبة الجناة حتى وإن كانوا أبنائهم في محافظة بيت لحم.

**السؤال الفرعي الثاني: ما أهم معيقات دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء؟**

للإجابة عن هذا السؤال تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للعينة الواحدة، والنتائج مبينة في جدول رقم (4 – 2)، والذي يبين آراء أفراد عينة الدراسة في فقرات المجال الثاني معيقات دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء.

**جدول رقم (4 –2) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لفقرات مجال معيقات دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء مرتبة تصاعدياً.**

| الترتيب | رقم الفقرة | الفقرات | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | النسبة | المستوى |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | 1 | النفوذ العائلي لأسرة الجاني | 3.96 | 0.82 | 79% | مرتفعة |
| 2 | 7 | عدم الثقة بالنظام القانوني | 3.83 | 0.72 | 77% | مرتفعة |
| 3 | 8 | الخوف من الانتقام | 3.78 | 0.74 | 76% | مرتفعة |
| 4 | 10 | الضغط المجتمعي اتجاه أسرة الجاني | 3.74 | 0.81 | 75% | مرتفعة |
| 5 | 11 | التدخلات الخارجية من بعض الأشخاص التي تمنع تحقيق العدالة الجنائية | 3.65 | 0.98 | 73% | مرتفعة |
| 6 | 9 | الصعوبات المالية التي تواجه أسرة الجاني | 3.64 | 0.73 | 73% | مرتفعة |
| 7 | 3 | ضعف الوازع الديني لدى أسرة الجاني | 3.61 | 0.84 | 72% | مرتفعة |
| 8 | 6 | الخوف من العار الاجتماعي | 3.61 | 0.72 | 72% | مرتفعة |
| 9 | 4 | عدم الاكتراث بأهمية تطبيق القانون بحق الجاني | 3.57 | 0.84 | 71% | مرتفعة |
| 10 | 2 | الخوف على الأبناء الجناة من تلقي العقوبات الشديدة | 3.48 | 1.08 | 70% | مرتفعة |
| 11 | 14 | معاناة الأسرة من تجارب سلبية سابقة مع أجهزة انفاذ القانون | 3.43 | 0.73 | 69% | مرتفعة |
| 12 | 5 | استخدام الوساطة لإنقاذ الجاني من المثول أمام القضاء | 3.39 | 1.20 | 68% | متوسطة |
| 13 | 16 | العزلة الاجتماعية للأسرة لجسامة الفعل المرتكب ما يعيق التعاون مع أجهزة العدالة الجنائية | 3.39 | 0.58 | 68% | متوسطة |
| 14 | 13 | الولاء العائلي الذي يدفع الأسرة لحماية الجاني | 3.35 | 0.98 | 67% | متوسطة |
| 15 | 12 | عدم التعاون مع أجهزة العدالة الجنائية بسبب الضغوط النفسية الناجمة عن ارتكاب أحد افراد الأسرة للجريمة | 3.30 | 1.15 | 66% | متوسطة |
| 16 | 15 | تضارب المصالح بين الجاني واسرته | 3.22 | 0.67 | 64% | متوسطة |
|  | 17 | تعرض الأسرة للتهديد يمنع الجاني وأسرته من التعاون مع العدالة | 3.13 | 1.42 | 63% | متوسطة |
| **مرتفعة** | **71%** | **0.52** | **3.53** | **متوسط الدرجة الكلية للمجال** | | |

يوضح جدول رقم (4 – 2) أن متوسط الدرجة الكلية للمجال الثاني "معيقات دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء من وجهة نظر العينة بلغ (3.53)، وبانحراف معياري (0.52)، وبنسبة مئوية (71%) جاء بمستوى مرتفع، وقد جاءت أعلى الفقرات الفقرة رقم (1): "النفوذ العائلي لأسرة الجاني"، بمتوسط حسابي (3.96)، وبنسبة مئوية (79%)، الفقرة رقم (7) "عدم الثقة بالنظام القانوني"، بمتوسط حسابي (3.83)، وبنسبة مئوية (77%)، بينما كانت أقل المتوسطات الحسابية الفقرة رقم (17) "تعرض الأسرة للتهديد يمنع الجاني وأسرته من التعاون مع العدالة"، بمتوسط حسابي (3.13)، وبنسبة مئوية (63%).

توضح نتائج الدراسة كما في الجدول السابق ان هنالك معيقات لدعم اسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية بدرة مرتفعة، حيث ان هنالك العديد العوامل المتعددة التي تتعلق بالمجال القانوني المتبع في فلسطين حيث ان هذه النتيجة يمكن تفسيرها بوجود نسق اجتماعي له عوامل مؤثرة بشكل كبير على القرارات المصيرية التي قد تدخل الاسرة من خلالها الى حالة الوصم الاجتماعي او المواجهة مع افراد المجتمع وما ينتج عنه من عقوبات اجتماعية متعددة نتيجة تحقيق العدالة الاجتماعية، وفي أساسها فان عدم وجود تعارض مبدأي بين تحقيق العدالة وردة الفعل المجتمعي على الاسرة وابنائها يجعل لديهم انخفاض مستوى الخضوع النظام القانوني والقضائي للحكومة، ويظهر ذلك جليا في وجود فجوات في النسق العام لوظيفة الحكومة والذي يتمثل في نفوذ الاسر داخله وتأثيرهم بسيرورته وبالتالي فإن تفادي العقوبة يصبح هدفا سريعا لحل مشكلة ومعضلة التواجه مع عملية الوصم الاجتماعي الذي قد تتعرض له الاسرة، وكذلك فإن وجود هذا النفوذ يساهم في خلق حالة من قلة الثقة بالنظام القانوني وقلة الثقة بمسار تحقيق العدالة الجنائية للجنا من قبل اسرهم فقد يكون لدى هذه الاسر خوف من التعرض للظلم داخل الاطار القانوني وبالتالي فان ذلك يمثل عقبات امام توجه اسر الجناة لتحقيق العدالة الجنائية.

ويمثل النمط الاجتماعي الذي ينقاد به افراد المجتمع المتمثلة في العادات والتقاليد الاجتماعية معيقا امام توجه اسر الجناة لتحقيق العدالة الجنائية ذلك تبعا للعديد من الأفعال الاجتماعية التي تدخل في اطار العادات والتقاليد الاجتماعية والتي تتمثل في الثأر من الجناة واسرهم تبعا للفكر الاجتماعي المتمثل برد المكانة الاجتماعية، حيث عبرت عنه نتائج الدراسة و إن كان بدرجة متوسطة، حيث ان له اثر ملاحظ تم التعبير عنه من قبل افراد مجتمع الدراسة، وقد يعود ذلك الى خصوصية المجتمع الفلسطيني من ناحية وجود النظام العشائري والاسري الممتد.

اختلفت النتيجة الأولى مع نتيجة دراسة (فايفير، 2018) التي تؤكد أن للأسرة دور كبير في اصلاح الجاني والتعاون مع أنظمة العدالة الجنائية والقضاء لإعادة الجاني إلى المجتمع والحد من العود لممارسته للجريمة، ومع نتيجة دراسة (الفيل، 2013) التي أكدت على اعتبار كل من القانون العراقي والاماراتي بأن العلاقة بين الجاني وأسرته أو الجاني مع أسرة المجني عليه هي سبباً في زيادة شدة العقوبة على الجرائم المرتكبة، واتفقت هذه النتيجة مع نتيجة دراسة (بيشوف وستيث وويتني، 1995) التي تؤكد على أن المراهقين الجناة لديهم اعتقاد بأن أسرهم من تشجعهم على الاستقلالية والاكتفاء الذاتي أقل من الأسر العادية، حيث يختلف الجناة صغار السن عن غيرهم من الجانحين في ممارستهم للجريمة باختلاف العوامل والدوافع الأسرية لهم، ونتيجة دراسة (الفيل، 2011) التي تؤكد على اختلاف القوانين الجنائية العربية من دولة إلى دولة في اعتبار صلة القرابة بين الجاني والمجني عليه سبباً لتشديد أو للتخفيف من شدة العقوبة. واختلفت النتيجة الثانية مع نتيجة دراسة (القاضي، 2016) التي تؤكد على الاهتمام الممارس من قبل المجتمع والمنظمات الدولية لمواجهة الجريمة المنظمة وحرص المجتمع الدولي على توفير الحماية القانونية للمبلغين والشهود في الجرائم وهذا الاختلاف الذي يتمثل في انعدام الثقة بالنظام القانون في فلسطين من قبل اسر الجناة يكون عائقا امام دعم اسر الجناة تحقيق العدالة الجنائية، ونتيجة دراسة (فايفير، 2018) التي تؤكد على القيام بتطوير الأنظمة والسياسات التي تساهم في قيام أسرة الجاني بالمشاركة في النظام القانوني لإعادة الجناة والحد من تكرار وتفشي الجريمة ودورها الكبير في اصلاح الجناة والتفاعل مع نظام العدالة الجنائية والقضاء وقد يكون هذا الاختلاف نابعا من انعدام ثقة اسر الجناة بتطوير النظام القانوني بشكل مستمر يضمن تحقيق العدالة الجنائية واصلاح وتأهيل أبنائهم لعد عودهم للجريمة ومنه يمثل ذلك عائقا امام دعم الاسر لتحقيق العدالة الجنائية، واتفقت مع نتيجة دراسة (النجار وجرادة ورضوان، 2022) التي تؤكد على أن قانون الإجراءات الجزائي الفلسطيني لم يأخذ في تشريعه قديماً بنظام المخبر السري وهو ما يشكل عائقا اما دعم اسر الجناة لتحقيق العدالة الجنائية خوفا من وقوع التفكك الاسري لهم.

اتفقت النتيجة الثالثة مع نتيجة دراسة (النجار وجرادة ورضوان، 2022) التي تؤكد على أن قانون الإجراءات الفلسطيني لم يأخذ في تشريعه بنظام المخبر السري قديماً، ولكن حديثاً تم تفعيل قانون المخبر السري عن طريق تقديم المعلومات اللازمة لأجهزة العدالة الجنائية والقضاء، واتفقت مع نتيجة دراسة (فايفير، 2018) التي تؤكد على تعرض أفراد أسرة الجاني إلى العديد من أنواع الايذاء،

واختلفت مع نتيجة دراسة (العمري والعون، 2020) التي تؤكد على أن المشرع سمح في جعل الشهادة بين الأصول والفروع والأزواج سواء كانت ضد بعضهم البعض أو بهدف الدفاع عن بعضهم البعض إلى عدد من المبررات التي تعود للمصلحة الخاصة عن طريق القيام بالحفاظ على الأسرة في عدم اضطراراها للشهادة ضد أبنائها وحماية الشاهد أو عن طريق الحيادية في الشهادة، واختلفت مع نتيجة دراسة (القاضي، 2016) التي تؤكد على اهتمام المجتمع الدولي بحماية المبلغين والشهود بشكل أساسي في الجرائم الممارسة من قبل الجناة.

تفسر النظرية التكاملية أن الجريمة ليست ناتجة عن عامل واحد وإنما هي نتيجة تفاعل عدد من المتغيرات والعوامل الداخلية والخارجية للأفراد تدفع الجاني لارتكاب الجرائم، حيث أن قيام الفرد بالتفاعل مع هذه العوامل الاجتماعية والنفسية والبيئية وعدم قدرته على التوافق بينها أو ضبطها يسبب في توجه الفرد لارتكاب الجرائم ويكون عامل وجود معيقات داعمة لأسر الجناة لتحقيق العدالة الجنائية في نظر أبنائهم الجناة دافعا ومحفزا لارتكاب الجريمة او العود لها حيث ان العوامل الخارجية المتعلقة بالنظام الاجتماعي والضبط القانوني الضعيف من وجه نظر اسر الجناة يخلق حالة من انعدام الثقة القانونية للأسر ويوجهها للابتعاد عن المنظومة القانونية في محافظة بيت لحم يمثلان عوامل ومتغيرات تسمح بوقوع الجريمة وعدم تحقيق العدالة الجنائية، وهو ما تفسره نظرية الاختيار العقلاني، حيث أن الأفراد هم من يتوجهون نحو اختيار سلوكياتهم بإرادتهم الحرة وأن الجريمة يتم ارتكابها من الجناة باختياراتهم العقلانية، فالأسرة هنا تقف أمام طريق بمسلكين إما أن تقوم بالثقة والتعاون مع النظام القانوني والقضاء والمساهمة في دعم تحقيق العدالة الجنائية ما يساعد في التصدي للجريمة المرتكبة من قبل الجناة أو أن تختار عدم الثقة بالنظام القانوني والقضاء وتكون مضللة له بالتستر على الجناة وهو ما يعيق دعم تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم، وتفسر نظرية الردع المسؤولية الأخلاقية الواقعة على الأفراد ورؤيتهم للعواقب المترتبة على قيامهم بالسلوكيات الاجرامية والمخالفة للقانون، حيث أن الفرد بداخل المجتمع قادر على القيام بتحديد حجم الفعل المرتكب مع جسامة العقوبة فنجد أن للعقوبة دور في تحقيق كل من الردع الخاص والردع العام في محافظة بيت لحم.

إن العوامل الداخلية والخارجية المحيطة بالفرد وعدم قدرته على التوافق بينها وبين ما يحتاج من أسباب اتجاه الأفراد للقيام بسلوكيات منحرفة وغير سوية، ووجود الأسرة التي تقوم باستخدام النفوذ الخاص بها للتخفيف من شدة العقوبة أو حماية الجاني من تلقي العقوبات وإعاقة دور السلطات

القضائية المختصة والقانون من تنفيذ عمله يساهم في إعاقة تحقيق العدالة الجنائية وتحقيق الأمن والأمان في محافظة بيت لحم، وإن قيام أسرة الجناة في اختيار عدم الثقة بالنظام القانوني وقيامهم بالتستر على الأبناء وتضليل القانون يساهم في قيام الأبناء بالاعتماد على أسرهم في حمايتهم واستمرار قيامهم بسلوكيات غير سوية ومخالفة للقانون، وضعف الأنظمة والقوانين في بعض المجتمعات وقوة النفوذ الأسري لبعض الأفراد ساهم في حماية الجناة وعدم تلقيهم للعقوبات المتبعة من الجانب القانوني بالإضافة إلى التخفيف من شدة العقوبات بحق الجناة يعتبر ايضاً من أسباب قيام الأفراد بالابتعاد عن التعاون مع أجهزة انفاذ القانون وعدم الثقة بالنظام القانوني ما يعيق دعم تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم، وأن قيام السلطات القضائية المختصة بمعاقبة الجناة والأفراد المخالفين للقانون والممارسين للسلوكيات الاجرامية كالتهديد والابتزاز والقتل والجرائم الأخرى المختلفة يساهم في تحقيق كلٌ من الردع الخاص والعام في داخل المجتمع والذي جعل الأفراد يفكرون قبل قيامهم بأي سلوك منافٍ ومخالف للقانون لأن الأسرة على علم تام بالعقوبات المخالفة للقانون وأن لا مفر منها، فالأسرة التي تقوم بالتستر على أبنائها وممارسة التهديد بحق الضحايا بهدف منع تحقيق العدالة الجنائية هي من تعيق دعم تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم.

### 2.2.4 النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني: ما دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء؟

للإجابة عن هذا السؤال تم تحويله الى الأسئلة الفرعية التالية:

**السؤال الفرعي الأول: ما دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء؟** للإجابة عن هذا السؤال، حُسبت المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، والوزن النسبي، والترتيب لاستجابات المبحوثين على مقياس دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء، كما يوضحها جدول رقم (4 – 3).

**جدول رقم (4-3) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لفقرات مقياس دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء**

| الترتيب | رقم الفقرة | الفقرة | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | النسبة | الدرجة |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | 7 | تقديم المعلومات الضرورية للقبض على الجاني | 3.26 | 0.86 | 65% | متوسطة |
| 2 | 10 | المساعدة في حفظ الحق العام | 3.17 | 1.15 | 63% | متوسطة |
| 3 | 6 | السماح لأجهزة العدالة الجنائية القيام بعملها دون اعاقتها | 3.13 | 0.97 | 63% | متوسطة |
| 4 | 11 | الوعي داخل الأسرة بخطورة الجرائم المرتكبة من قبل الجناة | 3.00 | 0.95 | 60% | متوسطة |
| 5 | 12 | حفظ الأمان داخل المجتمع | 3.00 | 1.09 | 60% | متوسطة |
| 6 | 1 | ابتعاد أسر الجناة عن الطعن في الحكم | 2.96 | 1.22 | 59% | متوسطة |
| 7 | 3 | تسليم الجاني إلى القضاء دون التستر عليه | 2.96 | 1.15 | 59% | متوسطة |
| 8 | 4 | عند قيامها بالتحفظ على الأدلة الخاصة بالجريمة | 2.87 | 1.14 | 57% | متوسطة |
| 9 | 9 | تفادي القانون باللجوء للصلح العشائري | 2.87 | 1.10 | 57% | متوسطة |
| 10 | 8 | تقديم الشكوى والبلاغات بحق الجناة | 2.78 | 1.00 | 56% | متوسطة |
| 11 | 5 | عدم ممارسة التهديد بحق الضحايا لسحب الشكوى | 2.74 | 1.01 | 55% | متوسطة |
| 12 | 2 | الهروب من المثول أمام القضاء | 2.65 | 1.15 | 53% | متوسطة |
| 13 | 13 | مساهمة أسرة الجاني في تعويض الضحايا معنويا | 2.65 | 1.34 | 53% | متوسطة |
| 14 | 15 | ممارسة الضغط على الجاني لتسليم نفسه للقضاء | 2.61 | 1.23 | 52% | متوسطة |
| 15 | 14 | مساهمة أسرة الجاني في تعويض الضحايا عند معاقبة الجناة | 2.57 | 1.27 | 51% | منخفضة |
| 16 | 16 | ممارسة الضغط على الجاني للاعتراف بالخطأ | 2.43 | 1.08 | 49% | منخفضة |
| | | **متوسط الدرجة الكلية للمقياس** | **2.85** | **0.65** | **57%** | **متوسطة** |

يوضح جدول رقم (4 – 3) أن متوسط الدرجة الكلية للمقياس دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء من وجهة نظر العينة بلغ (2.85)، وبانحراف معياري (0.65)، وبنسبة مئوية 57%) بمستوى متوسط، وقد جاءت أعلى الفقرات الفقرة رقم (7) "تقديم المعلومات الضرورية للقبض على الجاني"، بمتوسط حسابي (3.26)، وبنسبة مئوية (65%)، والفقرة رقم (10) "المساعدة في حفظ الحق العام" بمتوسط حسابي (3.17)، وبنسبة مئوية (63%)، بينما كانت أقل المتوسطات الحسابية الفقرة رقم (16) "ممارسة الضغط على الجاني للاعتراف بالخطأ"، بمتوسط حسابي (2.43)، وبنسبة مئوية (49%).

توضح نتائج الدراسة كما في الجدول السابق ان هنالك دور لأسر الجناة في تحقيق العدالة الجنائية من ناحية تطبيق القانون بدرجة متوسطة حيث ان عملية الارتباط بين اسر الجناة وتطبيق القانون مسألة حساسة ومختلفة بين افراد المجتمع الفلسطيني حيث ان الفكرة القائمة على تحقيق العدالة الجنائية بمساهمة اسر الجناة هي فكرة مرفوضة اجتماعيا تبعا للعديد من العوامل الاجتماعية التي سبق لنا ذكرها وقد ينبع هذا الرفض وان لم يكن معبرا عنه من مبدأ الحفاظ على تماسك العائلة في ظل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية التي تحكم واقع المجتمع الفلسطيني وكذلك الامر ينبع من الجانب العشائري الذي يستند الي الكثير من أبناء المجتمع الفلسطيني في الصلح وتحقيق العدالة الاجتماعية والابتعاد عن تطبيق القوانين المدنية الرسمية كعقوبة، وهنا يكون التعامل مع القانون في نظر المجتمع الفلسطيني سيف ذو حدين احدهما يتمثل في الوقوع تحت الوصمة الاجتماعية والتصنيف الاجتماعي او تحقيق العدالة الجنائية والدخول في معضلة مواجهة المؤثرات الاجتماعية اللاحقة لها ولذلك فان دور الاسرة يكون ذا مستوى متوسط في مجال تطبيق القانون لتحقيق العدالة الجنائية.

اختلفت هذه النتيجة مع نتيجة دراسة (النجار وجرادة ورضوان، 2022) التي تؤكد أن قانون الإجراءات الجزائي الفلسطيني لم يكن يأخذ في تشريعه قديماً بنظام المخبر السري التي تساعد في تحقيق العدالة الجنائية عن طريق تقديم المعلومات لأجهزة العدالة الجنائية وهو ما يتفق مع ما تقدمه نتائج الدراسة بوجود مستوى متوسط لدور اسر الجناة في تقديمهم وتسليمهم او التبليغ عنهم او تقديم معلومات عن أماكن تواجدهم تساعد في القبض عليهم، ومع نتيجة دراسة (القاضي، 2016) التي تؤكد على عدم القيام بتطبيق برامج لحماية الشهود في اغلب التشريعات القانونية الخاصة بالدول العربية إلا أنه تم تطبيقها في العديد من دول العالم، واتفقت مع نتائج دراسة (العمري والعون، 2020) التي تؤكد على القيام بحماية الشهود والمحافظة على الأسرة في عدم قيامها بالشهادة ضد أبنائها، ومع نتيجة دراسة (فايفير، 2018) التي تؤكد على القيام بتطوير السياسات والأنظمة التي شجعت على قيام أسرة الجاني بالمشاركة في النظام القضائي القانوني لإعادة الجناة للمجتمع والحد من عودتهم لممارسة

الجريمة، حيث للأسرة دور كبير في القيام بإصلاح الجناة والتعامل مع نظام العدالة الجنائية والقضاء. واتفقت النتيجة الثالثة مع نتيجة دراسة (المحروقي، 2020) التي تؤكد على أن النظام السعودي لا يميز بين الإجراءات المتبعة من قوانين وأساليب القبض والتوقيف والتحقيق اتجاه الحدث أو البالغين وهو ما يتفق مع الدراسة الحالية بوجود ضعف لدور اسر الجناة الفلسطينيين من تقديمهم للقضاء او ان يكون لهم دور في التبليغ عنهم او تسليمهم وهذا قد يكون ناتجا عن قناعة اسر الجناة بعدم وجود فائدة للدور الذي من الممكن ان يقوما به لتحقيق العدالة الجنائية في التخفيف عن عقوبة ابنائهم، وتعارضت مع نتيجة دراسة (محمد، 2020) التي تؤكد على قيام الأنظمة والقوانين بالالتزام بما هو أصلح للجاني حيث يكون التعارض مع الدراسة الحالية قد يكون نابعا من قلة مستوى الثقة بالنظام القانوني من وجهة نظر اسر الجناة ومنه يكون هنالك مستوى منخفض لضغط اسر الجناة على أبنائهم بالاعتراف بالخطأ، واتفقت مع نتيجة دراسة (فايفير، 2018) التي أكدت على دور الأسرة في اصلاح وتأهيل الجناة عن طريق التعامل مع أنظمة العدالة الجنائية والقضاء دون الضغط على الجاني للاعتراف بالخطأ.

تفسر نظرية النشاط الرتيب السلوك الاجرامي الممارس من قبل الجاني والسلوك الممارس من قبل المجني عليه بالإضافة إلى التركيز في الدور المهم للبيئة المحيطة بهم، فغياب الرقابة ووجود مجرم لديه النية في ارتكاب الفعل الاجرامي ووجود الهدف المناسب هي المرتكزات الثلاث الأساسية لهذه النظرية. ترتكب الجرائم وترتفع نسبة العودة لممارسة الجرائم نتيجة التستر والانحياز وغياب الرقابة من قبل أسر الجناة وقلة تفاعلهم مع أجهزة العدالة الجنائية والقضاء عن طريق تقديم المعلومات الضرورية للقبض على الجاني، حيث يصبح للجاني مبرر لاستمراره في القيام بممارسة السلوكيات الاجرامية وتكرارها ما يجعله يستمر في تضليل العدالة الجنائية واللجوء لأسرته لحمايته فتكون الأسرة هي السبب الرئيسي في فرار الجناة من وجه العدالة والتستر عليهم في محافظة بيت لحم، وتفسر نظرية الثقافة الفرعية أن هناك أسلوب معين في حياة كل فرد وهذه النظرية امتداد لما جاء في نظرية الضغوطات العامة حيث أن عدم قدرة الأفراد على تلبية احتياجاته الاجتماعية والاقتصادية والنفسية وتعرضه للضغط والحرمان المسبب الرئيسي في توجه الأفراد نحو تكرار وارتكاب الجرائم المختلفة.

أن مختلف الأفراد في المجتمعات المختلفة يواجهون العديد من المشاكل التي قد تكون اجتماعية، اقتصادية ونفسية فنجد أن شعور الفرد بالحرمان والقلق والتوتر وعدم قدرته على تلبية احتياجاته الأساسية أحد الأسباب التي تدفع به لارتكاب السلوكيات الاجرامية والعنف، فعند شعور الجاني بالضغط الموجه له من قبل مؤسسات التنشئة والسلطات القضائية والمجتمع للاعتراف بالخطأ يلجأ إلى استخدام الثقافة الفرعية المتمثلة في العنف والاجرام والعود لتكرار الجريمة في محافظة بيت لحم.

**السؤال الفرعي الثاني: ما دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء؟** للإجابة عن هذا السؤال، حسب المتوسط، والانحراف المعياري، والوزن النسبي، والترتيب لاستجابات الأفراد العاملين في النيابة العامة والقضاء على مجال دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء، كما يوضحها جدول رقم (4 – 4).

**جدول رقم (4-4-أ): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لفقرات مقياس دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء.**

| الترتيب | رقم الفقرة | الفقرة | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري | النسبة | الدرجة |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | 6 | السماح لأجهزة انفاذ القانون بتنفيذ العقوبة اللازمة بحق الجاني دون الاعتراض | 3.26 | 0.86 | 65% | متوسطة |
| 2 | 9 | دعم تنفيذ العقوبات بحق الجاني لتحفيزه على الالتزام بممارسة السلوك السوي | 3.17 | 1.15 | 63% | متوسطة |
| 3 | 5 | ابتعاد أسرة الجاني عن استخدام النفوذ الأسري في حماية الجاني | 3.13 | 0.97 | 63% | متوسطة |
| 4 | 10 | تحقيق الردع الخاص | 3.00 | 0.95 | 60% | متوسطة |
| 5 | 11 | شعور أسرة الجاني بالذنب المرتكب من قبل أبنهم الجاني | 3.00 | 1.09 | 60% | متوسطة |
| 6 | 8 | توعية الجاني بالعواقب القانونية لأفعاله لمنع تكرار الجريمة | 2.87 | 1.10 | 57% | متوسطة |
| 7 | 7 | جسامة الفعل الإجرامي من قبل الجاني | 2.78 | 1.00 | 56% | متوسطة |
| 8 | 4 | تعاون أسرة الجاني مع أجهزة إنفاذ القانون | 2.74 | 1.01 | 55% | متوسطة |
| 9 | 12 | تعاون أسر الجناة مع أجهزة العدالة الجنائية أثناء مراحل البحث . | 2.65 | 1.34 | 53% | متوسطة |
| 10 | 14 | رغبة أسرة الجاني في الحفاظ على العلاقات الإيجابية مع مؤسسات العدالة الجنائية | 2.61 | 1.23 | 52% | متوسطة |
| 11 | 1 | تقديم بلاغ من قبل أسرة الجاني | 2.57 | 1.12 | 51% | منخفضة |
| 12 | 13 | الوقاية من العود للجرائم | 2.57 | 1.27 | 51% | منخفضة |
| 13 | 15 | عدم العبث في مسرح الجريمة من قبل أسرة الجاني | 2.57 | 1.12 | 51% | منخفضة |
| 14 | 3 | تقديم الشهادة السليمة من قبل أسرة الجاني | 2.52 | 1.12 | 50% | منخفضة |
| 15 | 2 | تقديم الأدلة ذات العلاقة بالجريمة من قبل أسر الجناة | 2.48 | 1.31 | 50% | منخفضة |
| | | **الدرجة الكلية** | **2.43** | **1.08** | **49%** | **منخفضة** |

أقصى درجة للاستجابة 5 درجات

يوضح جدول رقم (4 –4) أن متوسط الدرجة الكلية للمجال دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء " من وجهة العينة بلغ (2.43)، وبانحراف معياري (1.08)، وبنسبة مئوية (49%) بمستوى منخفض، وقد جاءت أعلى الفقرات الفقرة رقم (6): "السماح لأجهزة انفاذ القانون بتنفيذ العقوبة اللازمة بحق الجاني دون الاعتراض"، بمتوسط حسابي (3.26)، وبنسبة مئوية (65%) والفقرة رقم (9): "دعم تنفيذ العقوبات بحق الجاني لتحفيزه على الالتزام بممارسة السلوك السوي " بمتوسط حسابي (3.17)، وبنسبة مئوية (63%) وبينما كانت أقل المتوسطات الحسابية الفقرة رقم (2) "تقديم الأدلة ذات العلاقة بالجريمة من قبل أسر الجناة ، بمتوسط حسابي (2.48)، وبنسبة مئوية (50%).

توضح النتائج كما في الجدول السابق وجود دور منخفض لأسر الجناة في تحقيق العدالة الجنائية من ناحية تنفيذ العقوبة، حيث ان اسر الجناة تسعى بالشكل الأكبر بتخفيف العقوبة على أبنائهم قدر الإمكان، او عدم تنفيذها من الأساس ويعود ذلك الى الروابط الاسرية التي تحمل جانبا نفسيا بشكل أساسي وروابط تعود على الجانب الاجتماعي الذي تتأثر به الاسرة، حيث أوضحت النتائج بأن هنالك دور متوسط المستوى للسماح لأجهزة انفاذ القانون بتنفيذ العقوبة اللازمة بحق الجاني دون الاعتراض وقد يعود ذلك على كون ان التصادم مع قوات انفاذ القانون في تطبيق العقوبات على الجناة وحسب القانون الفلسطيني هو جريمة يعاقب عليها القانون، وان كان هنالك تجاوب مع تنفيذ العقوبة بدرجة متوسطة، فان محاولة عرقلة تنفيذ العقوبة من قبل اسر الجناة يكون كبيرا للحيلولة دون وقوع احد افراد الاسرة تحت العقوبة ويتم التعبير عن ذلك بوجود درجة منخفضة في دورهم بتقديم الأدلة ذات العلاقة بالجريمة من قبل أسر الجناة.

واتفقت هذه النتيجة مع نتيجة دراسة (فايفير، 2018) التي أكدت على القيام بتطوير الأنظمة والقوانين التي ساعدت وشجعت على المشاركة من أسر الجناة مع أجهزة إنفاذ القانون لإعادة الجناة والحد من تكرار الجريمة حيث أن للأسرة دور كبير في اصلاح وتأهيل الجناة والمشاركة والمساهمة بالتعامل مع أجهزة العدالة الجنائية، واختلفت مع نتيجة دراسة (المحروقي، 2020) التي تؤكد أن القوانين العقابية التي تهدف إلى عقاب وترهيب الجناة بهدف الردع فشلها وكانت نتائجها عكسية وزادت من شدة الانحراف لدى الاحداث الجناة بطرق مختلفة. واتفقت النتيجة الثالثة مع نتيجة دراسة

(النجار وجرادة ورضوان، 2022) التي تؤكد على وضع القوانين التي تقوم بحماية الشهود عن طريق تفعيل قانون المخبر السري التي تساعد في تحقيق العدالة الجنائية والقيام بتقديم المعلومات اللازمة لأجهزة انفاذ القانون، وخالفت نتيجة دراسة (العمري والعون، 2020) التي أكدت على حماية الأسرة من الشهادة ضد أبنائها وحماية الشاهد إما عن طريق عدم الشهادة ضد الأبناء أو عن طريق الحيادية بالشهادة ونزاهتها من جهة أخرى بهدف الحفاظ على المصلحة العامة والخاصة للأسرة.

تفسر نظرية الردع منع الأفراد من القيام بارتكاب الجرائم والسلوكيات الاجرامية عن طريق معاقبة الجاني أشد العقوبات بحسب جسامة الفعل الاجرامي الممارس ما يحقق الردع الخاص والردع العام عن طريق امتناع الأفراد من ارتكاب الجرائم خوفاً من العقاب الموجه لهم، وتفسر نظرية الوصم قيام الأفراد بممارسة سلوكيات غير سوية بالأفراد يطلق على الأشخاص الممارسين لسلوك معين مخالف للأنظمة والقوانين والعادات والتقاليد والأعراف ويستمر هذا الوصف ليتخطى الجاني ليصل إلى أسر الجناة والأفراد المحيطين بهم وتختلف شدة الوصم من شخص لأخر ومن مجتمع لأخر.

**نتائج السؤال الثالث**

**هل يوجد فروق في المتوسطات الحسابية لإجابات المبحوثين حول أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء يعزى للمتغيرات الآتية (الجنس، المؤهل العلمي، قطاع العمل، طبيعة العمل، سنوات الخبرة؟** للإجابة عن هذا السؤال تم تحويله الى الأسئلة الفرعية التالية

**3.4 النتائج المتعلقة بالأسئلة الفرعية للدراسة**

**1.3.4 السؤال الفرعي الأول: هل توجد فروق في المتوسطات الحسابية لإجابات المبحوثين حول أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير الجنس (ذكر، انثى).** وللإجابة عن هذا السؤال، استخدمت المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية حسب الجنس، كما يوضحها جدول رقم (4 – 5).

**جدول رقم (4 – 5): حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للكشف عن الفرق بين متوسطات درجات استجابات أفراد مجتمع الدراسة على مقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير الجنس (ذكر، انثى)**

| المجالات | المتغير | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري |
|---|---|---|---|
| **دوافع اتجاه اسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية** | ذكر | 3.64 | 0.44 |
| | انثى | 3.73 | 0.63 |
| **معيقات دعم اسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية** | ذكر | 3.56 | 0.51 |
| | انثى | 3.37 | 0.63 |
| **دور اسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون** | ذكر | 2.83 | 0.63 |
| | انثى | 3.00 | 0.94 |
| **دور اسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة** | ذكر | 2.77 | 0.72 |
| | انثى | 2.89 | 1.07 |

** دالة عند 01. * دالة عند 05.

يتضح من خلال جدول رقم (4 – 5): أنه توجد فروق بين متوسطات أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير الجنس (ذكر، انثى)، حيث جاءت لصالح الاناث في مجال دوافع اتجاه اسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية في الدرجة الكلية بينما في مجال معيقات دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية كانت لصالح الذكور في الدرجة الكلية وفي مجال دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية في مجال تطبيق القانون جاءت لصالح الإناث وفي مجال دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية في مجال تنفيذ العقوبة جاءت لصالح الإناث.

يتضح من نتائج السؤال الفرعي الأول المتعلق بمتغير الجنس انه يوجد فروق في مجالات (دوافع اتجاه اسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية، معيقات دعم اسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية، دور اسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون، دور اسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة) وذلك يعود نسبة الى العوامل والمؤثرات الاجتماعية والنفسية لكلا الجنسين خلال تعاملهم مع موضوع الجريمة والعقوبة والجناة وأيضا فيما يتعلق بالأسرة وما يؤثر عليها سواء من نواحي داخلية او خارجية تتعلق بالمجتمع ونظرته واستجابته وردود الأفعال الاجتماعية الخاصة به.

اتفقت هذه النتيجة مع نتيجة دراسة (الحوامدة، 1999) التي أكدت على أن هناك علاقة واضحة بين نوع الجريمة والمتغيرات الشخصية للدراسة، وارتفاع الجرائم في بعض المستويات أكثر من غيرها في المتغيرات الأخرى، واختلفت هذه النتيجة نتيجة دراسة (ليثي، 2021) التي أكدت على ارتفاع النسبة لمتعاطي المخدرات التي تعزى لمتغير الجنس وجاءت الاناث بنسبة (54.5%).

ويمكن تفسير هذه النتيجة تبعا لتفسر النظرية التكاملية بان هنالك العديد من العوامل والمؤثرات الخاصة داخل مجتمع محدد تساهم في توجيه سلوك الفرد وتعمل على توجه افعاله الاجتماعية ويكون هذا الأثر التابع لهذه العوامل واقعا على كل من الذكر والانثى على حد سواء وهو ما توضحه نتيجة السؤال بعدم وجود فروق بين كلا الجنسين بما يخص مجالات الدراسة.

**2.3.4 السؤال الفرعي الثاني: هل توجد فروق في المتوسطات الحسابية لإجابات المبحوثين حول أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير قطاع العمل (النيابة، القضاء).** وللإجابة عن هذا السؤال استخدمت المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية حسب قطاع العمل، كما يوضحها جدول رقم (4 – 6).

**جدول رقم (4 – 6): حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للكشف عن الفرق بين متوسطات درجات استجابات أفراد مجتمع الدراسة على مقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير قطاع العمل (النيابة، القضاء)**

| المجالات | المتغير | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري |
|---|---|---|---|
| دوافع اتجاه اسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية | النيابة | 3.94 | 0.41 |
| | القضاء | 3.50 | 0.40 |
| معيقات دعم اسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية | النيابة | 3.79 | 0.66 |
| | القضاء | 3.40 | 0.39 |
| دور اسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون | النيابة | 2.34 | 0.60 |
| | القضاء | 3.13 | 0.51 |
| دور اسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة | النيابة | 2.18 | 0.71 |
| | القضاء | 3.11 | 0.55 |

** دالة عند 01. * دالة عند 05.

يتضح من خلال جدول رقم (4 – 6) أنه توجد فروق بين متوسطات أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير قطاع العمل (النيابة، القضاء) في مجال معيقات دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية جاءت لصالح النيابة العامة.

بينما يوجد فروق في دوافع اتجاه أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية كانت لصالح النيابة العامة، ودور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون جاءت لصالح القضاء، ويوجد فروق في دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة لصالح القضاء، ويوجد فروق في دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون، ويوجد فروق في دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة، ولصالح النيابة في دوافع اتجاه أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية.

اختلفت هذه النتيجة مع نتيجة دراسة (شهوان، 2018) حيث أن العاملين في هذه الأجهزة لا يختلف باختلاف قطاع العمل فالتأثيرات واضحة سواء أكانت من معيقات دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية من ناحية تطبيق القانون أو في مجال تنفيذ العقوبة، فالتأثيرات واضحة لجميع أجهزة إنفاذ القانون، واتفقت مع نتيجة دراسة (أبو علان، 2022) التي أكدت على أهمية التنسيق بين القضاء والنيابة العامة في القيام بالمساعدة في تحقيق العدالة الجنائية باختلاف الأنواع حيث الهدف الأساسي هو منع والحد من الجرائم والتعاون بين هذه المؤسسات وأسرة الجاني يساهم في تحقيق الردع والحد من ارتكاب الجرائم.

يمكن تفسير هذه النتائج وفق ما تطرحه نظرية الاختيار العقلاني حيث ان وجود مجموعة من العوامل التي تعيق تحقيق العدالة الجنائية يكون موجهاً لأسر الجناة للابتعاد عن الطرق القانونية لتحقيق العدالة الجنائية وبذلك تكون هذه المعيقات سببا في التغافل عن الجرم الذي قام به أحد أبنائهم بحيث تتمثل هنالك فرصة للتنصل من العقاب وهو ما يسهم أيضا بتخطيط الجاني واختياره لهدف مناسب وإرادة أكبر للجريمة وهو ما لم تختلف عليه عينة الدراسة تبعا لمتغيرات (قطاع العمل) سواء في النيابة العامة او القضاء.

بينما يمكن تفسير النتائج التي تعبر عن وجود فروق في إجابات مجتمع الدراسة تبعا للنظرية التكاملية في بقية المجالات تبعا لمتغير (قطاع العمل) سواء النيابة او القضاء ذلك ان وجود عوامل متعددة تساهم في تشكيل الأفكار والمبادئ الذي يتم التعبير عنه على شكل سلوك وأفعال من قبل

اسر الجناة وتمثل هذه العوامل المتعددة في هذه النتيجة التباين في دوافع اسر الجناة بالتوجه لتحقيق العدالة الجنائية ومستوى ثقتهم بالقانون وردود الفعل الاجتماعي على جريمة احد أبنائهم وكذلك الامر الدور الذي تقوم به اسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية في مجال تطبيق القانون وتنفيد العقوبة حيث انه يتأثر بمحددات وعوامل اجتماعية ونفسية متعددة.

**3.3.4 السؤال الفرعي الثالث: هل توجد فروق في المتوسطات الحسابية لإجابات المبحوثين حول أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير المؤهل العلمي (بكالوريوس، ماجستير).** وللإجابة عن هذا السؤال استخدمت المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية حسب المؤهل العلمي، كما يوضحها جدول رقم (4-7).

**جدول رقم (4-7): حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للكشف عن الفرق بين متوسطات درجات استجابات أفراد العينة على مقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير المؤهل العلمي (بكالوريوس، ماجستير).**

| المجالات | المتغير | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري |
|---|---|---|---|
| **دوافع اتجاه اسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية** | بكالوريوس | 3.76 | 0.42 |
| | ماجستير | 3.41 | 0.46 |
| **معيقات دعم اسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية** | بكالوريوس | 3.57 | 0.50 |
| | ماجستير | 3.25 | 0.47 |
| **دور اسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون** | بكالوريوس | 2.79 | 0.66 |
| | ماجستير | 3.01 | 0.70 |
| **دور اسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة** | بكالوريوس | 2.72 | 0.75 |
| | ماجستير | 3.03 | 0.85 |

** دالة عند 01. * دالة عند 05.

يتضح من خلال جدول رقم (4 – 7): توجد فروق بين متوسطات أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير المؤهل العلمي (بكالوريوس، ماجستير).

يوجد فروق في مجال دوافع اتجاه أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية تعزى لمتغير المؤهل العلمي جاءت لصالح البكالوريوس بينما في مجال معيقات دعم أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية لصالح بكالوريوس وجاءت في مجال دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية في مجال تطبيق القانون لصالح الماجستير وفي مجال دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية في مجال تنفيذ العقوبة لصالح الماجستير.

نستنتج من نتائج الدراسة التي سبق ذكرها ان هنالك فروق في إجابات المبحوثين حول مجالات الدراسة تبعا لمتغير المؤهل العلمي حيث ان الدرجة العلمية لها دور في وجود هذه الفروق ويعود ذلك الى مستوى المعرفة والوعي الاكاديمي في تحليل المجالات من وجهة نظر مجتمع الدراسة ويكون لها تأثير في عملية تحليلهم للوقائع التي يتم مواجهتها ويتعاملون معها إضافة الى نظرتهم وافكارهم المختلفة تجاه تأثير المجتمع على اسرة الجاني، وهو ما يمثل الجانب البنيوي المعرفي لأفراد مجتمع الدراسة والجانب البنيوي الوظيفي والمؤثرات الخاصة به في المجتمع المكاني للدراسة.

واتفقت هذه النتيجة مع نتيجة دراسة (شهوان، 2018) التي أكدت على أن المؤهل العلمي للعاملين في النيابة العامة والقضاء له دور هام في فهم التأثيرات السلبية للجريمة، فالأفراد العاملين ولديهم مؤهلات علمية عالية ذات قدرة على فهم ورصد الجرائم المرتكبة من قبل الجناة، ويكون الاتفاق على وجود دور مهم يحتله المؤهل العلمي لأفراد مجتمع الدراسة في فهم وتحليل المتغيرات والعوامل المؤثرة على توجه اسر الجناة الي تحقيق العدالة الجنائية في كافة مجالات الدراسة.

ويمكن تفسير هذه النتيجة من خلال البنائية الوظيفية حيث تفسر النظرية ان وجود البناء المعرفي داخل انساق المجتمع يساهم في تحقيق مستوى توازن اجتماعي من خلال القدرة على تحليل وتفسير الظواهر الاجتماعية وضبطها، ويكون في هذه النتيجة دور هام وواضح للبناء المعرفي لأفراد النيابة العامة والقضاء في فهم وتحليل العوامل المؤثرة على اسر الجناة ويظهر في التباين والفروق في اجاباتهم تبعا لمستوى المؤهل العلمي الذي قد يؤثر على مستوى فهمهم وتحليلهم للمتغيرات التي تؤثر على نسق اسرة الجاني داخل المجتمع.

**4.3.4 السؤال الفرعي الرابع: هل توجد فروق في المتوسطات الحسابية لإجابات المبحوثين حول أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير سنوات الخبرة (5 سنوات فاقل، 6–10 سنوات، 11–15 سنة، 16–20 سنة، 21 سنة فأكثر).** وللإجابة على هذا السؤال استخدمت المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، كما يوضحها جدول رقم (4 – 8).

**جدول رقم (4 – 8): حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للكشف عن الفرق بين متوسطات درجات استجابات أفراد مجتمع الدراسة على مقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير سنوات الخبرة.**

| المجالات | المتغير | المتوسط الحسابي | الانحراف المعياري |
|---|---|---|---|
| **دوافع اتجاه اسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية** | 5 سنوات فأقل | 4.53 | 0.00 |
| | 6–10 سنوات | 3.41 | 0.41 |
| | 11–15سنة | 3.60 | 0.40 |
| | 16–20سنة | 3.94 | 0.00 |
| | 21سنة فاكثر | 3.65 | 0.20 |
| **معيقات دعم اسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية** | 5سنوات فاقل | 3.97 | 0.04 |
| | 6–10سنوات | 3.38 | 0.48 |
| | 11–15سنة | 3.42 | 0.29 |
| | 16–20سنة | 2.94 | 0.00 |
| | 21سنة فاكثر | 4.12 | 0.61 |
| **دور اسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون** | 5سنوات فاقل | 2.88 | 0.00 |
| | 6–10 سنوات | 3.02 | 0.56 |
| | 11–15سنة | 3.25 | 0.45 |
| | 16–20سنة | 2.88 | 0.00 |
| | 21سنة فاكثر | 1.81 | 0.29 |
| **دور اسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة** | 5سنوات فاقل | 3.00 | 0.00 |
| | 6–10سنوات | 2.99 | 0.60 |
| | 11–15 سنة | 3.24 | 0.49 |
| | 16–20سنة | 2.60 | 0.00 |
| | 21سنة فاكثر | 1.57 | 0.35 |

يتضح من خلال جدول رقم (4 – 8): توجد فروق بين متوسطات أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير سنوات الخبرة (5 سنوات فاقل، 6–10 سنوات، 11–15 سنة، 16–20 سنة، 21 سنة فاكثر) في مجال دوافع اتجاه أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية بينما توجد فروق في مجال معيقات دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية لصالح 21 سنة فأكثر، وتوجد فروق في مجال دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون لصالح من 11–15 سنة، ومجال دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة لصالح 11–15 سنة.

توضح نتائج الدراسة بوجود فروق في إجابات المبحوثين حول مجالات الدراسة تبعا لمتغير سنوات الخبرة العملية وتكون هذه الفروق في الإجابات ناتجة عن اختلاف المعرفة بين كل فرد من افراد مجتمع الدراسة من ناحية اطلاعهم ومعرفتهم وتعاملهم وكفاءة خبرتهم بما يتعلق باسر الجناة وتحقيق العدالة الجنائية في المجالات التي تطرحها الدراسة، وان الاختلاف في مدى سنوات الخبرة بين افراد مجتمع الدراسة يوضح وجود هذا الاختلاف في الإجابات حول مجالات الدراسة كافة.

اختلفت هذه النتيجة مع نتيجة دراسة (شهوان، 2018) حيث أن الأفراد الذين يملكون سنوات من الخبرة قادرين على فهم الجرائم والمعيقات التي تقف أمام تحقيق العدالة الجنائية حيث كلما زادت سنوات الخبرة من المفترض أن تزيد القدرة على فهم وتحديد دوافع دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية في مجال تنفيذ العقوبة وفي مجال تطبيق القانون. ولم تتفق مع أي من الدراسات السابقة كون الدراسات السابقة لم تتناول هذا المتغير.

تفسر نظرية الردع قيام المؤسسات الأمنية والأفراد العاملين فيها بالقدرة على تحقيق وفرض كل من الردع العام والخاص، حيث جاء الردع الخاص بمعاقبة الجاني وأسر الجناة وكل من يتستر على الجناة والردع العام الذي جاء لمنع تكرار الجريمة عن طريق زياد شدة العقوبات الواقعة على الجناة ما يسبب في منع الأخرين من القيام بتكرار هذه السلوكيات نتيجة إدراك النتائج والعقوبات الشديدة الواقعة على كل المخالفين للقوانين والمتجهين نحو ارتكاب الجرائم وتكرارها وبناءً على عملية الردع فان اختلاف عينة الدراسة في اجابتهم تبعا لمتغير سنوات الخبرة العملية قد يكون ناجما عن عدم قدرة البعض على ادراك طبيعة العلاقة بين القوانين وإنفاذ القانون واسر الجناة بما يتعلق بتحقيق العدالة الجنائية فالردع الخاص قد يكون ملزما لأسر الجناة بتحقيق العدالة الجنائية خوفا من الجريمة وقد

يكون مساهما في ابتعادها عن تحقيق العدالة الجنائية تبعا لوجود معيقات وعوامل تقلل من ثقتهم من قدرته على ردع الجريمة وبالتالي التوجه الى الأعراف الاجتماعية كونها ذا تأثير اكبر عليهم.

إن قيام المؤسسات الأمنية كالنيابة العامة والقضاء ومع زيادة سنوات الخبرة للعاملين فيها بفهم وانشاء القوانين الخاصة التي تساهم في تحقيق كل من الردع العام والخاص، فكلما زادت سنوات الخبرة لدى العاملين في المؤسسات الأمنية زادت الوعي والمقدرة على فهم وإنشاء القوانين وفرض العقوبات والسياسات والأساليب التي تحقق الردع العام والخاص وتمنع أسرة الجاني من إعاقة تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم.

## 4.3 ملخص النتائج

توصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج لعل من أهمها ما يلي:

1- يوجد دوافع لها أثر في توجه أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية حيث يمثل دافع مساعدة الجاني في عدم العود لممارسة الجرائم أكبر الدوافع تأثيرا على أسرة الجاني.
2- الدوافع الاجتماعية تمثل أغلب الدوافع المؤثرة في اتجاه أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية.
3- يوجد العديد من المعيقات المؤثرة بمستوى كبير على دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية.
4- أهم معيقات دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية هو النفوذ العائلي لأسرة الجاني وعدم الثقة بالنظام القانوني.
5- هنالك دور كبير لأسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية في مجال تطبيق القانون عن طريق تقديم المعلومات الضرورية للقبض على الجاني والمساعدة في حفظ الحق العام.
6- لأسرة الجاني دور مهم في تحقيق العدالة الجنائية في مجال تنفيذ العقوبة عن طريق السماح لأجهزة إنفاذ القانون بتنفيذ العقوبة اللازمة بحق الجاني دون الاعتراض ودعم تنفيذ العقوبات بحق الجاني لتحفيزه على الالتزام بممارسة السلوك السوي.

### 4.4 توصيات الدراسة

في ضوء النتائج توصي الدراسة بما يلي:

1. تطوير برامج الإصلاح والتأهيل التي تساهم في عدم العود لممارسة الجرائم وتكرارها من قبل الجناة من خلال تقديم برامج اصلاح وتأهيل يمكن تطبيقها على مراكز التأهيل والإصلاح الفلسطينية لصناع القرار من قبل المؤسسات المدنية مثل الجمعيات والنقابات وغيرها.
2. وضع برامج توعوية وارشادية مخصصة للأسر تساعد في فهم أهمية معاقبة الجاني والتعاون مع أجهزة العادلة الجنائية.
3. تفعيل دور وسائل الاعلام بأهمية الأسرة لإحداث تغيير إيجابي بالطرق والأساليب المتبعة في التنشئة الاجتماعية عن طريق التوعية بآثار الوصم الاجتماعي الممارس بحق الجاني وأسرته بما يضمن زيادة التوجه من أسر الجناة لتحقيق العدالة الجنائية دون الخوف من ردود الفعل الاجتماعي.
4. تطوير الأساليب والقوانين والإجراءات القانونية الفلسطينية بما يضمن حماية أسر الجناة والمتعاونين مع أجهزة القانون والقضاء بتحديث برامج الشهود وتفعيل الحماية من خلال العمل بنظام الشهادة السري أو عن طريق تفعيل نظام المخبر السري.
5. زيادة الوعي بأهمية الثقة بالنظام القانوني والتفاعل بين أسرة الجاني والقانون بمعاقبة الجناة عن طريق منشورات التوعية على وسائل التواصل الاجتماعي والمجلات والدوريات ووسائل الاعلام الرسمية.
6. الحرص على الاهتمام بالإجراءات القانونية والرفع من شدة العقوبة بحق المخالفين للقانون دون المحاولة للتخفيف من شدة العقوبات عن طريق مراجعة النصوص التشريعية والقوانين بقرار بما يضمن تحقيق العدالة الجنائية وكفاءة العقوبة بتحقيق الردع العام والخاص.
7. فرض العقوبات البديلة التي تساهم في إعادة الجاني للمجتمع ومنع تكرار الجرائم بما يضمن تحقيق العدالة الجناية وزيادة مستوى دور اسر الجناة في تحقيقها من خلال تحقيق الردع العام والخاص.
8. توصي الدراسة بضرورة البحث ودراسة موضوع الدراسة الحالية من خلال استهداف أسر الجناة أنفسهم بجوانب أخرى تتعلق بموضوع الدراسة وذلك من أجل زيادة المعلومات والبيانات المتعلقة بموضوع الدراسة تبعا لأهمية موضوعها للمجتمع الفلسطيني.

**قائمة المصادر والمراجع**

**المراجع العربية:**


- الكتاب المقدس.
- القرآن الكريم.
- إبراهيم، هاني محمد (2014). الاتجاهات النظرية في علم اجتماع الجريمة: رؤية نقدية، **مجلة الآداب والعلوم الإنسانية**، المجلد (10)، ص. ص (215-239).
- أبن منظور، محمد (1290هـ). **معجم لسان العرب**، ط(1)، دار المعارف للنشر والتوزيع: القاهرة.
- أبو طير، بهاء جمال إبراهيم (2018). **فض الخصومات في الفقه الإسلامي والقضاء العشائري دراسة مقارنة محافظة بيت لحم نموذجاً**، [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة القدس أبو ديس: فلسطين.
- أبو علان، كاترين عيسى محمد. (2022). **معوقات تطبيق الذكاء الاصطناعي في الحد من ممارسة الجريمة الالكترونية من وجهة نظر العاملين في وزارة الاتصالات ووتكنولوجيا المعلومات في محافظة رام الله والبيرة**، [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة القدس: فلسطين.
- أبو كف، محمد عيسى عبد الله (2018). **مدى تطبيق مراكز الإصلاح والتأهيل لقواعد الحد الأدنى لمعاملة السجناء لسنة 1995 في الضفة الغربية من وجهة نظر النزلاء**، [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة القدس: فلسطين.
- الأطرش، عصام حسني حسن. (2023). دور عقوبة الإعدام في الوقاية من جرائم القتل في المجتمع الفلسطيني وفقاً لنظريتي الردع والاختيار العقلاني، **مجلة جامعة فلسطين الأهلية للبحوث والدراسات**، المجلد (2)، العدد (1)، ص. ص (85-108).
- البشرى، محمد الأمين (1997). نظام العدالة الجنائية، **مجلة الفكر الشرطي**، المجلد (6)، العدد (2)، ص. ص (84-133).

- بيان، لطيفة (2020). مفاهيم ونظريات في الجريمة، **مجلة الوقائع القانونية**، المجلد (1)، العدد (5)، ص. ص (141- 179).
- تاج، رمزي بن محمد (2023). ظاهرة الوصم: الانحراف على الفعل في المجتمع التونسي نموذجاً، **مجلة جامعة النجاح للأبحاث- العلوم الإنسانية**، المجلد (37)، العدد (2)، ص. ص (263- 284).
- جبرائيل، أنطون قس (2022). القضاء العشائري في الجزيرة الفراتية، **المجلة السورية للعلوم الإنسانية**، المجلد (19)، العدد (20)، ص. ص (225-271).
- الجنفاوي، خالد مخلف نمشان (2011). نقد نظرية النشاط الرتيب من نظريات الوقاية من الجريمة للباحث ماركوس فيلسون، ***مجلة حوليات آداب عين شمس***، عدد خاص، ص. ص (109-122).
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2013). الاسقاطات السكانية، رام الله: فلسطين.
- النيابة العامة (2024). احصائيات النيابة العامة، رام الله: فلسطين.
- مجلس القضاء الأعلى (2024). احصائيات مجلس القضاء الأعلى، رام الله: فلسطين.
- الحديد، هديل خالد خلف والمجالي، قبلان عبد القادر مبارك (2022). العوامل المؤدية لجرائم قتل النساء من وجهة نظر القضاة والمحاميين في المجتمع الأردني، **المجلة العربية للنشر العلمي**، المجلد (43)، ص. ص (429-451).
- حسن، رجب عليوة، وسليم، فاطمة سليمان على، وعبد الحليم، محمد محمد، وإسماعيل، طلعت حسيني (2019). متطلبات تفعيل دور الأسرة في التنشئة الاجتماعية في ضوء تحديات المجتمع المعاصر، **مجلة كلية التربية**، المجلد (30)، العدد (120)، ص.ص (126-150).
- حسن، نبيل نعمان إسماعيل (2005). تفسير ظاهرة العود إلى الجريمة بموجب نظرية الوصم الاجتماعي، **مجلة الآداب**، المجلد (69)، العدد (70)، ص. ص (386- 397).
- الحلحلي، صالح عبده عامر والعزيزي، محمود عبده حسن محمد (2020). الأسرة الإيجابية: مفهومها- مكانتها- ومقاصدها- ومراحل تكوينها- أدوراها ومسؤولياتها- ركائزها، **مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية**، المجلد (34)، ص. ص (6-82).

- الحوامدة، مصطفى محمود (1999). جرائم الأحداث: أسبابها وعلاقتها ببعض المتغيرات الشخصية والأسرية للحدث: دراسة ميدانية على أحداث الأردن، **إربد للبحوث والدراسات**، المجلد (1)، العدد (2)، ص. ص (49-76).
- الخلفات، غازي نايف والمجالي، فايز عبد القادر مناور (2014). **أثر برامج الإصلاح والتأهيل على العود في جرائم السرقات الجنائية في الأردن**، [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة مؤتة: الأردن
- خلفة، سارة. (2017) الجريمة من وجهة نظر التحليل النفسي سيغموند فرويد والفريد أدلر نموذجاً، **مجلة جيل العلوم الانسانية والاجتماعية**، المجلد (36)، ص. ص (89-97).
- خموين، فاطمة الزهراء (2019). الأسرة والجريمة، **مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية**، المجلد (8)، العدد (2)، ص. ص (176-186).
- الذنيبات، عصام عصر، والصرايره، مصلح ممدوح عبد (2015). **الشهادة ودورها في كوسيلة إثبات أمام القضاء الإداري: دراسة مقارنة**، [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة مؤتة: الأردن.
- الردايدة، عبد الكريم خالد، والبطراوي، عبد الوهاب، والمومني، أحمد محمد أمين حمدان (2006). **دور أجهزة العدالة الجنائية في حماية حقوق ضحايا الجريمة: دراسة مقارنة ما بين القوانين الوضعية والشريعة الإسلامية**، [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة عمان العربية: عمان.
- رغيس، صونية (2015). **شهادة الشهود ودورها في الاثبات الجزائي دراسة المقارنة بين التشريع الجزائري والفرنسي**، [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة محمد خيضر: الجزائر.
- الزبن، غدير برنس عضوب والبداينة، ذياب (2012). **فحص نظرية الضغوط العامة لاجينو في الجنوح**، [رسالة دكتوراه غير منشورة]، جامعة مؤتة: الأردن.
- الساعاتي، سامية (2005). **علم الاجتماع الجنائي**، ط (1)، دار الفكر العربي: القاهرة.
- سالم، أميرة حسن (2018). دور وسائل الاعلام في تعزيز الثقافة الأمنية لدى الشباب الجامعي المصري، **المجلة المصرية للدراسات المتخصصة**، المجلد (18)، ص. ص (74-136).

- السكتاوي، حنان (2019). النيابة العامة بين الاستقلالية والمحاسبة، **مجلة القانون والأعمال**، العدد (44)، ص.ص (65-75).
- سريدي، أميرة (2021). أهم الاتجاهات النظرية المفسرة للجريمة في المدن، **مجلة ريحان للنشر العلمي**، المجلد (11)، ص. ص (117- 137).
- السلايمة، ميس مروان عبد الباري (2018). **الظروف الاقتصادية والاجتماعية وتأثيرها على ارتفاع معدلات الجريمة لدى نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية**، [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة القدس: فلسطين.
- سواكري، الطاهر (2009). نظرية التقليد في تفسير السلوك الإجرامي بين الطرح والنقد، **مجلة الدراسات الاجتماعية**، المجلد (2)، ص. ص (107- 118).
- شهوان، وسيم محمد أمين أحمد (2018). **دور المؤسسة الأمنية في الحد من الجرائم المستحدثة في الضفة الغربية من وجهة نظر ذوي الاختصاص**، [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة القدس أبو ديس: فلسطين.
- الطاهر، أحمد، والعزوي، فهمي (1988). الأسرة وجناح الأحداث في الأردن، **المجلة التونسية للعلوم الاجتماعية**، المجلد (25)، العدد (92)، (93)، ص.ص (7-73).
- عبد الله، محمد قاسم (2008). نظريات الإجرام الاتجاهات المعاصرة في فهم الجريمة، **مجلة المعرفة**، المجلد (47)، العدد (542)، ص. ص (62-81).
- عزوق، نعيمة (2022). العدالة الانتقالية كمقاربة لترقية حقوق الإنسان والحريات العامة في المغرب، **مجلة الرواق للدراسات الاجتماعية والإنسانية**، المجلد (8).
- عمر، أحمد (2008). **معجم اللغة العربية المعاصرة**، ط(1)، عالم الكتب للنشر والتوزيع: القاهرة.
- العمراني، نور الدين (2018). **جهود المغرب في مكافحة الجريمة الإرهابية: التجليات والمعيقات، مجلة القضاء الجنائي**، المجلد (4)، العدد (8)، ص. ص (13-36).
- العمري، عمر عبد المهدي محمد والعون، قاسم محمد (2020). **أثر الروابط الأسرية على التزام الشاهد بأداء الشهادة في المسائل الجزائية**، [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة آل بيت: الأردن.

- العيسوي، عبد الرحمن بن محمد (2005). النظريات النفسية في تفسير الجريمة، **مجلة الفكر الشرطي**، المجلد (13)، العدد (4)، ص. ص (271-298).
- الفيل، علي عدنان (2011). أثر القرابة بين الجاني والمجني عليه في تشديد العقوبة: دراسة مقارنة، **مجلة الأمن والقانون، (19)، (2)**، ص. ص (238-340).
- الفيل، علي عدنان (2013). أثر القرابة بين الجاني والمجني عليه على المسؤولية الجنائية: دراسة مقارنة، **مجلة الحقوق**، المجلد (37)، العدد (2)، ص. ص (393-534).
- القاضي، رامي متولي (2016). الحماية الجنائية للأشخاص المتعاونين مع أجهزة العدالة الجنائية (الشهود والمجني عليهم والخبراء والمبلغين) في إطار الجريمة المنظمة في المواثيق الدولية والقانون المصري، **مجلة الحقوق**، المجلد (40)، العدد (3)، ص. ص (175-278).
- الكريمين، أيمن أحمد والوريكات، عايد عواد (2014). **اختيار نظرية الثقافة الفرعية الجانحة "ألبرت كوهن" في تفسير السلوك المنحرف لدى عينة من طلبة المدارس الثانوية في محافظتي الطفيلة والعاصمة والاحداث المحكومين**، [رسالة دكتوراه غير منشورة]، جامعة مؤتة: الأردن.
- لدرع، نعيمة (2017). الأسرة والتنشئة الاجتماعية للطفل، **مجلة الحوار الثقافي**، المجلد (7)، العدد (1)، ص. ص (193-205).
- ليثي، ميرفت محمد عبد البديع (2021). مشكلة الوصمة لدى أسر مدمني المخدرات وتصور مقترح من منظور الممارسة العامة للخدمة الاجتماعية للتخفيف منها، **المجلة العلمية للخدمة الاجتماعية- دراسات وبحوث تطبيقية**، المجلد (13)، العدد (1)، ص. ص (442-455).
- المحروقي، ميادة مصطفى محمد (2020). العدالة الجنائية للحدث بين النظامين السعودي والفرنسي: دراسة في ظل نظام الأحداث السعودي الجديد الصادر بالمرسوم الملكي رقم م. 113 وتاريخ 1439-محمد، زمور وخويلدي، السعيد (2017). **التنسيق الأمني الدولي في مكافحة الجريمة المنظمة**، [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة قاصدي مرباح: الجزائر.
- محمد، شيماء زكي (2018). أهمية الأدلة الجنائية، **مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية**، المجلد (7)، ص. ص (24-26).

- محمد، فايز محمد حسين (2010). فلسفة القانون ونظرية العدالة، **مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية**، المجلد (2)، ص. ص (1365-1413).
- محمد، هوزان حسن (2020). أثر العلاقة الأسرية بين الجاني والمجني عليه في تخفيف العقوبة، **مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية**، المجلد (9)، العدد (35)، ص. ص (1-24).
- مهداد، الزبير (2000). مصدر خبرات الطفل المؤلمة، **مجلة الطفولة العربية**، المجلد (7)، العدد (1)، ص. ص (80-92).
- النجار، يوسف عوض إسماعيل وجرادة، عبد القادر صابر ورضوان، رفيق أسعد محمد (2022). **الحماية الجنائية للمتعاونين مع العدالة الجنائية في التشريع الفلسطيني: دراسة مقارنة في ضوء الفقه الإسلامي**، [رسالة ماجستير غير منشورة]، الجامعة الإسلامية: غزة.
- هلال، جميل وبكيرات، فايز ومسودي، مهند (2003). **نظام العدالة الجنائية في فلسطين: دراسة اجتماعية- قانونية**، معهد الحقوق: بيرزيت.
- وريكات، عايد عواد (2004). **نظريات علم الجريمة**، ط (1)، دار الشروق للنشر والتوزيع: عمان.
- وريكات، عايد عواد (2013). **نظريات علم الجريمة**، ط (1)، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع: عمان.
- يخلف، رفيقة (2017). **كيفية الوقاية من الجريمة**، المؤتمر الدولي المحكم: الجريمة والمجتمع، مركز البحث وتطوير الموارد البشرية رماح: عمان.
- اليعقوبي، عبد الحميد (2021). المجرم في جرائم الاعتداء على الأطفال، **مجلة استشراف للدراسات والأبحاث القانونية**، المجلد (10)، ص. ص (8-33).


## المراجع الأجنبية


- Bischof, Gary & Stith, Sandra M & Whitney, Martha L (1995). Family environments of adolescent sex offenders and other juvenile delinquents, **Adolescence Journal,** (30), (117).
- Hay, Carter & Fortson, Edward N & Hollist, Dusten R &Al Theimer, Irshad & Schaible, Lonnie M (2006). The Impact of community disadvantage on the

Relationship between the Family and Juvenile Crime, **Journal of Research in Crime and Delinquency**, (43), (4), pp (320-356).

- Peter, peter finebone & Nwadukwe, Helen Tami (2022). Effects of Family structure of Juvenile Delinquency in Rivers State: A Theoretical Review, **Central Asian Journal of Social Sciences and History,** (3), (10), pp (2660-6836).
- Petrosino, Anthony & Derzon, James & Lavenberg, Julia (2009). The Role of family in Crime and Delinquency: Evidence from Prior Quantitative Reviews, **Southwest Journal of Criminal Justice,** (6), (2), pp (108-132).
- Pfeiffer, Catherine (2018). **Offenders Families as Victims and their role in offender reintegration**, [doctoral studies], Walden University: Minnesota.
- Rakt, Marieke van de & Nieuwbeerta, Paul & Apel, Robert (2009). Association of criminal convictions between family members: effects of siblings, fathers and mothers, **Criminal behaviour and Mental Health**, (19), (2), pp (94-108).

## ملحق رقم (1) أداة الدراسة الاستبانة

الدراسات العليا

برنامج ماجستير العدالة الجنائية وعلم الجريمة

حضرة المبحوث/ة المحترم/ة

تحية طيبة وبعد...

تقوم الطالبة بإعداد دراسة بعنوان:

**أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر العاملين في النيابة العامة والقضاء**

ولأجل تحقيق أهداف الدراسة تم بناء هذه الاستبانة. الرجاء الإجابة على فقراتها بموضوعية بما ينسجم مع وجهة نظرك، علما بان البيانات التي ستدلون بها ستكون سرية ولن تستخدم الا لأغراض البحث العلمي.

**شاكرين لكم حسن تعاونكم**

**الباحثة: روزان حنضل**

**إشراف: د. محمد عكة**

**القسم الأول: البيانات التعريفية**

**الرجاء وضع رقم الإجابة المناسبة في المربع المقابل، أو أكمل الفراغات بالشكل الذي ينطبق عليك:**

| | | | |
|---|---|---|---|
| | **الجنس** | (.....) | **1) ذكر** **2) انثى** |
| | **المؤهل العلمي** | (.....) | 1) بكالوريوس فاقل 2) دبلوم عالي 3) ماجستير 4) دكتوراه |
| | **قطاع العمل** | (.....) | 1) النيابة 2) القضاء |
| | **سنوات الخبرة** | (.....) | 1) 5 سنوات فاقل 2) 6–10 سنوات 3) 11–15 سنة 4) 16–20 سنة 5) 21 سنة فأكثر |

**القسم الثاني: اسرة الجاني:**

**الرجاء وضع اشارة ( ✓ ) امام أحد البدائل الاتية التي تراها مناسبة من وجهة نظرك في المكان المخصص**

**.12) اتجاه اسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية**

**يرجى وضع إشارة (X) في المربع المقابل للإجابة التي تعبر عن اتجاهك نحو تحقيق العدالة الجنائية:**

| | **داعم لتحقيق العدالة الجنائية بدرجة** | | | **محايد** | **معارض لتحقيق العدالة الجنائية بدرجة** | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| D | **كبيرة** | **متوسطة** | **ضعيفة** | **(لا رأي)** | **ضعيفة** | **متوسطة** | **كبيرة** |
| | 7 | 6 | 5 | 4 | 3 | 2 | 1 |

| **1.2** | **دوافع اتجاه اسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية** | **كبيرة جدا** | **كبيرة** | **متوسطة** | **صغيرة** | **صغيرة جدا** |
|---|---|---|---|---|---|---|
| .1 | تؤمن الاسرة بأهمية تحقيق العدالة الجنائية داخل المجتمع | | | | | |
| .2 | تحقيق الردع العام للحد من تكرار الجريمة | | | | | |
| .3 | حفظ الأمن داخل المجتمع | | | | | |
| .4 | قوة الوازع الديني لدى اسرة الجاني | | | | | |
| .5 | مساعدة الجاني في عدم العود لممارسة الجرائم | | | | | |
| .6 | أهمية الحفاظ على القيمة الأخلاقية لأسرة الجاني | | | | | |
| .7 | الدوافع الدينية لأسرة الجاني | | | | | |
| .8 | تدعم اسرة الجاني تحقيق العدالة الجنائية بهدف حماية النفوذ العائلي | | | | | |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 9. | إنصاف الضحايا | | | | | |
| 10. | الدوافع الاجتماعية لدى أسرة الجاني | | | | | |
| 11. | بهدف إصلاح وتأهيل الجاني | | | | | |
| 12. | الخوف من الوصم الاجتماعي | | | | | |
| 13. | شعور اسرة الجاني بالذنب تجاه ابنهم الجاني | | | | | |
| 14. | شعور اسرة الجاني بالعار تجاه ابنهم الجاني | | | | | |
| 15. | للتخفيف من شدة العقوبة على الجاني | | | | | |
| 16. | الدوافع الاقتصادية لدى أسرة الجاني | | | | | |
| 17. | الدوافع النفسية لدى أسرة الجاني | | | | | |

| 1.2 | معيقات دعم اسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية | كبيرة جدا | كبيرة | متوسطة | صغيرة | صغيرة جدا |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1. | النفوذ العائلي لأسرة الجاني | | | | | |
| 2. | الخوف على الأبناء الجناة من تلقي العقوبات الشديدة | | | | | |
| 3. | ضعف الوازع الديني لدى أسرة الجاني | | | | | |
| 4. | عدم الاكتراث بأهمية تطبيق القانون بحق الجاني | | | | | |
| 5. | استخدام الوساطة لإنقاذ الجاني من المثول أمام القضاء | | | | | |
| 6. | الخوف من العار الاجتماعي | | | | | |
| 7. | عدم الثقة بالنظام القانوني | | | | | |
| 8. | الخوف من الانتقام | | | | | |
| 9. | الصعوبات المالية التي تواجه أسرة الجاني | | | | | |
| 10. | الضغط المجتمعي اتجاه أسرة الجاني | | | | | |
| 11. | التدخلات الخارجية من بعض الأشخاص التي تمنع تحقيق العدالة الجنائية | | | | | |
| 12. | عدم التعاون مع أجهزة العدالة الجنائية بسبب الضغوط النفسية الناجمة عن ارتكاب أحد افراد الأسرة للجريمة | | | | | |
| 13. | الولاء العائلي الذي يدفع الأسرة لحماية الجاني | | | | | |
| 14. | معاناة الأسرة من تجارب سلبية سابقة مع أجهزة انفاذ القانون | | | | | |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 15. | تضارب المصالح بين الجاني واسرته | | | | | |
| 16. | العزلة الاجتماعية للأسرة لجسامة الفعل المرتكب ما يعيق التعاون مع أجهزة العدالة الجنائية | | | | | |
| 17. | تعرض الأسرة للتهديد يمنع الجاني وأسرته من التعاون مع العدالة | | | | | |

**القسم الثالث: دور اسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية**

الرجاء وضع اشارة ( ✓ ) امام أحد البدائل الاتية التي تراها مناسبة من وجهة نظرك في المكان المخصص

| | | كبيرة جدا | كبيرة | متوسطة | صغيرة | صغيرة جدا |
|---|---|---|---|---|---|---|
| **دور اسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون** | | | | | | |
| 1. | ابتعاد أسر الجناة عن الطعن في الحكم | | | | | |
| 2. | الهروب من المثول أمام القضاء | | | | | |
| 3. | تسليم الجاني إلى القضاء دون التستر عليه | | | | | |
| 4. | عند قيامها بالتحفظ على الأدلة الخاصة بالجريمة | | | | | |
| 5. | عدم ممارسة التهديد بحق الضحايا لسحب الشكوى | | | | | |
| 6. | السماح لأجهزة العدالة الجنائية القيام بعملها دون اعاقتها | | | | | |
| 7. | تقديم المعلومات الضرورية للقبض على الجاني | | | | | |
| 8. | تقديم الشكوى والبلاغات بحق الجناة | | | | | |
| 9. | تفادي القانون باللجوء للصلح العشائري | | | | | |
| 10. | المساعدة في حفظ الحق العام | | | | | |
| 11. | الوعي داخل الأسرة بخطورة الجرائم المرتكبة من قبل الجناة | | | | | |
| 12. | حفظ الأمان داخل المجتمع | | | | | |
| 13. | مساهمة أسرة الجاني في تعويض الضحايا معنويا | | | | | |
| 14. | مساهمة أسرة الجاني في تعويض الضحايا عند معاقبة الجناة | | | | | |
| 15. | ممارسة الضغط على الجاني لتسليم نفسه للقضاء | | | | | |
| 16. | ممارسة الضغط على الجاني للاعتراف بالخطأ | | | | | |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | | |
| **دور اسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة** | | | | | | |
| 1. | تقديم بلاغ من قبل أسرة الجاني | | | | | |
| 2. | تقديم الأدلة ذات العلاقة بالجريمة من قبل أسر الجناة | | | | | |
| 3. | تقديم الشهادة السليمة من قبل أسرة الجاني | | | | | |
| 4. | تعاون أسرة الجاني مع أجهزة إنفاذ القانون | | | | | |
| 5. | ابتعاد أسرة الجاني عن استخدام النفوذ الأسري في حماية الجاني | | | | | |
| 6. | السماح لأجهزة انفاذ القانون بتنفيذ العقوبة اللازمة بحق الجاني دون الاعتراض | | | | | |
| 7. | جسامة الفعل الإجرامي من قبل الجاني | | | | | |
| 8. | توعية الجاني بالعواقب القانونية لأفعاله لمنع تكرار الجريمة | | | | | |
| 9. | دعم تنفيذ العقوبات بحق الجاني لتحفيزه على الالتزام بممارسة السلوك السوي | | | | | |
| 10. | تحقيق الردع الخاص | | | | | |
| 11. | شعور أسرة الجاني بالذنب المرتكب من قبل أبنهم الجاني | | | | | |
| 12. | تعاون أسر الجناة مع أجهزة العدالة الجنائية أثناء مراحل البحث. | | | | | |
| 13. | الوقاية من العود للجرائم | | | | | |
| 14. | رغبة أسرة الجاني في الحفاظ على العلاقات الإيجابية مع مؤسسات العدالة الجنائية | | | | | |
| 15. | عدم العبث في مسرح الجريمة من قبل أسرة الجاني | | | | | |

**الطالبة روزان حنضل**

## ملحق رقم (2) المحكمين

| الاسم | الوظيفة | المؤسسة |
|---|---|---|
| وفاء الخطيب | استاذ مشارك/ علم الجريمة ورئيس قسم علم الجريمة للدراسات العليا | جامعة القدس |
| زياد قنام | استاذ مشارك/ كلية التنمية | جامعة القدس |
| عصام الأطرش | استاذ مساعد / علم الجريمة | جامعة الاستقلال |
| أياد بكر | أستاذ مشارك /علم الاجتماع | جامعة القدس المفتوحة |
| رشيد عرار | استاذ مساعد/ ارشاد نفسي | مديرية التربية والتعليم |
| قصي ابراهيم | أستاذ مشارك/ الخدمة الاجتماعية | جامعة الاستقلال |
| سامر نجم الدين | عضو هيئة تدريس / كلية الحقوق | جامعة الخليل |
| محمد زواهرة | مديرية التربية والتعليم | الجامعة الاهلية |
| إبراهيم المصري | أستاذ مساعد/ علم النفس | جامعة الخليل |
| خالد هريش | استاذ دكتور/ خدمة اجتماعية | جامعة القدس |

## ملحق رقم (3) كتاب تسهيل مهمة (النيابة)

بسم الله الرحمن الرحيم


جامعـة القدس
برنامج العدالة الجنائية وعلم الجريمة

AL-QUDS University
Criminal Justice and Criminology


السبت الموافق: ٢٠٢٤/٨/٢٢

**عطوفة النائب العام: المستشار أكرم الخطيب المحترم.**
**تحيّة طيبة وبعد،،،،**

**الموضوع: تسهيل مهمة الطالبة روزان نبيل يوسف حنضل ورقمها الجامعي (٢٢٠٢٠٠٤٦)**

أرجو تسهيل مهمة الطالبة المذكورة أعلاه بالحصول على المعلومات والإحصائيات وتعبئة الإستبيانات الخاصة بدراستها المُعنونة بـ**(اسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر العاملين في النيابة العامة والقضاء)** فهي بحاجة لتعبئة الاستبانات من أعضاء النيابة أصحاب الاختصاص في بيت لحم، ذلك لغرض إستكمال رسالة الماجستير في برنامج علم الجريمة/ جامعة القدس.

**مرفق صورة من أداة الإستبانة.**

**لأية إستفسارات الرجاء الإتصال على جوال رقم ٠٥٩٩-٤٣٣٩٣٥ أو ٠٥٨٦-١٢٣٤٢٦**

**مع فائق الإحترام والتقدير**

**د. وفاء الخطيب**

**منسقة برنامج علم الجريمة**


Tel.02-2793872
Fax: 02-2793872, P.O.Box:20002

هاتف : ٢٧٩٣٨٧٢
فاكس: ٠٢-٢٧٩٣٨٧٢، ص.ب٢٠٠٠٢

## ملحق رقم (3) كتاب تسهيل مهمة (القضاء)

بسم الله الرحمن الرحيم

AL-QUDS University
Criminal Justice and Criminology

جامعة القدس
برنامج العدالة الجنائية وعلم الجريمة

السبت الموافق: ٢٠٢٤/٨/٢٢

حضرة المستشار: محمد عبد الغني العويوي المحترم.
تحيّة طيبة وبعد،،،،

الموضوع: تسهيل مهمة الطالبة روزان نبيل يوسف حنضل ورقمها الجامعي (٢٢٠٢٠٠٤٦)

أرجو تسهيل مهمة الطالبة المذكورة أعلاه بالحصول على المعلومات والإحصائيات وتعبئة الإستبيانات الخاصة بدراستها المُعنونة بـ(**اسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر العاملين في النيابة العامة والقضاء**) فهي بحاجة لتعبئة الاستبانات من القضاة أصحاب الاختصاص في بيت لحم، ذلك لغرض إستكمال رسالة الماجستير في برنامج علم الجريمة/ جامعة القدس.

مرفق صورة من أداة الإستبانة.

لأية إستفسارات الرجاء الإتصال على جوال رقم ٠٥٩٩-٤٣٣٩٣٥ أو ٠٥٨٦-١٢٣٤٢٦

مع فائق الإحترام والتقدير

د. وفاء الخطيب

منسقة برنامج علم الجريمة

Tel.02-2793872
Fax: 02-2793872, P.O.Box:20002

هاتف: ٢٧٩٣٨٧٢
فاكس: ٠٢-٢٧٩٣٨٧٢، ص.ب٢٠٠٠٢

**ملحق رقم (5) القوانين المستخدمة بداخل الدراسة الحالية**

**1- قانون الإجراءات الفلسطيني 2001**

**2- قانون مكافحة الفساد رقم (7) 2016**

**3- مشروع القانون المصري في مكافحة الاتجار بالبشر 2010**

**فهرست الجداول**

جدول رقم (3 – 1): خصائص أفراد المجتمع وفقاً لمتغيراتها. .....49
جدول رقم (3 – 2): يبين مجال مقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر العاملين في النيابة العامة والقضاء وعدد فقراتها .....51
جدول رقم (3 – 3): يوضح معامل الارتباط بين درجة كل مجال والدرجة للمقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر العاملين في النيابة العامة والقضاء .....52
جدول رقم (3–4): يوضح معامل الارتباط بين درجة كل فقرة والدرجة الكلية لمقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر العاملين في النيابة العامة والقضاء .....52
جدول رقم (3 – 5): يوضح قيم معاملات الثبات لمقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر العاملين في النيابة العامة والقضاء على المقياس ككل والمجالات الفرعية.....53
جدول رقم (4 – 1): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لمقياس دوافع أسرة الجاني نحو تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء مرتبة تصاعدياً.....57
جدول رقم (4 –2) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لفقرات مجال معيقات دعم أسرة الجاني لتحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء مرتبة تصاعدياً. .....61
جدول رقم (4–3) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لفقرات مقياس دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تطبيق القانون في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء .....66
جدول رقم (4–4–أ): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والنسب المئوية لفقرات مقياس دور أسرة الجاني في تحقيق العدالة الجنائية: في مجال تنفيذ العقوبة في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء. .....69
جدول رقم (4 – 5): حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للكشف عن الفرق بين متوسطات درجات استجابات أفراد مجتمع الدراسة على مقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق

العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير الجنس (ذكر، انثى) .....72
جدول رقم (4 – 6): حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للكشف عن الفرق بين متوسطات درجات استجابات أفراد مجتمع الدراسة على مقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير قطاع العمل (النيابة، القضاء).....73
جدول رقم (4 – 7): حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للكشف عن الفرق بين متوسطات درجات استجابات أفراد العينة على مقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير المؤهل العلمي (بكالوريوس، ماجستير).....75
جدول رقم (4 – 8): حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري للكشف عن الفرق بين متوسطات درجات استجابات أفراد مجتمع الدراسة على مقياس أسرة الجاني ودورها في تحقيق العدالة الجنائية في محافظة بيت لحم من وجهة نظر النيابة العامة والقضاء تعزى إلى متغير سنوات الخبرة.....77

**فهرست المحتويات**


إقرار ..... أ

الشكر والتقدير ..... ب

الملخص ..... ت

ABSTRACT ..... ث

الفصل الاول ..... 2

الإطار العام للدراسة ..... 2

1.1 مقدمة الدراسة ..... 2

2.1 مشكلة الدراسة ..... 4

3.1 أهمية الدراسة ..... 5

1.3.1 الأهمية النظرية ..... 5

2.3.1 الأهمية التطبيقية ..... 6

4.1 أهداف الدراسة ..... 6

5.1 أسئلة الدراسة ..... 7

6.1 حدود ومحددات الدراسة ..... 7

7.1 مفاهيم الدراسة ..... 8

الفصل الثاني ..... 12

الإطار النظري والدراسات السابقة ..... 12

1.2 المقدمة ..... 12

2.2 أسرة الجاني ..... 13

1.2.2 مفهوم الأسرة ..... 13

2.2.2 مفهوم الجاني ..... 14

1.2.2.2 الجاني من المنظور القانوني ..... 15
2.2.2.2 الجاني من منظور علم النفس ..... 16
3.2.2.2 الجاني من منظور اجتماعي ..... 16
3.2 نظام العدالة الجنائية ..... 17
1.3.2 مفهوم العدالة ..... 17
1.1.3.2 العدالة من وجهة نظر الدين الإسلامي ..... 18
2.1.3.2 العدالة من وجهة نظر الدين المسيحي ..... 18
2.3.2 العدالة الجنائية ..... 19
3.3.2 نظام العدالة الجنائية في فلسطين. ..... 19
4.2 الدور المحتمل لأسر الجناة في عرقلة تحقيق العدالة الجنائية ..... 20
1.4.2 أنماط أسر الجناة المساهمين في تفاقم السلوك الإجرامي ..... 20
2.2.4.2 الإطار القانوني الناظم لدور أسرة الجناة في الحد من مخاطر السلوك الإجرامي ..... 27
5.2 النظريات التي فسرت العلاقة بين أسرة الجاني ونظام العدالة الجنائية..... 30
6.2 الدراسات السابقة ..... 38
1.6.2 الدراسات العربية ..... 38
2.6.2 الدراسات الأجنبية ..... 43
3.6.2 التعقيب على الدراسات السابقة: ..... 46
الفصل الثالث ..... 47
الطريقة والاجراءات..... 47
الفصل الثالث ..... 48
المنهجية والإجراءات ..... 48
1.3 مقدمة ..... 48

3.3 مجتمع الدراسة.....49
4.3 أداة جمع البيانات .....50
5.3) صدق أداة الدراسة.....51
1.5.3 صدق المحكمين: .....51
2.5.3 صدق الاتساق الداخلي:.....51
6.3 ثبات أداة الدراسة.....53
7.3 إجراءات تنفيذ الدراسة.....53
8.3 مفتاح التصحيح.....54
11.3 المعالجات الإحصائية .....54
الفصل الرابع:.....56
عرض نتائج الدراسة وتفسيرها.....56
1.4 مقدمة .....56
2.4 النتائج المتعلقة بأسئلة الدراسة .....56
3.4 النتائج المتعلقة بالأسئلة الفرعية للدراسة.....71
4.4 توصيات الدراسة.....80
قائمة المصادر والمراجع.....81
فهرست الجداول..... 129
فهرست المحتويات ..... 131